

الفصل الخامس

نشأت وتطور النظام الدولي

فكرة التنظيم الدولي فكرة قديمة راودت المفكرين والحكام منذ اقدم العهود اذ يمكن العثور على جذورها عند الشعوب القديمة وكذلك في العصور التاريخية التالية. ومع ذلك لم تظهر الفكرة الى الواقع العملي اذ لم تكن قد كتملت لها الأسباب الموجبة لوضع التنفيذ (١) ، وجوهر فكرة التنظيم الدولي يكمن في أن العلاقات بين الدول تكون أكثر سلماً وأعمق أمناً وأشمل تعاوناً اذ كانت هذه العلاقات تجرى من خلال قنوات منتظمة أى اجهزة منظمة ، والبديل لايمكن أن يكون الا سيادة لقانون الغاب سواء تمثل ذلك في فوضى عالمية أو في أمبراطورية عالمية حيث أن العالم تردى بين هاتين الصورتين لهذا البديل دون أن يتمكن أيهما من تحقيق السلم أو التعاون.

هذا التنظيم الدولي وهو يعني حل المشاكل وتحقيق التعاون لا يتصور قيامه بهذا الدور على وجه ملائم وفعال الا بوجود هيئة أو منظمة دائمة يتم من خلالها وعن طريقها العمل على تحقيق ذلك. وانطلاقاً من هذا فإن لمنظمة الدولية هي مقتضى جوهر فكرة التنظيم الدولي بالاضافة الى أنها تقدم لنا الدليل لخارجي أو الظاهر على وجود هذا التنظيم. ومع ذلك فاذا كانت المنظمة الدولية ليست غاية في ذاتها بقدر ما هي وسيلة لتحقيق التنظيم لدولي لأنه لا يتصور تحقيق ذلك بدون وجود منظمة أو منظمات دولية. وهكذا تصبح الوسيلة غاية كما هو الحال تماماً داخل الدول حيث لا يتصور تحقيق الأمن والعدل داخل أي اقليم ما لم يكن هناك تنظيم ما في هذا الاقليم (٢).

يكمن مضمون التنظيم لدولي في الحيلولة دون تغيير الواقع الدولي، او الاخلال بأوضاعه، والعلاقات فيه، او تبديلها بما يلائم مصالح دولة ما، وذلك باتخاذ اجراءات دولية جماعية ضاغطة، او مانعة لمحاولات هذه الدولة او مجموعة الدول. كما ان نظام الامن الجماعي ينكر استعمال وسائل العنف المسلح لحلّ التناقضات والخلافات القائمة في مصالح الدول، وسياساتها، بل يؤكد على استعمال الطرق والأساليب السلمية.

ولما كانت القوة ما تزال هي الأساس في تحديد إطار الاستراتيجيات للدول، وهي المحرك لأنماط

العلاقات الخارجية وتقرير طبيعة اهداف سياساتها، (وباعتبار ان امكانات الدول في مجال القوة ليست متساوية في الكم والكيف)، فإن الأقوى كان وما زال يستغل هذه القوة لفرض مصالحه على الآخرين من دون اعتبار لمصالحهم، وبغض النظر عما يسببه من أضرار لهذه المصالح، من هنا كانت فلسفة «الحق للقوة» (Might makes right) هي السائدة في المجتمع الدولي منذ القديم. وحتى اليوم، وعلى الرغم من النظريات المثالية الحاملة، فإن القوة هي الواقع في التعامل الدولي، اما الاخلاقيات فتقع في مكان ما بينهما.

انطلاقاً من هذا الواقع ونتيجة الحروب التي لم تتوقف عبر التاريخ، قام منظرو السياسة الدولية بوضع النظريات لإقامة السلام العالمي، ونظام الامن الجماعي لردع المعتدي مهما كان قوياً او ضعيفاً، لتمكين المجتمع البشري من العيش بسلام وكرامة، وفق مبادئ واسس تلتزم باحترامها الدول كافة، وعلى قدم المساواة كبيرها وصغيرها، فهل تحقق ذلك فعلاً؟!

يعتبر منظرو السياسة الدولية ان اعلى منافع البشرية وخيرها يوجد في سيادة القانون: القانون الدولي، والقانون الخاص، وضرورة تطبيق القوانين التي اتفق عليها، ولكن الواقع التطبيقي، والممارسة الفعلية في العلاقات الدولية يسمح بطرح التساؤل: أي قانون؟ وقانون من؟ فالقانون ليس شيئاً مجرداً، كما لا يمكن فهمه بمعزل عن مكوناته السياسية التي أوجدته، ولا عن المصالح السياسية والاقتصادية التي يخدمها، ذلك ان القوانين الدولية والتنظيم الدولي، والنظام الدولي المنبثق عنها، انما هو تعبير عن ارادة، ورغبات، ومصالح القوى التي صاغت هذا القانون، ووضعت قواعده، وهو يعمل في الحقيقة، وبنسبة كبيرة من الواقع، لخدمتها، وتحقيق أهدافها.

هكذا فان هذا التنظيم الدولي لم يتم طفرة واحدة، ولكنه- مثله في ذلك مثل كل التنظيمات الاجتماعية الأخرى، أخذ صورة التطور. واذا كان هذا التطور بطيئاً غالباً الا أنه لا يزال مستمراً. وعليه فان نظرة سريعة الى الفكر السياسي في القرون الماضية تظهر الملامح العامة التي نظر اليها بعض المفكرين لرؤيتهم للنظام العالمي الامثل والسبل الآيلة الى سعادة البشر ورفاه حياتهم وعلاقاتهم، وان كان تضارب الافكار والمعتقدات شيئاً ظاهراً وبارزاً بين هذه الافكار الا ان كل

منها سعت جاهدة الى اظهار نفسها البديل الملائم والصحيح للحياة الكريمة والرقى والازدهار الذي يحلم فيه جميع بنو البشر.

وبناء على ذلك سنتعرض في الفقرة التالية وفي أيجاز شديد لأهم ما يميز هذه الحقبة التاريخية خلال عصورها المختلفة مركزين في بحثنا على الجوانب التاريخية لفكرة التنظيم الدولي أما الأحداث والتطورات القانونية فسيتم التنوية عنها في موضوع لاحق عند الحديث عن تطور القواعد القانونية الدولية في العصور الحديثة.

لقد مر النظام العالمي بالعديد من التحولات المتداخلة خلال العصور المختلفة التي قسمها علماء التاريخ الى ثلاث عصور رئيسية: العصر القديم د العصور لوسطى دالعصر الحديث ،حيث تدرجت ملامح النظام العالمي من الأنظمة القبلية الى الأنظمة الامبراطورية ثم ظهور الدويلات والوحدات السياسية وصولاً الى الدولة القومية في العصر الحديث وكانت هم سمات النظم العالمي في هذه العصور فيما يلي :

١. ترجمة د.حسن صعب باسم:تكوين الدولة.بيروت١٩٦٦ دار العلم للملايين ص.٤٦٥ وما بعدها.

٢. د.محمد عزيز شكري:التنظيم الدولي العالمي بين النظرية والواقع، الطبعة الأولى١٩٧٣. دار الفكر ص.٤٩٠ هامش رقم ٢.

اولا : فى العصر القديم ٥٥٠٠ ق م - ٥٠٠ م

تمتد هذه الحقبة من بداية التاريخ المعروف وحتى سقوط الامبراطورية الرومانية عام ٤٧٦ م، ويذكر المؤرخون القدماء اكثر من دليل على وجود علاقات دولية في العصور القديمة تحكمها بعض القواعد ، كمعاهدات الصلح التي انتهت الكثير من الحروب ، الا انها كانت ضيقة ولا تشمل الا الشعوب المتجاورة، التي كانت تشن الحروب على بعضها البعض، وما كان يتطلبه ذلك من عقد تحالفات ومعاهدات صلح. لقد تم العثور على عدة نصوص لبعض المعاهدات القديمة، من بينها معاهدة للتحالف و التعاون وتسليم المجرمين السياسيين ابرمت في القرن الثالث عشر قبل الميلاد (حوالي ١٢٩٢ ق.م.) بين ”رئيس الثاني“ فرعون مصر و ”خاتيسار“ ملك الحثيين وأطلق عليها

”المعاهدة اللؤلؤة” (١) كذلك معاهدات صداقة وعدم اعتداء بين بعض بلدان الشرق القديمة. كما تبين للباحثين في تاريخ الشرق القديم ان العلاقات بين الشعوب القديمة لم تكن مقتصرة على ميادين القتال والقيام بالحرب او الغزو، بل ان هذه الشعوب عرفت الكثير من العلاقات السلمية المستقرة، وذلك من خلال اتفاق او معاهدة بين الاطراف صاحبة العلاقة، كما ان هذه الكيانات كانت تعرف كيفية القيام بالوساطة والتحكيم كوسيلة لحل المنازعات بينها سلمياً.

أولاً : الشرق القديم

دول العراق :

وصل العرب القدامى بلاد ما بين النهرين في فترة مبكرة من الألف الرابع قبل الميلاد وشرعوا في أعمار وبناء مجتمعاتهم بناء تنظيمياً متميزاً ، يعتبر بحق صورة مبكرة للدولة التي مثلتها د آنذاك د الدولة الأكادية ، لما عرفت به من نظم راسخ وجيش قوي مكن لها من بسط سيادتها على رقعة جغرافية عظيمة. (٢) وقد كانت الفترة السابقة على بناء الدولة الموحدة من قبل سرغون الأول د حافلة بعدد من دويلات المدن ، ولعلها أول دول د المدن لتي عرفها التاريخ ، الذي حفظ لنا معاهدة الصلح بين دولة د مدينة «لكش» ودولة د مدينة «أوما» العراقيتين في عام ٢١٠٠ قبل الميلاد. (٣)

١- علي صادق ابو الهيف. القانون الدولي العام. منشأة المعارف بالاسكندرية مصر ، الطبعة

الحدية عشرة ١٩٧٥

٢- د. عبد العزيز صالح ، الشرق الأدنى لقديم، الجزء الأول مصر والعراق ، مكتبة الأنجلو المصرية

١٩٩٠ ، ص. ٤٧٨. وم بعد

٣- د. عصام العطية، القانون الدولي العام ، مطبعة جامعة بغداد ، ١٩٨٢ الطبعة الثانية ص. ١٥٢

وبعد أن دالت الدولة الأكادية ، تعاقبت من بعدها دول ، لعل أكثرها صيتاً الدولة البابلية الأولى التي أرسى دعائمها د في عام ٢٤٦٠ قبل الميلاد ، أول ملوكها «سأموابي» ثم تخذ خليفته « ساموليليا » بابل عاصمة لها. وقد بسطت تلك الدولة نفوذها على كامل أرض العرق والشام ، وغدت بابل عاصمة البر الغربي لآسيا كلها ، فلا يثبت أمير على امارته الا من بعد أن يشخص اليها ، وبلغت أوج مجدها في عهد « حمورابي» سادس ملوكها ، وصاحب أقدم مدونة تشريعية عرفها التاريخ. (١)

وقد تضمنت مدونة « حموربي» ٢٨٢ مادة ، وقد وجدت منقوشة بالحرف المسماري على مسلة

من الحجر الأسود الصلب ، تم اكتشافها في عام ١٩٠١ م ، وقد شملت تلك المواد على تنظيم راق

للأحوال الشخصية والعقود المدنية والتجارية ووسائل الاثبات والمسائل الجنائية وسوها .

وخلف من بعد « حموربي » خلف لم يحفظ للدولة سيادتها ولا وحدتها ، فدالت الدولة البابلية الأولى ، وتقلبت الأمور في بلاد الرافدين كثيراً ، قبل أن تنهض دولة عربية قوية أخرى هي الدولة الآشورية ، التي ازدهرت لما أشتهرت به من قوة وتنظيم مكن لها من بسط سيادتها على كامل التراب البابلي ، غير أن ظروفها تضافرت وعجلت بأنهارها أمام الدولة الفارسية بقيادة كورش في عام ٥٣٨ قبل الميلاد. (٢)

دولة مصر القديمة:

دولة مصر القديمة والتي تطوي في جنباتها ثلاث آلاف عام كانت تضم ثلاث دول: القديمة والوسطى والحديثة ، تعاقبت على الحكم فيها ثلاثون أسرة حاكمة ، وقد تركت ورائها شواهد شاخصة تحفل بثروة ضخمة من المصادر التاريخية سواء تلك المنقوشة على جدران القصور والمعابد ، أو المدونة على أوراق البردي في مختلف عصورها. (٣)

أن الدولة المصرية القديمة ، لما تمتعت به من قوة ورفي ، قد بلغت مكانة رفيعة أعطتها دوراً فاعلاً بين الدول القائمة آنذاك ، ولا سيما في عهد رمسيس الثاني الذي أنهى عهداً طويلاً من النزاع مع الحيثيين بسابقة مهمة في تاريخ العلاقات الدولية في العالم القديم ، هي المعاهدت لتي وقعها مع ملك الحيثيين Hittites لتنتهي حالة الحرب بينهما ، بل لتقودهم الى التعاون والتحالف سوياً ، كما تضمنت مبادئ هامة أخرى ، وقد وقعت عام ١٢٩٢ ق.م. وسميت “ اللؤلؤ ”. (٤)

دولة الشام القديمة:

أهم ما تميزت به ، قيامها على نظام الدولة المدنية قبل اليونان ومدنها د وأن كان بعضها قد اتسع ليغدو مملكة مترامية الأطراف كمملكة تدمر. (٥). وقد أشتهر الفينيقيون ، وهم من العرب الكنعانيين سكان بلاد الشام القدماء ، وكانوا يسمون أنفسهم بهذا الأسم الأخير ، أطلقه عليهم اليونانيون وهو مشتق من الكلمة اليونانية phoinix بمعنى النخلة ، أو من الجذر Phoinos بمعنى الأحمر بسبب اللون الأرجواني الأصيل بالبلاد ، أو بسبب لون بشرتهم البرونزية ، اذا ما قيست بلون البشرة اليونانية. (٦)

وقد اشتهر الفينيقيون طوال التاريخ القديم بشجاعتهم في ارتياد عالم البحار ، وتأسيس ركائز استراتيجية ، مكنت لهم من السيادة على البحر الأبيض المتوسط ، كانت أهمها على وجه الاطلاق ” قرطاجة ” التي انتقلت اليها لسيادة الفينيقية ، بعد أنكسار الدولة الكنعانية الأم على يد نبوخذ نصر د الملك الآشوري دما بين (٦٠٤ د ٥٦١) قبل الميلاد.

١- جرجي زيدان ، العرب قبل الاسلام دار الهلال، ص. ٥٥ ، وأيضا : د. شفيق الجراح ، المؤسسات الحقوقية في بابل ، مطبعة جامعة دمشق ، ١٩٨٧ . ص. ٣٦

٢- انظر : جرجي زيدان ، مرجع سابق ، ص. ٥٨ وما بعدها

٣- لمزيد من التفاصيل أنظر:

SMITH ;H.S;&Hall ;R.M; Ancient centers of Egyptian Civilizations;The Kensal press;UK .١٠ p.١٩٨٣ .

٤- L.G.D.J. paris . Voir. NGUYEN Quc Dind et autre. Droit intrnational public-٤ .٣٦.p. ١٩٨٧ ٣eme edition .

٥- أنظر : جرجي زيدان ، العرب قبل الاسلام مرجع سابق ، ص. ٦٥ وما بعدها

٦- ج. كوئنتو. الحضارة الفينيقية ، ترجمة د. محمد عبد الهادي شعيرة ، مراجعة د. طه حسين ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧، ص. ٤٤.

والواقع أن الدولة الكنعانية لم تنته نهائياً ، لذلك د بل يمكن القول بأنها خضعت لنوع من الانتداب أو الحماية ، بدليل أن الملك الأشوري اكتفى بازحة الملك «بابل» واحلال آخر من أنصاره محله ، ثم تحولت بعد ذلك الى النظام الجمهوري برئاسة قاض يلقب « بالسوفيت» (١)

دولة المغرب العربي:

قد يبدو غريباً أن تسقط الدولة « الفينيقية» في المشرق ، ثم تعود الى الحياة في المغرب ، بذلك الفرع العنيد « قرطاجة» التي تأسست حولي عام ٨١٤ ق.م . د قبل أن تؤسس روما بما يناهز الستة عقود في عام ٧٥٦ ق.م. وحافظت على ارتباطها الوثيق بالوطن الأم ، الى أن وقعت تحت السيادة الآشورية ، فألت اليها المكانة الدولية التي كانت تشغلها في الدولة الأم ، بما في ذلك السيدة على الركائز الاستراتيجية في البحر الأبيض المتوسط ، فكان لا بد من الاصطدام مع اليونانيين ، ثم مع الرومان الذين أرادوا فرض سيادتهم على العالم ، وكانت الحروب الفونية (أي الفينيقية) بين روما وقرطاجة أطول الحروب في التاريخ. (٢)

وتتقسم الحروب الفونية الى ثلاث مراحل ابتدأت عم ٢٦٨ ق.م. ، وأشهرها الحرب الثانية (٢١٩-٢٠٢ ق.م.) ، وفيها عبر القائد القرطاجي الشهير هانيغل الى أسبانيا ، عبر بلاد الغال وانتصر على الرومان في موقعة كان في عام ٢١٦ ق.م. ثم أجتاز جبال الألب ، وكان على مشارف روما عندما علم بهزيمة شقيقه أزدروبال ، فاضطر للتراجع والدفاع عن الوطن ، وكن لانكسار في موقعة زاما. وانتهت تلك الحروب. (٣)

اليونان القديمة:

استوطن الاغريق شبه الجزيرة اليونانية حوالي ١٥٠٠ ق.م. ، وقد عرفت المدن اليونانية قبل توحيدها على يد (فيليب المقدوني) نظام الحياد وحرمة السفراء وافتداء أسرى الحرب والتحكيم فيما بينها. (٤) الا أنها في علاقتها مع الشعوب الأخرى ، كانت الحروب وتقوم بالفتوحات انطلاقاً من اعتقادها بالتفوق على باقي البشر ، وفي ذلك يقول أرسطو: « لا يجوز لمدينة يونانية أن تمارس سياسة لغزو والفتح ضد مدينة يونانية أخرى ، لأن اليونانيين أحراراً في الطبيعة » (٥)

ويقول أيضاً في كتابه « السياسة » : ان المدن اليونانية لها الحق بأن تتقدم معاً لفتح أراضي الشعوب البربرية ، وهذا الحق يصبح واجباً ، بمجرد أن يصبح مستنداً لى قوة عسكرية تعطي الأمل بالنصر» (٦) ، ولقد تحقق ذلك لأمل على يدي الاسكندر تلميذ أرسطو ، الذي أنشأ امبراطورية كبرى ، بيد انتهت بموته عام ٣٢٣ ق.م. وافتسم قواده الثلاثة (أنتيغون د بطليموس د سلوقس) امبراطوريته الواسعة.(٧)

وتميزت الدولة اليونانية القديمة د التي كرسها الفكر الغربي أصلاً من الأصول الرئيسة لمنظومة الفكرية د بنهوضها على تراتيبية طبقية ، أرسدت بدورها ركائز المعضلة السياسية الكبرى التي واجهت الفكر الاغريقي آنذاك ، وهي ضمان المكان الملائم لكل طبقة في المكان الصالح لها في المجتمع. ولاشك أن الأساس التمييزي لممارسة حقوق المواطنة يقدم في الاعتبار القائل بصدقية « ديمقراطية الاغريق».

١- أنظر : ج. كونتو ، مرجع سابق ، ص.٤٣٤

٢- أنظر: ه. ج. ويلز ، مزج تريخ العالم ، ترجمة: د.عبد العزيز توفيق جاويد ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الطبعة الثانية ١٩٩٩ ، ص ١٤٠ وما بعدها

٣- أنظر : ج. كونتو ، المرجع السابق ، ص ١١٢

٤- د. غضبان مبروك ، المجتمع الدولي : الأصول والتطور والأشخاص ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ، الجزائر ، ١٩٩٤ ، ص ٣٤

٥- نظر : د. غضبان مبروك ، المرجع السابق ص ٣٤ د ٣٥

٦- د. بن عامر تونسي ، قانون المجتمع الدولي المعاصر ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ، ١٩٨٨ ، ص ١٢

٧- أنظر : ج. كونتو ، مرجع سابق ، ص ٩٩

وفي المقابل عرفت العلاقات بين المدن اليونانية ، والتي بلغت أوجها مع الديمقراطية الأثينية ، قدرا كبيرا من الاستقرار ، مرده الخصائص المشتركة للمجتمع الهيليني من عرق وثقافة وحضارة ودين ، والتي كانت تجمع هذه المدن في رباط روحي واحد ، يعزز شعور واضح بالعداء لغير اليونانيين. ولهذا ازدهرت العلاقات الاقتصادية والتبادل التجاري بين المدن اليونانية ، وأمكن الحديث عن «قانون دولي اقليمي هيليني» .(١) لحكم العلاقات فيما بين المدن المذكورة.

وقد أسهم تطور التجارة الدولية في ذلك الوقت ، في عقد مجموعة من الاتفاقات الثنائية لحماية أشخاص وأموال التجار الأجانب. وابتدعت اليونان مؤسسة البروكسيني Proxenie التي يعدها البعض أساس الحماية القنصلية التي نعرفها الآن ، والتي يقوم أحد وجهاء المدينة بمقتضاها بحماية أشخاص الأجانب وأموالهم. كما ابتدعت التحكيم لتسوية المنازعات بين المدن اليونانية. وقد تم حصاء ما مجموعه ١١٠ تحكيمات خلال خمسة قرون تنتهي مع الغزو المكدونني في منتصف القرن الرابع قبل الميلاد.

وكثيراً ما انتهت حالة التهديد بالحرب بين المدن اليونانية بفترات سلم تم ترتيبها في معاهدات دولية معروفة (مثل معاهدت سلام الثلاثين عاما بين سبارطة وأثينا عام ٤٤٦ ق.م. ، ومعاهدت سلام الخمسين عاما فيما بينهما عام ٤٣١ ق.م.) . وعرفت اليونان القديمة بعض قوانين وأعراف الحرب : قاعدة إعلان الحرب ، و ” أنسنة ” الحروب عن طريق المعاملة الانسانية للأسرى ، وحرمة المعابد الدينية في بلاد العدو ، وحرمة رجال الدين. كما عرفت محاولات اولية لاقامة نوع من التنظيمات الدولية التي تقدم على اسس دينية ، حيث يجتمع ممثلون عن المدن اليونانية في جمعيات خاصة Ampyctionies لادارة المعابد الدينية بشكل مشترك. وعرفت محاولات لاقامة أحلاف عسكرية للدفاع المشترك Sympachies (انشئ أشهرها عام ٤٧٦ ق.م. وثانيها بعد حوالي قرن من الزمان عام ٣٧٨ ق.م.) ولكن هذه المحاولات الأولية للتنظيم لم تعمر طويلا بسبب النزعة الأثينية للسيطرة على المدن اليونانية الأخرى. والسمة البارزة للقواعد التي عرفتتها اليونان القديمة هي الطابع الديني في زمن لم يكن فيه الفصل بين القانون والأخلاق والعدل والدين بهذا الوضع الذي نعرفه اليوم. (٢)

لم يختلف الرومان كثيراً عن الاغريق في نظرتهن الى ما عداهن من الشعوب وتميزت علاقاتهم بها بسلسلة متواصلة من الحروب انطلاقاً من سياسة روما العليا في السيطرة على العالم، وضم اكبر عدد ممكن من الأقاليم الى الامبراطورية، وهذا ما حدث بالفعل، فقط اخضعت روما العالم المتمدن القديم بكامله تقريباً، وكانت معاهدات الصلح التي ابرمت مع هذه الشعوب والدول المغلوبة تمليها ارادة الغالب وتفسر وفق رغباته، أي الحق للأقوى!

أسهمت روما حين كانت تسيطر على العالم القديم اسهاماً لا ينفك في تطور القانون الدولي. فقد كانت روما أول «دولة» في العالم تضع مجموعة من القواعد الداخلية التي تحكم علاقتها مع الدول الأخرى. وكان هناك مثلاً قانون روماني للسلام والحرب Jus Fetial. وهذا القانون ذو صبغة دينية أساساً، اذ يعد بتطبيقه وتفسيره الى رجال الدين من الرهبان Fetiales الذين هم في نفس الوقت سفراء روما، وبهذه الصفة كانوا يتمتعون بالحصانة الشخصية. ويختص هؤلاء بالبيت في اخلال أي أمة أجنبية بالتزاماتها نحو روما، وفي الاعتراف لها في هذه الحالة بالحق في شن حرب ” عادلة ” بعد القيام بمجموعة من الطقوس الشكلية. وبهذا يكون القانون الروماني قد فرق بين الحرب العادلة والحرب الظالمة. ولكن هذه التفرقة إنما تستند الى قاعدة رومانية لا الى قاعدة دولية. وبمعنى اخر لم يكن القانون الروماني للسلام والحرب قانوناً دولياً بالمعنى الدقيق، وإنما هو قانون داخلي تضعه روما، من جانب واحد، وتلزم نفسها به في مواجهة العالم الخارجي.

وقد قامت علاقات دولية بين روما والعالم الخارجي. وكثيراً ما تضمنت معاهدات الصداقة Amicitia والضيافة Hospitium والتحالف Foedus التي عقدتها روما بنوداً لتسوية المنازعات بالتحكيم. وكذلك تبادلت الامبراطورية الرومانية السفراء مع الممالك الأخرى واعترفت بالحصانة للسفراء الموفدين اليها.

١-د. محمد سامي عبد الحميد، أصول القانون الدولي، الجزء الأول، الجماعة الدولية ص. ٥٤

٢-د. محمد يوسف علوان، القانون الدولي العام المقدمة والمصادر، عمان، دار وائل الطبعة الثالثة ٢٠٠٢ ص. ٢٨ وما بعدها.

وأوجدت روما مجموعة كبيرة من القواعد القانونية التي تحكم علاقات المواطنين الرومان مع الأجانب الذين تعقد دولهم معاهدات صداقة مع روما. وتدرج هذه المجموعة من القواعد ضمن القانون الذي أطلق عليه الرومان اسم قانون الشعوب Jus gentium الذي لم يكن من القانون الدولي في شيء ، وإنما هو قانون روماني خاص بالمعاملات بين الرعايا الأجانب بعضهم ببعض أو بينهم وبين المواطنين الرومان. وبمعنى آخر فهو مجموعة من القواعد القانونية الداخلية التي أوجدتها روما بعد ازدهار العلاقات التجارية بينها وبين الشعوب الأخرى ، وبعد أستقطاب ” المدينة الخالدة ” لأعداد كبيرة من الأجانب لكي تصبح ” عاصمة العالم ” . وهو ينظم أنشطة الأجانب في روما ولا علاقة له بأنشطة الدول. ولكنه لا يمكن مع ذلك انكار الدور الذي لعبه قانون الشعوب على الصعيد العالمي. فهو ينطلق من فكرة أساسية مفادها لزوم وجود قانون عالمي مشترك للإنسانية. وهو يوضح من جهة أخرى أن للأجانب مجموعة من الحقوق الدنيا التي تحميها القوانين المحلية لدولة الإقامة (حق تكوين العائلة ، الذمة المالية ، حق المتاجرة) . (١)

هذا عن القانون الذي يحكم علاقات الرومان مع الشعوب الأجنبية. أما العلاقات بين الرعايا الرومان أنفسهم فيحكمها القانون المدني Jus civile. كما احتل القانون الطبيعي Jus naturae مكانة متميزة في القانون الروماني.

وقد تأثر الفقهاء الرومان بالفلسفة الرواقية Stoicisme التي نادت منذ القرن الثالث قبل الميلاد عبر زعيم هذه المدرسة المفكر زينون ZENON ، الذي دعا الى مدينة عالمية يكون فيها جميع البشر متساوون ، ومواطنون اخوة تجمعهم حياة واحدة ونظام واحد للاشياء على قاعدة القانون الطبيعي الذي يتسق ويتألف مع القواعد والمبادئ الأساسية للعدل والعقل ، فهم يقولون (ان لله أب لجميع الناس ، فتحن جميعاً أخوة ، ويجب علينا ألا نقول :انني أثني وأنني روماني ، بل يجب علينا أن نقول ” انني مواطن في العالم “) . (٢) . وتعتبر الرواقية ان القانون الطبيعي هو فوق القوانين الوضعية وانه يسمو عليها. ولهذا نرى الفقيه الروماني المعروف شيشرون CICERON يقول بوجود قانون طبيعي أزلني ينطبق على جميع الناس و ” قواعد منطوق ” مشتركة بين جميع البشر.

وكما كان الامر مع الرواقية لجهة تطويع القانون الطبيعي لخدمة افكرها ومعتقداتها ، اتت مرحلة

الامبراطورية الرومانية لتبرر حلالها وفرض شرعيتها على الشعوب عبر القانون الطبيعي كذلك ، وفي الواقع استلهمت قانون الشعوب Jus Gentium لهذا الغرض باعتبار قانونا عالميا من وجهة نظرهما. (٢) وواقعا لقد تلاشت الدول في شخصية الامبراطورية الرومانية في تلك الفترة ، وقد ساعدت هذا التلاشي ظهور المسيحية واتخاذها كديانة رسمية في القرن الرابع ، وقد سعت الكنيسة الرومانية انذاك الى التبشير بالرسالة المسيحية للعالم على مبادئ السلام بين الشعوب واقامة العلاقات التي تخدم هذه التوجهت على قاعدة الخضوع لله ، الا أن فكرة المدينة العالمية اقتصرت على العالم المسيحي ليس الا ، ولم يطل الزمن حتى انتشرت الحروب في القرون الوسطى وتبين ان حكم الشعوب بالقانون الذي فرضته الامبراطورية الرومانية بالقوة غير قادر على استيعاب مصالح الشعوب وتطلعاتها ، الامر الذي ادى الى تفكك الامبراطورية الرومانية الى اقطاعات تحكمها الامراء واصحاب السلالات العريقة في اوربا .

الصين

بعد وفاة الامبراطور شي هوانج تي أشهر أباطرة الصين ، والية ينسب سور الصين الذي تم انجازه في سنة ٢٠٠ ق.م. يبلغ طوله النهائي ٢٢٥٠ كم ؛ ويتراوح ارتفاعه ما بين ٩٨٦ م وعرضه ما بين ٤٨٣ م وهو يعبر عن ثقة الصينيين الكاملة بالأسوار. انقضى عهد أسرة تسنن ، فخلفتها في حكم الصين أسرة هان ، وازدهرت في عهدها ، بل أصبحت أفضل نظام سياسي في العالم تمدناً وتنظيماً انذاك ، ثم تدهورت الأوضاع الى أن جاءت للحكم أسرة تانج ، لا سيما في عصر الامبراطور تايسونج الذي وصل الى الحكم عام ٦٢٧ ميلادي. (٤)

١- انظر محمد يوسف علوان. مرجع سابق ص. ٢٩

٢- د. محمد حسن الأبياري. المنظمات الدولية الحديثة وفكرة الحكومة العالمية. الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨ ص. ٢٥

٣- حول الفلسفة الرواقية: أميل برهيهيه ، الفلسفة الهلنسية والرواقية ، ترجمة جورج طرابيشي ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، ج ٢ ، بيروت، ١٩٨٢ ، ص. ٣٤ وما يليها

٤- ج. ويلز موجز تاريخ العالم ، ترجمة د. عبد العزيز توفيق جاويد ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٩ ، ص. ١٤٠

وقد قدم فلاسفة الصين تصورات جديدة بالاعتبار فيما يتعلق بالتنظيم الدولي والعلاقات الدولية ، إذ أن كونفوشيوس CONFUCIUS آمن بوجود قانون مشترك للعالم بأسره وعلى ضوء ذلك بنى نظريته في العلاقات الاجتماعية والدولية. (١) أما الفيلسوف لوتزو Laotzu فقد دعا الى الحد من الحروب وبحث في العقوبات الدولية التي يمكن ايقاعها بالمخالفين.

أن أثر الفلسفة الصينية التقليدية لما تمثله الصين عالمياً لا ينكر ، فقد تضمنت أيضاً مدرسة الشرائع ؛ التي دعت للقوة والسلطة الشمولية ، ومدرسة الأسماء الجدلية ، التي بالغت بتعريف الأسماء ، سيما وأن بعضها ظل حياً حتى مطلع القرن العشرين. (٢)

الهند

اقدم الوثائق عن الهند يرجع تاريخها الى الفترة التي تقع ما بين ١٢٠٠ و ٨٠٠٠ ق.م. ، وهي تكشف عن مدينة بدائية تدل على وجود امارات صغيرة يحكمها ملوك ضعاف. بيد انه ومنذ القرن الخامس قبل الميلاد ، وصلت مدينة الهند الى مرحلة متقدمة وحدث تطور هام في الديانة والأفكار الفلسفية لدى البراهمة ن تجلى فيما استحدثه بوذا بالمطالبة بالغاء الطبقات ، فكان مذهبه ثورة اجتماعية على النظم القديمة. (٣) ولكن أثر هذه الفلسفة لم يدم طويلاً ، لأن نظام الطبقات عاد الى الظهور بعد اضمحلال أثر الفلسفة البوذية - وما زال قائماً حتى الآن في الهند.

أما قوانين مانو Lois de Manu تم وضعها حوالي ١٠٠٠ قبل الميلاد ، فقد بحثت في جوانب عدة ، إذ أمر مانو بتحريم تعطيل الحقول الزراعية وقطع الاشجار في الحرب ، بل أوجب على المحارب ألا يقتل عدواً استسلم ولا أسير حرب ، ولا عدواً نائماً أو أعزل ولا شخصاً مسالماً غير محارب.... وفي المجال الدبلوماسي يقول مانو.. أن من يرفع يده في وجه السفير يتعرض للهلاك والابادة وذلك لأن السفير مصان من قبل الآلهة. (٤)

والحقيقة أن تاريخ الهند في مجمل التاريخ العالمي ، يعد صورة نموذجية للحياد بوجهيه السلبي والايجابي ، وهو الدور الذي أضطلعت بأدائه ايجابياً لمدة وجيزة من الزمان ، عادت بعدها الى

الحياد السلبي ، ومع ذلك ، فالهند تبقى دكما قال غوستاف لوبون : ” خلاصة ناطقة لجميع أدوار التاريخ وصورة صادقة للأطوار المتأرجحة بين الهمجية الأولى والحضارة الحديثة. (٥)

- ١- أنظر . د. بن عامر تونسي. مرجع سابق. ص. ١٥٤ وما بعدها
- ٢- د. عبد الغفار مكايي ، جذور الاستبداد ، عالم المعرفة ، العدد ١٩٢ ، كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٤ ، الكويت، ص١٢٢. ولتفصيل أكثر في معرفة الحضارة الصينية الأولى، وما لحق بها حتى اصطدامها بالغرب ، ثم الوصول الى مرحلة الثورة وانتصارها ، أنظر ول. ديورانت ، ” المدنيات المفقودة والرأي الغربي في مهد الحضارات الأول، قصة الحضارة ” الجزء الرابع ، المجلد الأول ص١٩ و٢١٨ وما بعده
- ٣- أنظر : ول ديورانت ، المرجع السابق ، الجزء الثالث من المجلد الأول ” الهند وجيرانها ” ص٧٣ وما بعدها
- ٤- أنظر : د. بن عامر تونسي ، مرجع سابق ، ص ١١١٠
- ٥- في أحوال الهند القديمة وتطورها التاريخي ، أنظر د. غوستاف لوبون ، حضارة الهند ، نقله الى العربية عادل زعتر ، الطبعة لأول ، ١٩٤٨ ، ص ٩ وما بعدها

ثانيا : فى العصور الوسطى من ٥٠٠ م - ١٥٠٠ م

ضاعت وحدة روما حين قسمها الامبراطور ثيودوس بين ولديه هونوريوس واركاديوس الى امبراطوريتين (امبراطورية الشرق وامبراطورية الغرب) . ويؤرخ لبداية القرون الوسطى عادة بسقوط الامبراطورية الغربية على يد البرابرة عام ٤٧٦ م . مع ما اسفر عنه ذلك من قيام العديد من الممالك والامارات على أنقاضها . أما نهاية القرون الوسطى فيؤرخ لها بسقوط الامبراطورية الشرقية على يد محمد الفاتح عام ١٤٥٢ م .

بعد انحسار الحضارة والامبراطورية الرومانية سيطرت التركة المسيحية في الغرب والاسلامية في الشرق وظهور الدويلات والوحدات السياسية ، وكذلك ظهور الاقطاع وبداية الراسمالية وتداخل عصر النهضة الأوروبية بين هذه العصور والعصور الحديثة .

أصبح التجمع الغربي تحت رأيه الكنيسة الكاثوليكية وتحت رعاية البابا قائماً ، في ظل هيمنة الكنيسة الكاثوليكية وخضوع الملوك والأمراء لسلطة عليا واحدة متمثلة في البابا وفي الامبراطور : اعتمادا على نظرية ” السيفين ” ، التي تستند الى قول المسيح عليه السلام ” ان لله خلق سيفين لقيادة العالم أحدهما روحي والآخر زماني - وأولهما للبابا والآخر للأباطرة ” . (١)

وفي سنة ٨٠٠ ميلادي ، قبل الملك شارلمان الذي توجه البابا ليون الثالث سيطرة الكنيسة والبابا حين أعاد انشاء الامبراطورية الجرمانية المقدسة ” الكارولنجية ” (٢) التي شملت معظم البلاد الأوروبية ، واعتبرها الألمان والفرنسيون توحيداً لأوروبا ، وقد بارك البابا قيامها ، ونظر اليها رجال الكنيسة على أنها الآلية المناسبة لقيام امبراطورية تشمل أوروبا كلها ، سيما وان أباطرتها قد رسخوا من حمايتهم للكنيسة الكاثوليكية حتى أصبح نفوذها متغلغلاً في شؤون الحياة الأوروبية بكافة نواحيها .

تأثير المسيحية :

أوجد انتشار المسيحية في أوروبا رابطة دينية قوية بين معتققيها . كما أدى الزتبشير بمبادئها والدعوة الى التآخي والمساواة بين الشعوب والأفراد ونبذ الحروب الى بروز نمط جديد في الفكر

الكوني قائم على السلام، وإلى بروز فكرة الحرب العادلة التي كانت ترمي إلى تقييد اللجوء إلى الحرب، وتلطيف عملياتها، فلم تعد مباحة إلا عند الضرورة ولسبب عادل، وبعد استنفار الوسائل السلمية لرفع الظلم.

كذلك تم وضع نظامين مهمين هما «السلام الإلهي» ويقضي بحياد الأماكن المقدسة، ورجال الدين، والأطفال، والعجزة، و«الهدنة الإلهية» (Trêve Dieu) التي تمنع الحرب في أيام محددة من الأسبوع كالسبت والاثني وأيام الأعياد. كان لانتشار المسيحية تأثير في التوفيق بين دول أوروبا وقيام أسرة دولية مسيحية تخضع لسلطة البابا، وقد ساعد على توطيد هذه الفكرة ظهور الإسلام وتهديده بانتزاع السيادة على العالم من المسيحية.

وبلغ نفوذ الكنيسة أوجه في عهد البابا بونيفاس الثامن Boniface ١٢٩٤ - ١٢٠٢ م.، ثم جاءت الحروب الصليبية فتحاً جديداً أعلى من شأن البابوية، أثر النداء الشهير الذي أطلقه البابا أوربان الثاني من مجمع كلير مونت بياريس. (٣) إذ قال فيه: ” فلينطلق المسيحيون بالغرب لنجدة الشرق. فيؤدون ما أمر الله به أن يعمل ”، ولكن أهم إنجازات تلك الحروب أنها وحدة العالم المسيحي، وجعلت من تلك الوحدة أمراً مسلماً به، وأصبحت المشكلة هي في إقرار السيادة لروما. (٤).

١- د. سعد عبد الفتاح عاشور، أوروبا العصور الوسطى، الجزء الأول، ”التاريخ السياسي“ الطبعة السابعة مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٩٤، ص. ٣٩٤.

٢- كارلس ديفز، شارلمان، نقله إلى العربية د. السيد الباز العريني، مكتبة النهضة المصرية، ص. ١٦٧.

٣- أنظر، د. بن عامر تونسي، مرجع سابق، ص. ٣١٣٠.

٤- ستيفن رنيسمان، تاريخ الحروب الصليبية الحرب الأولى وقيام مملكة القدس، نقله إلى العربية د. السيد الباز العريني، دار الثقافة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٧، ص. ١٥٢ د.

طلب امبراطور القسطنطينية اليكسوس كومينوس يد المعونة من البابا أربان الثاني د لمقاومة المسلمين د رغم القطيعة بين الكنيستين الشرقية والغربية.

ومنذ البداية كان هناك توافق بين اسقاط الأندلس وغزو المشرق ، فليس مصادفة أن يكون سقوط طليطلة سنة ١٠٨٥ ، ثم يعقبه سقوط القدس في سنة ١٠٩٩ ، الا أن الحروب الصليبية أنتهت فعلاً الى ارتدادها عن دار الاسلام ، وأرسل فرديناد ملك قشتالة رسالة بشرى الى البابا ، ونال حظاً عظيماً مع شريكته ايزابيل ملكة الأروغون بان أصبحت على رأس قائمة الملوك حماة المسيحية. (١) ، وأسبغ عليها البابا لقب العاهلين الكاثوليكين ، لذلك أصبح عام ١٤٩٢ دعام سقوط غرناطة دنقطة تحول هامة نحو قيام الامبراطورية الاسبانية التي لمع نجمها على يد كارلوس الخامس حفيد فرديناند ، (٢) وأول خمسة ملوك حكموا بأسم آل هابسبورغ.

بعد طرد العرب من الأندلس -بموجب معاهدت السلام التي سلمت غرناطة - في كانون الثاني /يناير ١٤٩٢ ، وفي العالم نفسه بدأت رحلات اكتشاف العالم الجديد ، اذ غادر في ١٢ آب (أغسطس) البحار الجنوبي كريستوف كولبس قشتالة ، ثم اكتشف الشاطئ الشرقي لذاك العالم (سان سلفادور) في ١٢ تشرين الثاني (نوفمبر) . في ١٢ تشرين الثاني (نوفمبر) . لقد أسهمت تلك الكشوف في تغير وجه العالم القديم ، واعادت التشكيل الاستراتيجي للعالم من جديد ، بان غدا ذاك العالم الجديد بعداً ثالثاً للحضارة الأوروبية. تدخلت الكنيسة لتوزيع الغنيمة بين الدول الأوروبية ، وقام البابا الاسكندر السادس باصدار صكاً بابوياً لتقسيم الأراضي بين أسبانيا والبرتغال ، وقد أسس الفقه الكنسي مشروعية التدخل البابوي على اعتبار أن سكان العالم الجديد ينتمون الى عرق أدنى من الأسبان كما أنهم كفار ، مما يعطي للأسبان الحق في احتلال أراضيهم. (٣) ، بينما أنكر جانب من الفقه ذلك ودعا الى ايجاد مبرراً صالحاً لدخول العالم الجديد ، اذ قال فيتوريا «انه ليس بوسع البابا أن يعطي ما ليس له ، وليس له أن يطالب باية سيادة زمنية على العالم» (٤) .

ادى اعتزاز البابا بسلطته الروحية ، الى التدخل في شؤون الدول والملوك . واعتباره المسيحية اساساً للعلاقات الدولية ، أدى الى إقصاء الدول التي لا تدين بها ، مما ولد شعوراً لدى هذه الدول بضرورة التحرر من سلطة الكنيسة ، فبدأت توحد قواها الداخلية مستعينة بظهور حركة النهضة العلمية

والاكتشافات الجديدة في العالم وبروز حركات الاصلاح الدينية في القرن السادس عشر. أثرت حركة الاصلاح الديني في أوروبا، فانقسمت بين مؤيد للكنيسة، ومدافع عنها، وعن مصالحها، ومعارض يعمل للاستقلال عن النفوذ الكنسي. وقد تصادم الفريقان في حرب ضروس عمت كل أوروبا، فقد أسفر الانشقاق الديني عن انقسام أوروبا الى معسكرين: المعسكر البروتستانتي معسكر الاستقلال عن نفوذ الكنسي الذي أكد على علو السلطة المدنية في الدولة وأسهم بالتالي بتعزيز ووحدة هذه الأخيرة، ومعسكر الدول الموالية للكنيسة الذي ضعفت فيه الكنيسة تدريجياً ولم يعد بمقدورها أن تكون منافساً جدياً للدولة. وهكذا بدأت حرب استمرت ثلاثين عاماً، وعرفت بحرب «الثلاثين سنة» من عام ١٦١٨ كحرب دينية في مبتها، ثم مالبتتد بأشراك أمم أخرى فيها انطلاقاً من عام ١٦٣٥ دأن أصبحت حرباً دولية أوروبية، وانتهت بمعاهدة «وستفاليا» عام ١٦٤٨، والتي شكلت اتجاهاً جديداً في العلاقات الدولية، وتأطيراً لنظرية الامن الجماعي الاوروبي، والتي استنقت مبادئها من وحي الأديان وكتابات المفكرين، والفلاسفة الذين تأثروا بفلسفة اليونان المثالية خصوصاً افلاطون في كتاب «الجمهورية»، وتوماس مور في كتابه «اليوتوبيا» وغيرهما (٥).

١- عادل سعيد بشتاوي، الأندلسيون المواركة، القاهرة، ١٩٨٢ ص.١٠٧

٢- اذا يقول ماكيافيلي متحدناً عن فرديناند: «أرتفع من مركز أمير صغير الى مكانة أعظم أمير في البلاد النصرانية» أنظر ماكيافيلي، الأمير، تعريب، محمد لطفي جمعة، الطبعة الثانية نمؤسسة النوري، دمشق، ١٩٩٠. ص.١٦١، ١٦٢

٣- د. أحمد اسكندراني ود.محمد ناصر أبو غزالة، محاضرات في القانون الدولي العام، المدخل والمعاهدات الدولية. دار الفجر، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، القاهرة، ص.٦٢

٤- كان فيتوريا « ١٤٨٠ د ١٥٤٦ » « راهباً أسبانياً وأستاذاً لعلم ألهوت في جامعة سلامانكا، ويعود من الرعيل المؤسس للقانون الدولي، أنظر المرجع السابق، ص.١٧ لامير نيقولو مكيافيلي، تعريب خيري حماد، مكتبة التحرير، بغداد الطبعة التاسعة ١٩٨٨ - ص.٢٤٢. يوتوبيا: هي المكان المنشود لهناء البشر، وتعني باليونانية: ليس في مكان ما. جعلها توماس مور (١٤٧٨-١٥٢) عنواناً لكتابه الذي صور فيه دولة مثلى تحقق السعادة للناس، وتمحو الشرور، وهي جزيرة خيالية.

القرون الوسطى الإسلامية واثرها على القانون الدولي:

فإذا استعدنا ظهور الإسلام فى القرن السابع الميلادى، أى قبل نشأة فكرة القانون الدولى بأحد عشر قرناً، نجده قد جاء للإنسانية كلها بأخر رسالة سماوية.

عندما ظهر الإسلام، كان العالم المعروف حينئذ يكاد يكون محصوراً فى إمبراطوريتين كبيرتين، لكنهما كانتا متهاككتين، هما إمبراطورية الفرس، وإمبراطورية الروم، بالإضافة إلى شبه الجزيرة العربية التى كان لها شرف استقبال الدين الجديد، وألف- لأول مرة- بين قبائلها المتناثرة والمتناحرة، فجعل منها دولة ذات كيان سياسى واضح، وما لبثت هذه الدولة، التى قامت على مبادئ الإسلام وتعاليمه، أن امتدت، واتسع نطاقها، حتى ورثت معظم المناطق التى كانت خاضعة لسلطان الإمبراطوريتين المتهاككتين.

إن الإسلام- كما نعلم- وهو موجه للبشرية كلها، لذلك فإن النظام السياسى الذى أقامه المسلمون فى المدينة تحت قيادة الرسول (ص)، اتسم منذ اللحظات الأولى بطابع العالمية والدبلوماسية معاً. وقد تجلى ذلك واضحاً فى الرسائل التى بعث بها الرسول (ص)، إلى رؤساء العالم حينئذ: كسرى الفرس وقيصر الروم، ونجاشى الحبشة، ومقوقس مصر وغيرهم. ومن المعروف أن هذه الرسائل قد حملها مبعوثون دبلوماسيون على مستوى عال من الكفاءة. وأن بعض هذه الرسائل كان لها أثرها الإيجابى، كما هو الحال فى مصر والحبشة، بينما قوبل بعضها الآخر بصورة غير متحضرة بالمرّة، كما فعل كسرى حين مزق الرسالة.

كذلك كان للمعاهدات التى وقعها الرسول (ص)، مع القبائل العربية، أو اليهود، نماذج عالية من السياسة الحكيمة التى تحفظ لجماعة المسلمين حقوقها، وترد عنهم كيد المعتدين. وفى هذا المجال ينبغى أن نتأمل معاملة الرسول- (ص)- لمبعوثى أعدائه، وحاملى رسائلهم، وممثليهم السياسيين، وهى معاملة يحق لنا أن نقول فيها إنها سديدة ومستقيمة، فالإسلام فوق ما يكفلهم لهم من صيانة وأمن على الأرواح، يمنحهم نوعاً من الحصانة الاجتماعية التى تضمن لهم حرية العودة إلى أوطانهم متى شاءوا، ولا يدع سبيلاً إلى احتجازهم فى بلاد المسلمين بحجة أنهم من الأعداء. يلى ذلك طريقته عليه السلام، فى الاستماع لهؤلاء المتفاوضين، وحسن استعداده للتفاهم أو

التعاقد معهم. والقرآن الكريم يحض الرسول (ص)، على قبول مبدأ الصلح، متى وجد من العدو ميلاً إليه: وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ((الأنفال: ٦١).

أما شروط الصلح وطرائقه، فقد رأينا في هدنة الحديبية، كيف أن روح المسالمة، التي كانت تعمر قلب رسول الإسلام، قد جعلته يضحى بكثير من التفاصيل المتعلقة بألقابه الأدبية، وبالسمعة الحربية لجيشه، وبيع بعض الحقوق الفردية لأتباعه، على أن ذلك لا يعنى قبول كل اقتراح من جانب العدو مهما كان شاذاً، أو ضاراً بحقوق الأمة والأجيال المقبلة. ولعل أبسط العقود السياسية هو التصريح الذى يصدر من جانب واحد، ولا يلزم إلا الطرف الذى أصدره، كإعلان دولة ما أنها تلتزم الأمن والحماية لدولة أخرى. ونحن نجد من هذا النوع مثلاً واضحاً فى العهد الذى أعطاه الرسول (ص) لأهل سوريا ومن معهم فى أثناء غزوة تبوك. وضمن لهم فيه حرية انتقالهم، وأمن قوافلهم البرية والبحرية، بشرط ألا يثيروا شغباً على المسلمين.

لكن المعاهدة بالمعنى الصحيح تتطلب اتفاقاً وتبادلاً للمنافع يقبله طرفا العقد جميعاً. وأقل ما يتحقق فى هذا النوع من العهود هو التعاقد الذى لا يتضمن إلا التزامات سلبية تنحصر فى امتناع كلا الطرفين عن كل فعل ضار بالآخر. وقد نقل لنا المؤرخون أمثلة لمواثيق من هذا النوع عقدها الرسول (ص)، والتزم فيها الطرفان - إما لمدة غير محصورة، وإما إلى أجل معلوم - ألا يهاجم أحدهما الآخر، ولا يحالف عدوا له، ولا يساعد معتديا عليه. ومن ذلك على سبيل المثال: ميثاق الهدنة التى عقدها الرسول (ص)، مع قريش، فى السنة السادسة من الهجرة، لمدة عشرة أعوام. على أن الحقوق والواجبات المتبادلة إنما تبرز فى أكمل مظاهرها فى عهد الحلف. ومن أمثلة ذلك تلك المحالفتان اللتان تعهد بهما صلح الحديبية، حيث سمح لكلا الفريقين أن يختار حليفاً له من بين القبائل العربية، فاختارت قبيلة (خزاعة) أن تحالف محمداً، واختارت قبيلة (بنى بكر) أن تحالف قريشاً.

وهناك مثال طريف لنوع من المواثيق لا نجده إلا فى العصر الحديث، وهو ذلك العهد الذى أعطاه الرسول (ص)، لنصارى نجران باليمن، يلتزم لهم فيه بحرية عقيدتهم ما داموا مسلمين، ويلتزمون له بمساعدات مالية. وهو إن كان عهداً محلياً أكثر منه عهداً دولياً، إلا أن فيه شرطاً يذكرنا باتفاق الإعارة أو التأجير الذى عقده الولايات المتحدة الأمريكية مع بريطانيا، لتمويل الجيوش الإنجليزية فى الحرب العالمية الثانية.

ونخلص من إيراد هذه الأمثلة والنماذج إلى تقرير حقيقة ناصعة، وهى أن العالم الاسلامي على خلاف الحال في أوروبا الصراع بين السلطتين الروحية والزمنية بل كان الخليفة يجمع في شخصه بين كلتا السلطتين. ولكن كما حدث في أوروبا تماماً لم تعش وحدة الأمة التي عرفها العالم الاسلامي لمدة طويلة. فقد فقدت دولة الإسلام وحدتها منذ أواخر القرن الثامن الميلادي حينما قام عبد الرحمن الداخل بتأسيس الدولة الأموية في الأندلس عام ٧٥٦ م. وقامت بعد ذلك دول اسلامية في ديار الاسلام كدولة الأدارسة في المغرب عام ٧٨٨ م. ودولة الأغالبة عام ٨٠٠ م. والدولة الطولونية في مصر عام ٨٦٨ م. (١)

ولكن المسلمين - على خلاف الأوربيين - رفضوا الاعتراف بشرعية التجزئة وعاشوا تاريخهم « ممزقين بين واقع مفروض يرفضونه و « مثال » يطمحون اليه فلا يصلون اليه » (٢). فقد اعترفت الدول الأوروبية بعضها ببعض مبكراً في أواخر القرون الوسطى ومطلع العصور الحديثة. أما في العالم الاسلامي فلزم انتظار نهاية العهد العثماني لكي تشرع الدول الاسلامية بالاعتراف رسمياً بعضها ببعض. ولم يكن لهذا الاعتراف أحياناً مضامينه الحقيقية. إذ أن أمل الوحدة التامة - أو الحلم المنشود (المفقود) للوحدة العربية التامة وأياً كانت السبل لا يزال يسيطر على الأفتدة وحتى العقول في بعض أرجاء الوطن العربي.

ثالثاً : في العصر الحديث بداية من عام ١٥٠٠ م

كانت بداية استمرار عصر النهضة واستمرار الاقطاع ثم الأيديولوجية الرأسمالية والكشوفات الجغرافية التي تحولت الى استيطان استعماري - النزاعات الأوروبية بسبب التنافس الاستعماري - الثورة الصناعية واستعمار دول الشرق والأمريكيتين وحلول السلام في أوروبا بعد معاهدة فيينا وتقليم أظافر الثورة الفرنسية مع استمرار ظهور النزاعات الألمانية الفرنسية ثم الأوروبية العثمانية وكانت نتيجتها الحربين العالميتين.

أن المفصل الاساس في تلك الحقبة يبدوا جليا فيما افترته معاهدة وستفاليا سنة ١٦٤٨ التي جاءت بعد سلسلة من المنازعات والحروب الطاحنة التي اندلعت في عام ١٦١٨ بين الدول الكاثوليكية والبروتستانتية وتحولت تدريجياً الى حرب طاحنة للسيطرة على أوروبا. فهي وان وضعت حدا ولو مرحليا لبعض القضايا الاوروبية فقد أسست لنوع جديد من العلاقات القائمة على قاعدة التعاون

المشترك بدلا من سياسة القوة والاضعاع والسيطرة ، وعلى الرغم من أن جميع المشاركين فيها اوروبيون وان جوهرها ومضمون احكامها كانت للقضايا الاوربية ، الا ان ما آلت اليه الامور بطبيعة الحال امتداد مفاعيلها الى خارج النطاق الجغرافي لاوروبا لما لهذه الدول الاخيرة من امتدادات استعمارية خارج القارة ، مما أسس عهد جديد للعلاقات الدولية وأول تدوين لقواعد القانون الدولي. ينصرف مصطلح ” معاهدات وستفاليا ” الى معاهدين تحديدا :الأولى معاهدة Osnabruck التي أبرمت بين كل من ملك السويد وحلفائه ومن بينهم فرنسا من جهة وامبراطور وأمرء ألمانيا من جهة اخرى. أما الثانية فهي معاهدة Munster التي عقدت بين فرنسا وحلفائها ومنهم ملك السويد من جهة وامبراطور وأمرء ألمانيا من جهة أخرى. وكرست معاهدت وستفاليا الهزيمة المزدوجة للامبراطور والبابا ، وولدت معها قانونا الدولة الحديث ذات السيادة .

أما الركائز الذي أقامته معاهدت وستفاليا للنظام الدولي الأوربي فهي :

1. انتهاء الصراع الديني والاعتراف بالبروتستانتية ، الى جانب الكاثوليكية ، وقرار مبدأ ” توطين ” الدين ، بارغام الرعية على اتباع دين حكامهما . (٢)
- ٢- اعتبار مفهوم السيادة مصطلحاً دولياً ، تتميز به الدولة وصفة تدل على أهليتها القانونية. بل ان بعض الفقه الغربي يعتبر ان تلك المعاهدة هي التي أرسى المفهوم الحديث لسيادة الدولة.

The Peace Of Westphalia Produced the Modern Sovereign State

١- أنظر، د. محمد يوسف علوان ، مرجع سابق ن ص ٤٤. ٤٥

٢- د. محسن الشيشكلي ، الوسيط في القانون الدولي العام ، الجزء الأول، منشورات الجامعة الليبية ، كلية الحقوق ، ١٩٧٢ ، ص ٢٢٦

of religion by enforcing on the subject the religion of their sovereign. nationalization» the Sanctio» ٣-See;Friedmann.W.op.cit.p٢٠

٣- ارساء مبادئ الاعتراف بالدولة الناشئة سيما وأنها جاءت في أعقاب انهيار الامبراطورية الجرمانية المقدسة ، وما نجم عنها من دول جديدة.

٤- اقرار مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية سواء أكانت سياسية أم دينية.

٥- انضمام روسيا الى الجماعة الدولية الأوربية.(١)

أما بالنسبة للقواعد القانونية الدولية ، أرست معاهدت وستاليا .

” نظاماً للسفارات الدائمة وتنظيمى للشؤون القنصلية.

” القواعد لقدسسية المعاهدات ، وتعيين الحدود الدولية والتخوم.

” الأسس لتدوين القواعد القانونية النازمة للعلاقات الدولية.

مبدأ توازن القوى The balance of power

ان بساطة ووضوح فكرة التوازن في الظواهر الطبيعية ، تشجع على الاعتقاد بأن نظام توازن القوى ليس من اجتهاد فكر محدد... وقد عرفت الدول القديمة ظاهرة توازن القوى ، وكانت دول وادي الرافدين ومصر ، تتبع أساليب التوازن في علاقاتها ، وكذلك فعلت المدن اليونانية القديمة. (٢)

أما الرومان ، فقد تمكنوا - بعد أنكسار قرطاجة ، من نشر سلطانهم على رقعة واسعة من العالم اذالك ، ولم يجدوا ضرورة للتوازن مع قوة خارجية ، بينما انشغل أمراء أوروبا في عصورها الوسطى ، باعداد تراتيب على نمط نظام توازن القوى ، تحفظ عليهم اماراتهم وتخدم تطعاتهم. (٢)

وأهم من هذا أن من ينهزم يعترف لمن كسب بحق فيما كسبه. ولما نشأت الدولة في صورتها الحديثة في منتصف القرن السادس عشر برزت فكرة سيادة كل دولة واستقلالها وبالتالي المساواة بين الدول. وكان يقصد بالدول حينئذ الدول المسيحية الكاثوليكية وحدها. ثم بدأت الدول المستقلة ذات السيادة في الالتقاء في سلسلة مؤتمرات للإتفاق على أسلوب التعامل فيما بينها بدلا من الحروب.

أولها مؤتمر وستاليا (١٦٤٨) الذي أقر مبدأ توازن القوى ومؤداه أن تقوم الدول معا بردع أية دولة تتوسع على حساب دول أخرى. وتبعتها سلسلة من الإتفاقات (أوترخت ١٧١٣ والحياد المسلح ١٧٨٠) آخرها ” التحالف المقدس ١٨١٥ ، والتحالف الثلاثى ١٨٧٩ والتحالف الفرنسى الروسى ١٨٩٧ .. الخ ، فقام لأول مرة نظام دولى عام بالنسبة للدول المنضوبة فيه. ورضائى أى بدون سلطة عليا تفرضه وتحميه ، وتأكدت به في الوقت ذاته سيادة واستقلال الدول. ومع أن تركيا

الإسلامية دخلت هذا النظام (١٨٥٦) وبعدها اليابان غير المسيحية ، إلا أن لم يصبح عالميا. وظل الوضع هكذا حتى الحرب الأوروبية الأولى (١٩١٤-١٩١٨) فبرزت فكرة تجنيب العالم مثل الدمار الشامل الذي عانته فى الحرب فأنشأت منظمة عالمية أسميت عصبة الأمم.

رابعا : السلطة السياسية والسيادة

أركان الدولة (عناصر الدولة)

يوجد خلاف بين الدراسات والأبحاث على عناصر الدولة الأساسية فمعظمهم يركز على ثلاثة أركان أساسية لأي دولة وهي :

أولا : السكان (الشعب) :

إن وجود الشعب في الدولة يعد ركن أساسيا لا غنى عنه لقيام أية دولة ، والشعب هو ركن أساسي من أركان الدولة. فلا يعقل وجود دولة بدون شعب لان الشعب هو الذي أنشئ الدولة. ولا يشترط حد أدنى لهذا الشعب كشرط لقيام الدولة ، فهناك دول تضم مئات الملايين من السكان ودول أخرى لا يتجاوز تعدادها عن المليون فلا شرط لقيام الدولة وجود عدد معين من السكان ولكن يجب أن يكون هناك عدد كاف من الأشخاص من أجل تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم في إطارها الذي يتجاوز إطار العائلة أو القبيلة .

” سكان الدولة هم :

يقسم السكان في أي دولة إلى ثلاثة أقسام رئيسية وهم :

١- المواطنون : وهم أفراد أو الجماعة داخل الدولة التي لها جميع الحقوق والواجبات ويمنحون ولائهم التام للدولة.

٢- المقيمون : وهم الأشخاص الذين يقيمون في الدولة لسبب من الأسباب ، دون أن تكون لهم جميع حقوق المواطنين وخاص التصويت.

٣- الأجانب : وهم رعايا الدول الأخرى ، وتكون إقامتهم لفترة محددة تتجدد دوريا إن تطلب الأمر ذلك. فان أقاموا في غايات العمل عليهم الحصول على إذن خاص.

ثانيا : الأرض (الإقليم) :

إذا وجد الشعب فلا بد له من الاستقرار على إقليم ما ، يكون مستقرا للشعب ومصدرا رئيسا لثروة الدولة ، وإقليم الدولة هو ذلك الجزء من الكرة الأرضية الذي تباشر الدولة عليه سلطانها ، ولا يمارس عليه سلطان غير سلطانها .

ويتكون إقليم الدولة من ثلاثة أجزاء ، جزء أرضي ، وهو الجزء اليابس الذي تعينه حدود الدولة ، ويستعمل سطح الأرض وما دونه من طبقات إلى ما لا نهاية ، وما فوق ذلك السطح من مرتفعات كالجبال والهضاب وجزء مائي ، ويشمل المياه الموجودة داخل حدود الدولة من أنهار وبحيرات ونصيب من البحار العامة الملاصقة لإقليم الدولة ، وتسمى المياه الإقليمية ، وجزء هوائي ويشمل طبقات الهواء فوق الإقليمين الأرضي والمائي حسب ما هو محدد في أحكام القانون الدولي العام ، وقد يكون إقليم الدولة متصلا بشكل واحد وهو الغالب ، أو منفصلا .

ثالثا : السلطة السياسية :

عرف ماكس فيبر (١٨٦٤ - ١٩٢٠ م) السلطة بأنها : ((السلطة هي الفرصة المتاحة أمام الفرد أو الجماعة لتنفيذ مطالبهم في مجتمع ما في مواجهة من يقفون حائلاً أمام تحقيقها)) او هي ((المقدرة على فرض إرادة فردٍ ما على سلوك الآخرين)) .

أما بالنسبة للسلطة السياسية في حد ذاتها فقد وردت لها تعريفات مختلفة ، ويمكن من خلال النظر في جوانبها وعناصرها المشتركة الوصول إلى أنها جميعا ترمي إلى بيان مقصود واحد وان اختلفت العبارات المستخدمة في هذا المعنى ، أو ركز كل واحد منها على نقاط معينة :

١. من وجهة نظر جون لوك :

السلطة السياسية هي عبارة عن الحق في سن القوانين وعقوبات الإعدام وسائر العقوبات الأخرى بهدف تنظيم وحفظ الأموال وتسخير القوة الاجتماعية لتنفيذ هذه الغاية ولصد الاعتداءات الأجنبية .

٢. رأي جان وليم لابيير:

السلطة السياسية نوع من السلطة الاجتماعية المختلفة عما يُسمى بالمجتمعات المدنية.

٣. رأي احد الكتاب المعاصرين:

متى ما امتد نطاق ممارسة القوة إلى خارج الإطار الفردي والخاص، وشمل فئة، أو شمل شعباً بأكمله، وكان مشفوعاً بحق استخدام الضغط والقوة، فهذا هو ما يُسمى بالسلطة السياسية، وهي حق للشخص الحاكم على المجتمع .

ويبدو أن من الممكن الجمع بين التعاريف المذكورة أعلاه، والقول:

إن السلطة السياسية هي عبارة عن نوع من الاقتدار المفعول لجهة عليا، ويتسع نطاقها إلى ما هو أبعد من الفصائل والمجموعات الخاصة والصغيرة وتلقي بظلالها على المجتمع برمته، ومن جملة التأثيرات الناجمة عنها، حق وضع القوانين والمقررات الاجتماعية، وتطبيق القانون ومعاينة من لا يخضع للقانون، بهدف حماية الحقوق ودرء الاعتداءات الخارجية. وعلى المجتمع كله إطاعة مثل هذه السلطة .

التمييز بين صاحب السلطة وبين من يمارسها

في القديم كانت هناك فترة سادت فيها ما سميت بشخصية السلطة وهذه الفترة جاءت نتيجة ترابط السلطة السياسية بفكرة الحاكم. إلا انه ومع تقدم الجماعات بدأت هذه الفكرة (الارتباط بين السلطة السياسية والحاكم) بالانهيار ، وبدأت ظهور فكرة جديدة وهي فكرة السلطة المجردة عن شخصية الحاكم ونتج عن هذه الفكرة الفصل بين السلطة والممارسة وهو الحاكم.

”
مميزات السلطة :

تمتاز السلطة السياسية في أي دولة بأنها أصلية أي أنها لا تتبع من سلطات أخرى ، وإنما السلطات الأخرى هي التي تتبع منها ، وإن السلطة السياسية داخل الدولة تمتاز أيضا بأنها سلطة ذات

اختصاص عام أي أنها تشمل جميع جوانب الحياة داخل الدولة ، بعكس السلطات الأخرى ، التي تهتم بتنظيم جانب معين من حياة الأشخاص. وتمتاز السلطة أيضا أنها تميز الدولة عن الأمة فالدولة يجب لقيامها وجود سلطة أما الأمة لا يوجد لقيامها سلطة سياسية.

إضافة إلى أن أندري هوريو يميز سلطة الدولة بأنها :

- سلطة مركزية وحيدة : أي أنها سلطة لا توجد بينها وبين المواطنين سلطات وسيطة وليست الوحدات المحلية إلا سلطات إدارية فقط كالبلدية ، كما لا تخضع إلى سلطات تعلوها ولا توجد سلطات منافسة لها على الإقليم.

- سلطة مدنية : هذا لا يعني أن السلطة الحاكمة قد لا تكون عسكرية في بعض الأحيان ، فقد تبدأ عسكرية ثم تنتهي مدنية.

- سلطة إكراه مادي : يكمن جوهر القوة العامة للدولة في هذا الاحتكار للقوة المادية من قوى مسلحة وقوى بوليسية التي بدونها لا تكون الدولة إلا شكلا فارغا من مضمونه.

خصائص الدولة

أولاً : الشخصية المعنوية

الشخص المعنوي هو شخص قانوني يمتاز على الأدميين بأنه قادر على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات. ويترتب على الاعتراف للدولة بالشخصية القانونية إضافة إلى القدرة على التمتع بالحقوق وتحمل الالتزامات ، الفصل بين السلطة ومن يمارسها (الحاكم) .

إن الاعتراف بالشخصية المعنوية للدولة يعني وحدة الدولة واستقلاليتها وهذا لا يعني الاستقلالية فقط عن الأفراد المحكومين بل الاستقلالية أيضاً عن الحكام وبالتالي زوال فكرة شخصية الدولة. وظهور السلطة المجردة النظامية.

إن التطور في الأنظمة السياسية وما يصاحب هذا التطور من تغيير في القائمين على السلطة لا يغير من وحدة شخصية الدولة ، التي تفسر في النهاية استمرارها وبقائها ككائن مستقل.

« نتائج الشخصية المعنوية للدولة :

- 1- تعتبر الدولة وحدة قانونية مستقلة ومتميزة عن الأفراد المكونين لها.
- 2- إن المعاهدات والاتفاقيات التي أبرمتها الدولة ، تبقى نافذة مهما تغير شكل الدولة أو نظام الحكم فيها
- 3- تبقى التشريعات سارية في حالة تغيير شكل الدولة أو نظام الحكم فيها أو القائمين عليها ما لم تعدل هذه التشريعات أو تلغ.
- 4- إن الالتزامات المالية تبقى نافذة بغض النظر عن أي تغيير يلق بالدولة.
- 5- حقوق الدولة والتزاماتها تبقى قائمة ببقاء الدولة بغض النظر عن أي تغيير يلحق بشكل الدولة.

ثانيا : السيادة

إن تمتع الدولة بالسيادة يعني أن تكون لها الكلمة العليا التي لا يعلوها سلطة أو هيئة أخرى. وهذا يجعلها تسمو على الجميع وتفرض نفسها عليهم باعتبارها سلطة أمرة عليا. لذلك فسيادة الدولة تعني وببساطة أنها منبع السلطات الأخرى. فالسيادة أصلية ولصيقة بالدولة وتميز الدولة عن غيرها من الجماعات السياسية الأخرى. والسيادة وحدة واحدة لا تتجزأ مهما تعددت السلطات العامة لأن هذه السلطات لا تتقاسم السيادة وإنما تتقاسم الاختصاص.

« مظاهر السيادة :

١- المظهر الداخلي : وهو أن تبسط السلطة السياسية سلطاتها على إقليم الدولة. بحيث تكون هي السلطة الأمرة التي تتمتع بالقرار النهائي.

خصائص السيادة

١- مطلقة: بمعنى أنه ليس هناك سلطة أو هيئة أعلى منها في الدولة فهي بذلك أعلى صفات الدولة ويكون للدولة بذلك السلطة على جميع المواطنين، ومع ذلك فإنه مما لا شك فيه توجد عوامل تؤثر على ممارسة السيادة يمكن اعتبارها، حدودا قانونية، فحتى الحاكم المطلق لا بد أن يتأثر بالظروف التي تحيط به سواء كانت هذه الظروف اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية كما يتأثر أيضا بطبيعته الإنسانية، كما يجب أن يراعى تقبل المواطنين للقوانين وإمكان إطاعتهم لها.

٢- شاملة: أي أنها تطبق على جميع المواطنين في الدولة ومن يقيم في إقليمها باستثناء ما يرد في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية مثل الدبلوماسيين وموظفي المنظمات الدولية ودور السفارات. وفي نفس الوقت فإنه ليس هناك من ينافسها في الداخل في ممارسة السيادة وفرض الطاعة على المواطنين.

٣- لا يمكن التنازل عنها: بمعنى أن الدولة لا تستطيع أن تتنازل عنها وإلا فقدت ذاتها، يقول روسو: «لما لم تكن السيادة سوى ممارسة الإرادة العامة فإنها مما لا يمكن التنازل عنه، إن صاحب

السيادة الذي ليس سوى كائن جماعي لا يمكن أن يمثلته غيره؛ فالسلطة مما يمكن نقله ولكن الإرادة لا يمكن نقلها والواقع أنه إذا لم يكن من المتعذرات أن تلتقي إرادة خاصة في نقطة مع الإرادة العامة فإنه من المستحيل على الأقل أن يكون هذه الالتقاء ثابتا ومستمرًا.

٤- دائمة: بمعنى أنها تدوم بدوام قيام الدولة والعكس صحيح، والتغير في الحكومة لا يعني فقدان أوزال السيادة؛ فالحكومات تتغير ولكن الدولة تبقى وكذلك السيادة.

٢- المظهر الخارجي: يعني استقلالية الدولة وعدم خضوعها لدولة أخرى (السيادة بالمظهر الخارجي مرتبطة بالاستقلال).

٥- لا تتجزأ: بمعنى أنه لا يوجد في الدولة الواحدة سوى سيادة واحدة لا يمكن تجزئتها. ويقول «روسو» إن السيادة لا تتجزأ؛ لأن الإرادة إما أن تكون عامة وإما ألا تكون كذلك، فهي إما إرادة الشعب في مجموعه وإما إرادة جزء منه فقط، وفي الحالة الأولى تكون الإرادة العامة المعلنة عملا من أعمال السيادة ولها أن تسن القوانين، وفي الحالة الثانية ليست سوى إرادة خاصة أو عمل من أعمال الإدارة ولا تكون إلا مرسوما على أكثر تقدير».

مصدر السيادة وصاحبها

أهم النظريات التي قيلت في بيان صاحب السيادة :

أولا : النظرية الثيوقراطية :

ترجع هذه النظرية إلى أن السيادة لله وحده ، أي أن الحكم والقرار الأول والأخير لله وحده.

اختلفت التفسير للنظرية الثيوقراطية فقسمت إلى ثلاث صور :

١- نظرية الطبيعة الإلهية للحاكم :

هذه النظرية تقول أن الله موجود على الأرض يعيش وسط البشر ويحكمهم ، ويجب على الأفراد تقديس الحاكم وعدم أبدا أي اعتراض ، وبالتالي فالحاكم يعبد. (هذه النظرية كانت سائدة في

الممالك الفرعونية والإمبراطوريات القديمة).

٢- نظرية الحق الإلهي المباشر :

هذه النظرية تقول أن الحاكم يختار وبشكل مباشر من الله (أي أن الاختيار بعيدا عن إرادة الأفراد وانه أمر إلهي خارج عن إرادتهم. من خصائصها:

I- لا تجعل الحاكم إلها يعبد.

II- الحكام يستمدون سلطانهم من الله مباشرة.

III- لا يجوز للأفراد مسألة الحاكم عن أي شيء. (تبنت الكنيسة هذه النظرية فترة صراعها مع السلطة الزمنية كما استخدمها بعض ملوك أوروبا لتدعيم سلطانهم على الشعب).

٣- نظرية الحق الإلهي غير المباشر :

الحاكم من البشر لكن الله لا يتدخل مباشرة في اختيار الحاكم وإنما بطريقة غير مباشرة ، بحيث يوجه الأحداث و يرتبها على نحو يساعد الناس على اختيار نظام الحكم الذي يرتضونه و الحاكم الذي يتقبلون الخضوع لسلطته.

” الانتقادات التي وجهت للنظرية الثيوقراطية :

١- نظرية مصطنعة فقط لخدمة مصالح معينة.

٢- نظرية لتبرير استبداد السلطة.

٣- بعض الفقه نادى بعدم تسميتها بالنظرية الدينية على أساس أنها لا تستند في جوهرها إلى الدين.

ثانيا : نظرية سيادة الأمة :

بعض العلماء اخذ يقرب مفهوم سيادة الأمة إلى مفهوم الديمقراطية واعتبرهما تعبيران عن

فكرة واحدة ولكن من ناحيتين. حيث أن الديمقراطية هي تعبير عن الشكل السياسي أما مبدأ سيادة الأمة ، فهو عبارة عن التعبير القانوني.

أول ما ظهرت فكرة السيادة ظهرت على لسان القانونيين الذين كانوا يدافعون عن سلطات الملك في فرنسا ضد البابا والإمبراطور ، مؤكدين أن الملك يتمتع بالسيادة الكاملة في ممتلكاته ، وان هذه السلطة العليا لا يناقضه عليها أحد في الدولة. ومع قيام الثورة الفرنسية بقيت فكرة سيادة الأمة قائمة بما لها من صفة الإطلاق والسمو والأصالة ولكنها انتقلت من الملك إلى الأمة ، لتصبح بذلك إرادة الأمة هي السلطة العليا التي لا تنافس.

إن مبدأ سيادة الأمة يعني أن الصفة الأمرة العليا للدولة لا ترجع إلى فرد أو أفراد معينين بل إلى وحدة مجردة ترمز إلى جميع الأفراد أي الوحدة التي تمثل المجموع بأفراده وهيئاته وأنها بالإضافة إلى ذلك مستقلة تماما عن الأفراد الذين تمثلهم وترمز إليهم.

« النتائج المترتبة على مبدأ سيادة الأمة :

١- النظام النيابي التقليدي.

٢- الانتخاب وظيفة وليس حقا.

٣- الأخذ بالاقتراع المقيد.

٤- النائب ممثل للأمة.

٥- التكرار لمفهوم الوكالة الإلزامية.

٦- الأخذ بنظام المجلسين.

٧- القانون تعبير عن إرادة الأمة.

- نقد مبدأ سيادة الأمة :

١- مبدأ سيادة الأمة يؤدي الاعتراف للأمة بالشخصية المعنوية ، وبالتالي إلى قيام شخصين معنويين يتشاركان على إقليم واحد وهما الدولة والأمة.

٢- قيل انه لا توجد حاجة في الوقت الحاضر للأخذ بنظرية سيادة الأمة.

٣- يؤدي مبدأ سيادة الأمة إلى السيادة المطلقة وهذا يؤدي إلى الاستبداد.

٤- قيل أن مبدأ سيادة الأمة لا يمثل نظاما معينا.

ثالثا : نظرية سيادة الشعب :

التطور الذي لحق بالمذهب الفردي ، والانتقادات التي وجهت إلى مبدأ سيادة الأمة هي الأسباب الكافية لظهور أصوات تنادي في التمثيل النسبي الحقيقي للشعب منظورا إليه في حقيقته وتكوينه ، لا بوصفه مجرد كوحدة متجانسة مستقلة عن الأفراد المكونين له.

تقوم نظرية سيادة الشعب على أن السيادة للجماعة بوصفها مكونة من عدد من الأفراد ، لا على أساس أنها وحدة مستقلة عن الأفراد المكونين لها.

وطبقا لنظرية سيادة الشعب تكون السيادة لكل فرد في الجماعة ، حيث إنها تنظر إلى الأفراد ذاتهم وتجعل السيادة شركة بينهم ومن ثم تنقسم وتتجزأ.

- الاختلاف بين مبدأ سيادة الأمة وسيادة الشعب

مبدأ سيادة الأمة سيادة الشعب

السيادة لمجموع الأفراد ينظر للمجموع من خلال الأفراد

وحدة واحدة مجردة لا تقبل التجزئة السيادة للأفراد ، تنقسم السيادة بينهم

مستقلة عن الأفراد ذاتهم السيادة مجزأة ومنقسمة بين الأفراد

النتائج المترتبة على مبدأ سيادة الشعب :

١- تجزئه السيادة بين الأفراد.

٢- الانتخاب حق لا وظيفة .

٣- الأخذ بالاقتراع العام.

٤- العودة لمفهوم الوكالة الإلزامية ونشأة الأحزاب السياسية.

٥- الأخذ بنظام التمثيل النسبي.

٦- القانون تعبير عن إرادة الأغلبية.

« نقد سيادة الشعب :

١- تجسيد علاقة التبعية بين النائب والناخب.

٢- إن الأخذ بمبدأ سيادة الشعب لن يحل المشكلة لأنه في الواقع بجزئ السيادة ويجعلها مقسمة بين أفراد الشعب.

يعتبر مفهوم السيادة أشمل من السلطة؛ فالسلطة هي ممارسة السيادة (يطلق البعض على السيادة صفة السلطة العليا) أو أن حق السيادة هو مصدر حق السلطة، وكلمة «سيادة» اصطلاح قانوني يترجم كلمة فرنسية مشتقة من أصل لاتيني تعبر عن صفة لمن له السلطة لا يستمدّها من غير ذاته ولا يشاركه فيها غيره، ولم تدخل هذه الكلمة لغة القانون إلا في القرن السادس عشر.

أما السلطة فهي «القدرة على فرض إرادة أخرى»، وتمثل الدولة السلطة القهرية التي تلو على سلطة أي جماعة أخرى في المجتمع، والفرض يتم بإحدى وسيلتين، فهو إما أن يتم بوسائل القهر والعنف، وإما أن يتم بوسائل الإقناع الحر وضرب المثل وتقديم النموذج، وتزداد قوة السلطة دائماً ويزداد استقرارها كلما زاد قبولها اختيارياً عن طواعية. وقد تعددت أنواع السلطات فهناك السلطة التشريعية والسلطة الشخصية والسلطة التفويضية والسلطة السياسية والسلطة العامة والسلطة التنفيذية، ولا تزال السلطة السياسية هي أهم أنواع السلطة الحديثة.

١. أنظر، د. علي صادق ابو رغيف، مرجع سابق، ص ٤١.٤٠

٢. د. كاظم هاشم نعمة العلاقات الدولية، الجزء الأول، جامعة بغداد، ١٩٧٩، ص ٢٠٩، ولزبد من التفصيل في مبدأ توازن القوى، أنظر. د. اسماعيل صبري عبد الله، العلاقات السياسية الدولية، المكتبة الأكاديمية ن ١٩٩١، ص ٢٦٥

٣. أنظر. ماكيا فيلي، كتاب الأمير، مرجع سابق، ص ١١٤ - ١٢٨..... يعد ماكيا فيلي - وهو لم يكن أميراً. أكثر من رصد ودبر لتلك الترتيب.

أن أوروبا عرفت السلام ، بقدر ما عرفت من الحرب تقريباً ، وأنها مدينة بفترات السلام لتوازن القوى، هذه التسمية التي شاعت بعد أن استعملها « روبرت ووليول » الوزير الانجليزي الأول في خطاب له أما مجلس العموم بتاريخ ١٣ شباط « فبراير » ١٤٧٤ ، وكان مليكه « هنري الثامن » ١٥٠٩ ، يفخر بلقب الحكم في أوروبا The arbiter of Europe ” وأمر أن ترسم له لوحة ، حاملاً بيده اليمنى ميزانا ، كفتاة في حالة توازن تام في أحدهما فرنسا ، وفي الأخرى النمسا ، ويحمل بيده اليسرى وزناً ليلقي به... واتخذ شعاراً له ” من أنصره يغلب Cui adhaereo proset .» (١)

الآن فرنسا كانت السباقة في القيام بدور ” حاملة التوازن ” . أما الولادة الحقيقية لهذا المبدأ ، فقد كانت في صلح ” أوترخت ” ، الذي جاء لتوطيد سلام وأمن العالم المسيحي. إذ جاء النص فيها صريحاً ” ليحفظ في أوروبا التوازن.

Ad conserrandum in Europa equilibrium .» (٢) وقد أقرته الدول الأوروبية وعاشت عصراً ذهبياً ، في ظل نظام توازن القوى، وقد أسهم في نجاحه تأدية بريطانيا دور الدولة ” حاملة التوازن ” . إلا أن الثورة الفرنسية ، وما نجم عنها ، والنزوع الى السيطرة ، وتحقيق الامتيازات هو مبداً ” توازن القوى ” فكان لا بد من اعادة رسم خارطة أوروبا السياسية ، والانتقال بذلك من حال الى حال....

الحلف المقدس The Holly Alliance

بدأت فرنسا بعد الثورة عام ١٧٨٩ م ، بمحاولاتها في اعادة رسم خارطة أوروبا من خلال تصوراتها ، في تصدير الثورة التي تجاوزت شعاراتها فرنسا الى مختلف دول أوروبا ، وخاصة بعد وصول نابليون بونابرت الى سدة الحكم وأطماعه ، اضافة الى طموحات الثورة ، بيد أن أوروبا خالفتها الرأي والهوى فتحالفت ضدها ، وانتهت بسقوط نابليون ، (٢)

فجاءت معاهدة الحلف المقدس في ٢٦ سبتمبر ١٨١٥ م ، حيث ترجع فكرة هذا الحلف الى عام ١٨٠٤ م ، عندما اقترح قيصر روسيا ” اسكندر الأول ” انشاء عصبة تضم الدول الأوروبية ، بعد التخلص من نابليون د لتلتزم بالمبادئ المسيحية في العلاقات الدولية ؛ لذلك جاءت المعاهدة المنشئة

لهذا الحلف ، مطبوعة بطابع مسيحي واضح ، أشير في ديباجتها الى عزم الدول الأطراف فيها ، الى الالتزام بالمبادئ السامية للمسيحية ، باعتبارها الديانة المقدسة والأبدية. (٤)

بيد أن الاغراق في المثالية الدينية التي تنطوي عليها تعاليم السيد المسيح عليه السلام لم تأتلف والواقعية السياسية السائدة في العلاقات الدولية ، ودفعت بالكثيرين الى التشكيك بقدرة الحلف المقدس على النجاح في تحقيق اتحاد أوروبي آمن. الا أن الاخفاق الذي واجه هذا الحلف اعادة الدول الأوروبية مرة ثانية في التفكير عن تحالف جديد يضمن الى البحث عن تحالف أقوى ، فظهر هذا التحالف الأوروبي الجديد.

١. د. اديب نصور ، ميزان الدول ، منشورات جامعة فار يونس د بنغازي ، الطبعة الأولى ، ١٩٩١ ، ص ١٩ - ٢٠
٢. أوترخت Utrecht سلسلة من المعاهدات استمرت مفاوضاتها ما بين نيسان (أبريل) ١٧١٣ م ، و أيلول (سبتمبر) ١٧١٤ م ، أعقبت وراثته العرش الاسباني بين آل هابسبورغ و آل بوروبون ، التي أستمرت ١٢ عاماً من ١٧٠١ حتى ١٧١٤. للمزيد أنظر : د. أديب نصور ، مرجع سابق ، ص ١١٨ د ١١٩
٣. See:SUTHERLAND ,Menzies ,the Doumfall of Napoleon ; in the worlds great event S op.cit.vol ١٩٥.٦ pp-١٧٧.
٤. ثمة رأي بان الطابع الديني الواضح لهذا المشروع ، انما يعود الى الأثر العميق للبارونة الروسية ” جوليانا دي كرودن Juliana de Kruden (١٧٦٤ د ١٨٢٤) على القيصر اسكندر الأول ، سيما انها كانت معروفة بنزعتها المتطرفة في التصوف ، انظر : د. محمد سامي عبد الحميد ، مرجع سابق ، ص ٢٢

الوفاق الأوربي :

فكرة ناضجة تختلف عن الحلف المقدس الذي جاء بطابع ديني للشعوب والدول المسيحية في أوروبا ، وانما طرحة فكرة التعاون في إدارة شؤون القارة الأوربية تقوم بها الدول الكبرى بالتشاور فيما بينها بالطرق الدبلوماسية وكذلك المؤتمرات الدولية (أوربية) ، وأعطاء هذه المهمة للدول العظمى أي دول مثل (روسيا ، النمسا ، بريطانيا وبروسيا) ، وكان هذا عام ١٨١٥ حيث انضمت فرنسا أيضاً ، وفي هذا الأطار عقدة أربعة مؤتمرات ما بين عام ١٨١٥ وحتى عام ١٨٢٢ ، وفي هذه المؤتمرات تبين التباين بين هذه الدول الكبرى رغم السيطرة التامة على شؤون القارة طيلة قرن من الزمن (١٨١٥ - ١٩١٤) . حيث أن خلال هذه الفترة الزمنية تكرست أهم مبادئ القانون الدولي التقليدي ، وفي نفس الوقت أرست جذورها في التنظيم الدولي المعاصر .

ملامح المتغيرات الدولية في القرن التاسع وبداية عصر جديد

أن التفاعلات والتوازنات على ساحة علاقات القوى الرئيسية في القارة الأوربية أدى الى عجز الوفاق الأوربي عن الاستمرار في أداء دوره ، حيث سار العمل السياسي داخل هذه المجموعة (الأوربية) ، على سياسات ارتجالية في البيات العمل الدولي الجماعي ، في الوقت الذي اتسع حجم العلاقات الدولية وكذلك النمو السكاني الذي شمل كافة انحاء المعمورة ، وكذلك الحرب الغربية الأولى التي عجز الوفاق في منع أندلاعها ، كل هذه الأسباب ادت الى بدء أحصار و انتهاء دور الوفاق في السياسة الأوربية .

وكما الامر بعد كل جولة من الحروب التي تؤدي الى تحالفات وموازين جديدة ، كانت هزيمة نابليون مناسبة هامة لاعادة صياغة الواقع الاوربي من جديد على قواعد واسس تراعي المتغيرات الحاصلة على الارض . حيث تداعت الدول المنتصرة الى عقد مؤتمر فيينا في سبتمبر ١٨١٤ و ستمر الى شهر يونيه عام ١٨١٥ وتضمنت هذه المعاهدة عدة مسائل أهمها :

١ . اعادة تنظيم توازن القوى في أوروبا ، التي عصفت بها حروب نابليون وأقرار مبدأ المشروعية الملكية ، أي احترام الملك الشرعي على اقليمه ، وطبق هذا المبدأ بأثر رجعي لاعادته بيوت الملك

القديمة الى عروشها كما حصل في النمسا وبروسيا وأسبانيا. وأصبحت السويد والنرويج دولة اتحادية اتحاد حقيقي ، وألحقت بلجيكا بالأراضي المنخفضة هولندا ، ازالة بولندا عن خارطة الجغرافية د السياسية لاوربا وتوزيعها بين روسيا وبروسيا والنمسا ، وتقرر وضع سويسرا في حياد دائم.

٢. اقرار مبدأ التدخل للقضاء على الحركات الثورية ، التي يمكن أن تهض في أحد البلاد الأوروبية ، كما حدث وتدخلت القوى الكبرى في أخماد الثورات التحررية في ايطاليا (١٨٢٠) أسبانيا (١٨٢٢) الانتفاضة الرومانية ضد السيطرة التركية (١٨٢١) كما اخمدوا أيضا ثورات ما بين عامي (١٨٣٠ ١٨٤٨) في العديد من الدول الأوروبية الصغرى.

٣. التنافس الاستعماري بين الأباطوريات الاستعمارية الناشئة فرنسا و انجلترا ، اذ بلغت مساحة المستعمرات البريطانية ٢٢،٥ مليون كيلومتر مربع أي ما يعادل ربع مساحة الكرة الأرضية ، وبلغت مساحة المستعمرات الفرنسية ١٠ مليون كيلومتر مربع.(١)

٤. تراجع الدولة العثمانية عن دورها الفاعل في المجتمع الدولي ، لتغدو رجلاً مريضاً ، لا يحتاج الاجهاز عليه كبير العناء فعندما تقرر ضم تركيا الى المجتمع الدولي في معاهدة باريس ١٨٥٦ ، اذ تقيدت الدولة العثمانية بمجموعة من المعاهدات والالتزامات الدولية ، التي كانت بداية النهاية للدولة العثمانية.(٢)

٥. سيادة مبادئ القانون الأوروبي العام ، أو ما اصطلح على تسميته بالقانون الدولي التقليدي الذي يتناول بالتنظيم والتنسيق مصالح القوى الأوروبية ، لن الجماعة الدولية لا تضم الجماعة الشعوب الأوروبية المسيحية المتمدنة.

١- أنظر ، د. غضبان مبروك ، مرجع سابق ن ص ٩١

٢- أنظر ، د. ابراهيم أحمد شلبي ، مرجع سابق ، ص ٢٦. د. محي الدين محمد محمود قاسم ، مرجع سابق ، ص ٢١١ و ٢١٢

كانت أوروبا تعتبر أهم قارة وكانت أفريقيا وآسيا مجالاً للتوسع الاستعماري والتجاري والديني ، حيث كانت الدول الأوروبية (القوى العظمى) ، أكثر أهمية من الدول الصغرى لأن نطاق مصالحهم كان أكبر ومسؤولياتهم أعظم فضلاً عن كثرة مaldiهم من مال وسلاح. حيث قامت هذه القوى بمسؤولية جماعية عن سلوك القوى الصغرى وبنفس الوقت عملت على توطيد السلام بينهم ، حيث تأسست ادارة دبلوماسية محترفة في كل الدول الأوروبية ، إضافة الى مبدأ المفاوضات السرية والمتصلة.

المجتمع الدولي في القرن التاسع عشر هو أساساً دول أوروبية قليلة العدد (خمس عشرة دولة في عام ١٨١٥) . أما الدول غير الأوروبية فهي مستبعدة من دائرة المجتمع الدولي ، ويمكن للدول الأوروبية أن تغزوها وتستولي عليها وقتما تشاء . ولكن الدائرة الجغرافية للقانون الدولي توسعت تدريجياً ، وذلك بعد دخول الامبراطورية العثمانية واليابان والصين وسيام وفارس وجمهورية أمريكا اللاتينية في مجتمع الأمم ، ومشاركاتها في المؤتمرات الدولية العديدة التي انعقدت خلال القرن .

وبناء على مبادرة من نقولا الثاني قيصر روسيا ، انعقدت مؤتمرات دولية في باريس وبرلين ولاهاي في عامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧ ، وكان آخرها مؤتمر لندن عام ١٩١٢ و ١٩١٣ بعد الحرب البلقانية الثانية . وقد أعد المؤتمر الأول ثلاث اتفاقيات دولية ، قننت الأولى منها تسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية (المساعي الحميدة ، الوساطة ، التوفيق ، التحقيق ، التحكيم) . كما تضمنت الاتفاقية النص على انشاء ” المحكمة الدائمة للتحكيم ” التي هي ليس لها من صفتي المحكمة والدوام غير الاسم . فهي ليست محكمة مكونة من عدد من القضاة . وما هي القائمة بأسماء أشخاص يمكن للدول المتنازعة أن تختار من بينهم هيئة التحكيم .

ولاشك أن مؤتمري لاهاي يمثلان أهمية خاصة بالنسبة للتنظيم الدولي وذلك لأسباب عديدة منها :-

أولاً : أن هذا النوع من المؤتمرات كان ينعقد في وقت السلم وهو ما يعني ظهور نوع من الدبلوماسية الجماعية في وقت السلم وعدم قصرها على وقت الحرب أو لتصفية المشاكل الناجمة عن الحرب .

ثانياً : أن قاعدة هذا النوع من المؤتمرات كانت أكثر اتساعاً من غيرها حيث لم تعد قاصرة على الدول الأوروبية بل ساهمت فيها دول غير أوروبية .

ثالثاً : أن هذه المؤتمرات كانت دورية أو على الأقل شبه دورية حيث كان المؤتمر الأول عام ١٨٩٩ م والثاني عام ١٩٠٧ م والثالث كان مقررأ له عام ١٩١٥ م ، ولاشك أن اقرار الدورية في ذاته يعتبر تقدماً ملموساً ، كما أنه اعتراف بفائدة هذه المؤتمرات.

رابعاً : أن هذين المؤتمرين حاولا ايجاد وسيلة لحل المنازعات بدلا من الحروب وهو ما يظهر من الاهتمام الشديد بالقانون الدولي. وتمثل ذلك في التعرض لمسألة تقنين قواعد هذا القانون وبالذات انتقاء وارتقاء وصياغة قواعد واجراءات حل المنازعات حلا سلميا ، ولو قدر لهذا التطور الاستمرار لكان ذلك مؤثر ليس فقط على تنظيم الجماعة الدولية بل أيضاً على ايجاد وسائل هذا التنظيم وفي مقدمتها المنظمات الدولية.

النظام الدولي اثناء الحرب العالمية الاولى متعدد الاقطاب بإشراف عصبة الامم

ترتب على الحرب العالمية الأولى ١٩١٤ د ١٩١٩ وما نتج عنها من آثار جسيمة سواء كان ذلك بالنسبة للأنفس او بالنسبة للأموال ادراك ضرورة ايجاد وسيلة تمتاز بالتنظيم والدوام وتكون قادرة على الحيلولة دون تكرار الحروب بواسطة ما يكون لها من اختصاصات تمنع الالتجاء الى القوة لحل المشاكل الدولية وتوفير امكانية حل هذه المشاكل بالطرق السلمية.

كانت دافعا كبيرا لعدد من المفكرين والساسة للبحث عن الوسائل والهيكل التنظيمية الدولية الكفيلة بتحقيق سلام عالمي دائم والحيلولة دون قيام حرب دولية جديدة ، وظهرت أثناء هذه الحرب أفكار ومنظمات شعبية؛ وهو ما هيا الأجرء لظهور ”عصبة الأمم“ ، وهي المنظمة التي دعا إليها الرئيس الأمريكي تودور ولسون في خطابه الشهير أمام الكونجرس في (٨ يناير ١٩١٨ م) حول مبادئه الأربعة عشر؛ فقد دعا إلى إنشاء رابطة بين الأمم من خلال معاهدة دولية خاصة بهدف تقديم ضمانات متبادلة تتعلق بالاستقلال السياسي، وسلامة أراضي كافة الدول صغيرها وكبيرها على حد سواء ، وأصر ولسون في مؤتمر الصلح الذي عقد بعد الحرب أن يكون ميثاق ”عصبة الأمم“ جزءا لا يتجزأ من ”معاهدة فرساي“ التي وقعت في (٢٨ يوليو ١٩١٩). وبذلك نشأت العصبة وبدأ وجودها الفعلي والقانوني في (١٠ يناير ١٩٢٠ م)، ورغم الدور الأمريكي في

إنشائها فإن الولايات المتحدة لم تصبح شريكا فيها؛ نظرا لرفض الكونجرس الانضمام إليها.

كان قيام "العصبة" قفزة نوعية كبرى في مجال التنظيم الدولي؛ لأنها المرة الأولى في تاريخ البشرية التي يتم فيها إنشاء منظمة سياسية ذات طابع عالمي، ومزودة بأجهزة دائمة، حيث أوجدت العصبة آليات لتحقيق الأمن الجماعي، وتسوية المنازعات بالطرق السلمية، ونزع السلاح.

وقد استطاعت "العصبة" أن تتغلب على إحدى المعضلات الرئيسية التي وقفت على الدوام عقبة في طريق التنظيم الدولي؛ وهي: كيفية التوفيق بين المساواة القانونية بين الدول، وبين عدم المساواة الفعلية بينها. وذلك من خلال إنشاء فرعين للعصبة، أحدهما: عام تتمثل فيه كافة الدول على قدم المساواة وفقا لقاعدة "صوت واحد لكل دولة"، والآخر: محدود العضوية، تشغل فيه الدول الكبرى (بريطانيا، إيطاليا، فرنسا واليابان) وحدها مقاعد دائمة فيه، وهو ما يشبه "مجلس الأمن" في الأمم المتحدة، لكن كان عدد أعضائه تسعة أعضاء فقط.

وقد أصبحت "جنيف" مقرا لعصبة الأمم، وكان أول أمين لها هو البريطاني "أريك دراموند"، وكان عدد دول "العصبة" عند نشأتها (٢٠) دولة، وأخذ هذا العدد في التآرجح بين الزيادة والنقص، وكانت ذروته عام ١٩٣٧م حيث وصلت العضوية فيها إلى (٥٨) دولة، لكن فشل "العصبة" في منع نشوب أدى إلى انهيارها.

ميثاق العصبة. ضم الميثاق ٢٦ مادة، مواد تلزم الدول الأعضاء بالمحافظة على استقلال وأرض جميع الأعضاء ضد الاعتداء. وقد اتفقت الدول الأعضاء على إحالة أية نزاعات يمكن أن تؤدي إلى الحرب إما إلى التحكيم (وهو قرار صادر عن طرف ثالث) أو إلى تحقيق يجريه مجلس العصبة. وقد تعاهدت على عدم شن حرب على أي من الدول الأعضاء التي توافق على توصيات مجلس التحكيم أو مجلس العصبة. وإذا شن أي من هذه الدول حربا خلافا لأي من هذه المواد، فقد اتفقت الدول الأعضاء على تطبيق العقوبات الاقتصادية، مثل وقف التعامل التجاري مع الدولة المعتدية. وإذا طلب منها مجلس العصبة، فسوف تقوم باستخدام القوة العسكرية ضد تلك الدولة.

المجلس. الجهة الرئيسية للحفاظ على السلام. وقد تراوح حجمه بين ثمانية أعضاء و ١٤ عضواً

خلال تاريخ العصبة. كان للدول الأعضاء الأكثر قوة في العصبة مقاعد دائمة في المجلس؛ حيث كانت فرنسا وألمانيا، وإنجلترا والاتحاد السوفييتي (السابق) تتمتع بمقاعد دائمة خلال سنوات عضويتهم في العصبة. أما بقية المقاعد فكانت بالتناوب بين الدول الصغيرة في العصبة.

الجمعية. تتألف من جميع الدول الأعضاء، لكل دولة عضو صوت واحد. وكانت الجمعية تراقب ميزانية العصبة، وتوافق على قبول أعضاء جدد، وتنتخب أعضاء المجلس المؤقتين، وتجري التعديلات على الميثاق. وبالنسبة لهذه الأمور فإن بإمكان الجمعية اتخاذ قرار بغالبية ثلثي الأصوات.

الأمانة. توفر الجهاز الإداري، وهناك أمين يرشحه المجلس وتوافق عليه الجمعية، ويرأس جهازاً من الموظفين يبلغ عددهم ٦٠٠ موظف. يساعد هؤلاء الموظفون في عمل العصبة في حفظ السلام، ويوفرون الموظفين لمهام الدراسات الخاصة بنزع السلاح وشؤون المستعمرات. كانت الأمانة توفر الموظفين لمختلف المنظمات الدولية التي تؤسسها العصبة لتعزيز التعاون في مجال التجارة الدولية، والتمويل، والنقل، والاتصالات والصحة والعلوم.

عمل العصبة كان ويلسون وبقية السياسيين الذين أسسوا العصبة، يأملون أنها ستقود الأمم إلى الامتناع عن طلب الحماية عن طريق حلفاء خاصين. وكانوا يحبذون بدلاً من ذلك إقامة نظام للأمن الجماعي، يتم فيه ضمان أمن كل دولة من الدول الأعضاء بحماية الجميع. ومن أجل أن ينجح الأمن الجماعي كان من الضروري أن تسارع جميع الدول الأعضاء، وخاصة الأقوى بينها، إلى نجدة أي دولة عضو تواجه اعتداء. لم يكن المجلس ولا الجمعية ليستطيعا إجبار الأعضاء على تقديم العون للدولة التي يقع الاعتداء عليها؛ إذ إن هذا العمل يجب أن يكون طوعياً، وكان على كل دولة أن تعتقد أن تهديد أمن أي دولة، حتى ولو كانت دولة صغيرة نائية، هو تهديد لأمنها.

الخلاف بين الدول الأعضاء. لم تتفق الدول الأقوى على أن الأمن الجماعي هو الهدف الرئيسي للعصبة، فقد رأت فرنسا في العصبة أداة رئيسية للمحافظة على التسوية الإقليمية المفروضة على ألمانيا بعد الحرب العالمية الأولى. وقد استاء الألمان من العصبة؛ لأنهم شعروا أن هذا هو الهدف

الحقيقي. أما القادة البريطانيون فقد اعتبروها ملقياً للأهم القوية، لكي تتشاور في حال حدوث تهديد للسلام. لكنهم لم يكونوا يريدون الالتزام مقدماً بفعل أي شيء نتيجة لمثل هذه المحادثات. واعتقد الاتحاد السوفييتي أن العصبة كانت خدعة استعمارية؛ لأنها كانت تعلم أن الحرب حتمية بين الدول الرأسمالية. أما اليابان وإيطاليا فقد أظهرتا ازدراءهما للأمن الجماعي، وذلك بمهاجمتهما الدول الأعضاء.

أخفاق العصبة وأسبابه.

- أنتهى أمر عصبة الأمم بالفشل في عدة مجالات تتمثل في سلسلة الانسحاب المتوالي للدول من العصبة حيث بلغ عدد الدول المنسحبة ٢٠ دولة وهو ما يقارب من ثلث أعضائها حيث انسحبت اليابان من العصبة عام ١٩٢٢م، لأنها رفضت الاعتراف باستيلائها على منشوريا. أما ألمانيا التي تم قبول عضويتها في العصبة عام ١٩٢٦م، فقد انسحبت عام ١٩٢٣م، لأن العصبة لم تغير قيود التسليح المفروضة على ألمانيا بعد الحرب العالمية الأولى، وقد انسحبت إيطاليا من العصبة عام ١٩٣٧م لتنضم إلى اليابان وألمانيا في التحالف ضد الاتحاد السوفييتي الذي انضم إلى العصبة عام ١٩٣٤م، وطرد عام ١٩٢٩م لهاجمته فنلندا.

- أخفقت العصبة بصورة واضحة، عندما هاجمت إيطاليا إثيوبيا في أكتوبر عام ١٩٣٥م، وأعلن المجلس أن إيطاليا خرقت الميثاق. وقد ألزم هذا الإجراء الدول الأعضاء في العصبة بتطبيق العقوبات الاقتصادية ودراسة استخدام القوة ضد إيطاليا. وافقت الدول الأعضاء في العصبة بتطبيق العقوبات الاقتصادية، بوقف جميع الواردات من إيطاليا ومنع إرسال الأموال والمعدات العسكرية إليها. لكن الولايات المتحدة واليابان وألمانيا لم تكن أعضاء في العصبة ولذلك فإن جماعة القوة الساحقة التي كان ويلسون يفكر في استخدامها ضد المعتدي انخفضت إلى ثلاث دول هي فرنسا وإنجلترا والاتحاد السوفييتي، أما بقية الدول الأعضاء في العصبة فلم تكن تملك القوة الكافية للتأثير في السياسة الإيطالية. وحتى في هذه الحالة كانت فرنسا وإنجلترا والاتحاد السوفييتي تملك القدرة على إيقاف الهجوم الإيطالي لو أنها كانت يداً واحدة وتملك التصميم على فعل ذلك. لكن إنجلترا وفرنسا لم تكونا راغبتين في استخدام القوة أو اتخاذ إجراءات قد

تؤدّي إلى الحرب، حتى إنهما أخفقتا في استخدام الإجراءات الاقتصادية، مثل فرض حظر على النفط، الأمر الذي كان سيلحق ضرراً بالغاً بجهود الحرب الإيطالية. وبحلول مايو عام ١٩٣٦م، كانت إيطاليا قد استولت على إثيوبيا. وقد ألغت العصبة عقوباتها في شهر يوليو.

- كانت السياسة الفرنسية السبب الرئيسي وراء فشل عصبة الأمم. ولعل إنجلترا والاتحاد السوفييتي كانتا ستتخذان إجراءات أقوى ضد إيطاليا لو أن فرنسا أيدتهما. ولكن فرنسا كانت تخشى قيام حرب أخرى مع ألمانيا، وكانت تريد من إيطاليا أن تكون حليفها، ولم يكن معقولاً بالنسبة للزعماء الفرنسيين أن يخسروا صداقة إيطاليا لمجرد حماية استقلال إثيوبيا.

- أخذت عصبة الأمم بنظام المركزية الجامد، أي أنها حصرت كافة السلطات والاختصاصات في شخص معنوي واحد وهو العصبة نفسها دون مشاركة من تنظيمات دولية أخرى اقليمية كانت او فنية، وقد اخذت العصبة بهذا النظام المركزي، لاتبغي منه توحيد الأساليب الحكم في العالم، ولا تعزيزا لهيبة السلطة العامة، وانما لتفادي المخالفات والتكتلات التي قد تنشأ خارج نطاقها، وقد تكون خطرا على كيانها.

- اعتماد التصويت بالاجماع بدلا من اتباع رأي الاغلبية، وكذلك التفات الأعضاء المهمين لمصالحهم الوطنية وعدم الاكترات لبقية العالم.

وهكذا كان التنظيم الدولي الذي قرره عهد العصبة هشاً بحيث لم يكن في الامكان الحيلولة دون اندلاع الحرب العالمية الثانية، وهذه الحرب هي التي قضت على العصبة واقعيّاً وان كانت نهاية العصبة قانونا يمكن اعتبارها يوم ١٨ من ابريل سنة ١٩٤٦ وهو تاريخ انتهاء الدورة الواحدة والعشرين للجمعية العامة أو يوم ٣١ يولية عام ١٩٤٧ وهو تاريخ قفل حساباتها في البنوك وتحويل أرصدها لحساب الأمم المتحدة. وهكذا اختفت العصبة من الوجود بعد أن ظهرت في ١٠ من يناير سنة ١٩٢٠.

النظام الدولي اثناء الحرب العالمية الثانية والثنائية القطبية في ظل الامم المتحدة

على الرغم من فشل عصبة الأمم وعدم تحقيقها لأهم أهدافها وهو حفظ السلم والأمن الدوليين

حيث قامة الحرب العالمية الثانية في عام ١٩٣٩ ، واستمرت ست سنوات ، انتهت كسابقاتها بهزيمة المعتدي واستسلامه دون قيد ولا شرط. الا أن رجال القانون والحكام ظلوا مقدرين لأهمية اقامة تنظيم دولي ، وقد ظهر ذلك أثناء الحرب وفي أعقابها الى ان شهد العالم في ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٤٥ ميلاد منظمة دولية جديدة ودخولها ميدان العمل وهي منظمة الأمم المتحدة.

الاعلانات والتصريحات الفردية

فكرة إنشاء منظمة دولية جديدة انتشرت اثناء وفي أعقاب الحرب العالمية الثانية ، وكان من أوائل الدعاة لهذه الفكرة الكثير من المفكرين والساسة والتجمعات الخاصة في العديد من الدول وبالذات الدول المتحالفة ، وقد أسرع بعض حكام هذه الدول في التقاط الفكرة وأظهروا حماسا لها ، فقد أعلن فرنكلين روزفلت رئيس الولايات المتحدة الأمريكية عن ضرورة اقامة تنظيم دولي جديد قادر على منع الحروب وحل المنازعات بالطرق السلمية ، حيث بعث برسالة الى الكونجرس الأمريكي د مجلس الشيوخ والنواب في ٦ من يناير ١٩٤١ وكذلك الخطاب الذي القاه في ١٥ من ديسمبر ١٩٤١.

وقد تعددت اعلانات المسؤولين البريطانيين عن ضرورة ايجاد تعاون دولي يهدف الى اهاء الحرب وارساء قواعد السلام في العالم. ومن أهم الوثائق المتعلقة بذلك الخطاب الذي القاه رئيس انجلترا ونستون تشرشل أمام مجلس العموم البريطاني في ٢١ مارس سنة ١٩٤٣.

التصريحات الثنائية (تصريح الاطلنطي)

في ١٤ أغسطس سنة ١٩٤١ ، وبينما كانت المانيا تظفر بانتصار تلو انتصار ، اجتمع الرئيس روزفلت ومستر تشرشل على ظهر البارجة ” برنس أوف ويلز ” وأصدرا بيانا رسميا عرف باسم (تصريح الاطلنطي) ، تضمن بعض المبادئ المشتركة للسياسة الوطنية في دولتيهما والتي بينون عليها آمالهم في مستقبل أفضل للعالم وهي :

١ . أن الدولتين لاتبحتان عن أي توسع أقليمي وغير اقليمي.

٢. لا ترغب الدولتان في حدوث أية تعديلات اقليمية لتكون متفقة مع امانى الشعوب المعنية المعبر عنها بحرية.

٣. تحترم الدولتان حق كل شعب في اختيار شكل حكومته ، وتؤيد عودة حقوق السيادة والاختيار الحر للحكومات الى كل الشعوب التي حرمت بالقوة من هذه الحقوق.

٤. تبذل الدولتان جهودهما - مع مراعاة الالتزامات السابقة - لكي تمكن كل الدول - صغيرها وكبيرها وكذلك المنتصرية والمنهزمة - من الوصول الى المواد الأولية في العالم والمعاملات التجارية الضرورية الازدهار الاقتصادي.

٥. ترغب الدولتان في تحقيق التعاون التام بين جميع الأمم في حقل الاقتصاد لضمان تحسين وضع العمل والتقدم الاقتصادي والضمان الاجتماعي لها جميعاً.

٦. أن مثل هذا السلام يسمح لكل الأفراد باستخدام البحار بدون معوقات.

٧. تأمل الدولتان - بعد الخلاص نهائياً من الاستبداد النازي - اقامة سلام يسمح لجميع الأمم أن تعيش بأمن وسلام داخل حدودها ويضمن لجميع الأفراد من جميع الشعوب العيش متحررين من الخوف والحاجة.

٨. تؤمن الدولتان لأسباب روحية وعملية أن على جميع أمم العالم أن تتنازل نهائياً عن استخدام القوة. وان يتم انشاء تنظيم دولي جديد بعد انتهاء الاعمال الحربية القائمة. (١) وقد انضم الى هذا التصريح الموقع في ١٢ يونيه ١٩٤١ الاتحاد السوفيتي.

وعلى أثر هذه الخطوة تكونت لجنة برئاسة مستر كوردل هول ، وأجتمعت أول مرة في ١٢ فبراير سنة ١٩٤٢ ، وكان من مبادئها قصر أعمالها على مشكلات ما بعد الحرب. ومن العقوبات التي اعترضت طريق الجنه بادئ الأمر النقاش الذي دار حول العلاقات الدولية فيما بعد الحرب ، التنظيم على اساس دولي عالمي — أم على أساس دولي أقليمي ، أي بمعنى هل يتولى الاشراف على العلاقات الدولية تنظيم دولي واحد ، ام عدة تنظيمات اقليمية. (٢)

وكان الرئيس روزفلت ومستتر تشرشل يؤيدان وجهة النظر الثانية ، وقد سجل مستتر تشرشل آراءه في رسالة أقترح فيها تقسيم العالم الى ثلاث كتل.

أولاً : الكتلة الأوروبية ، وتكون لها حكومة اتحادية تقوم على مبادئ عصبة الأمم المتحدة ، ويكون لها جيش موحد ومحكمة عدل دولية ، ويكون من اعضائها (الدول الأوروبية ودول الشرق الأوسط والولايات المتحدة).

ثانياً : الكتلة الأمريكية ، وتشمل الاحدى وعشرين جمهورية أمريكية مضافة الى كندا وبهذا يكون الكومنولث البريطاني ممثلاً فيها.

ثالثاً : الكتلة الشرقية ، وتشمل الدول الاسيوية ، والولايات المتحدة ، والاتحاد السوفيتي.

أما الرئيس روزفلت فانه يؤيد النزعة الاقليمية التي ناد بها المستر تشرشل. ولكنه يرى أن المحافظة على السلام والأمن يجب أن تكون من اختصاص التنظيم الدولي العام ، أي من اختصاص الدول الأربع الكبرى. حيث كان متفائلاً يعتقد أن التحالف العسكري القائم أثناء الحرب سيبقى قائماً بعدها ، وكما أنه توقع انتصار هذا التحالف في الحرب ، فكذلك كان يرجو له الانتصار في معركة السلام.(٣)

١ - أنظر : د. براهيم أحمد شلبي ، مرجع سابق ، ص ١٤٣

٢ - د. بطرس بطرس غالي ، د. محمود خيرى عيسى ، مدخل في علم السياسة ، الناشر مكتبة الأنجلو المصرية الطبعة السابعة ١٩٨٩ ، ص ٤١٨

٣ - وكان من رأي الرئيس روزفلت أيضا ان تدعيم السلم يقتضي تنظيم العلاقات الاقتصادية ، والاجتماعية الدولية ، وذلك عن طريق انشاء وكالات امنية خاصة مستقلة بعضها عن البعض وليس لها علاقة بالكتل الاقليمية أو التنظيم الدولي ، فكل منها لها دور تؤديه في ميدانها الخاص.

ولم تجد هذه النزعة الاقليمية قبولاً عند لجنة شئون ما بعد الحرب ، وانتقد هذا المشروع السيد سمير ولز فذكر أنه أغفل أمرين اساسيين : أولهما : أن كل تحالف يكون نتيجة لحرب لايدوم بعد انتهائها ، فالسياسات الوطنية والأطماع تتغير ، والزعماء يتبدلون ، والخصومة والتنافس بين المتحالفين قد يحلان محل الصفاء والتعاون. وثانيهما : أن سائر الدول الأخرى من متوسطة وصغرى أو محايدة لاترضى أن تخضع لنظام ديكتاتوري تفرضه عليها الدول الأربع الكبرى ، لأنها لم تحارب ديكتاتورية المحور لتخضع لديكتاتورية جديدة يمثلها هذا التحالف المقترح. حيث تحركت لجنة شئون ما بعد الحرب باقتناع الرئيس روزفلت والمسؤولين من الانجليز بضرورة اقامة تنظيم دولي عالمي. ومن الحجج التي قدمتها للاقتناع بوجهة نظرها ،

أولاً: أنها لا تكرر صلاحية التنظيمات الاقليمية لفض المنازعات التي تقع بين أعضائها ، غير أنها ترى أنه لا جدوى من هذه التنظيمات ما لم يوجد تنظيم عالمي اعلى مرتبة منها يستطيع الاشراف عليها وتنسيق الأعمال بينها.

ثانياً : ترى اللجنة أن أي تنظيم عالمي مهما كان قويا يعجز عن الاشراف على ثلاث كتل اقليمية ، ولا يستطيع فض المنازعات التي لا بد أن تقع بينها. بخلاف ما اذا كان هذا التنظيم نفسه يشرف على خمسين دولة غير مرتبطة فيما بينها بتنظيمات اقليمية ، لأن قوته تمكنه من السيطرة على كل دولة منفردة تتمرد على نظامه.

ثالثاً : تنظيم العالم اقتصاديا واجتماعيا بواسطة وكالات فنية مستقلة بعضها عن البعض لا يتم الا بقيام تنظيم دولي عام يكفل تنسيق أعمالها ، ويجنبها شر التضارب والتنافس والتطاول.(١) تلك هي بعض الحجج التي قدمتها لجنة شئون ما بعد الحرب لتقنع مؤيدي النزعة الاقليمية بنبذها ، وقد نجحة في مسعاها ، وظهرت آثار هذا النجاح في مؤتمر موسكو (أكتوبر ١٩٤٢) ، فعلى أثر انعقاده تم للنزعة العالمية التغلب نهائياً على النزعة الاقليمية.(١)

١ - تدعيماً لهذا الرأي تقدم أعضاء هذه اللجنة بحجة أخرى تتصل بالسياسة الداخلية للولايات المتحدة ، وهي أنه حين يطلب من الرأي العام الأمريكي ممثلاً في برلمانه ان يوافق على انضمام بلاده الى أربعة تنظيمات د هي : الكتلة الامريكية ، والكتلة الأوربية ، والكتلة الشرقية ، واخيراً التنظيم الدولي العام د فإن أنصار العزلة سيحاربون هذا الوضع وينادون بالحياد أو الاكتفاء بالانضمام الى الكتلة الامريكية وحدها ، ويجدون عندئذ تأييداً واسعاً من الرأي العام ، وفي مأساة معاهدة فرساي عبرة لمن يريدون أن تنظم بلادهم الى أربعة تنظيمات دولية.

التصريحات متعددة الاطراف

في أثناء الحرب وفي الفترة التي اعقبها صدرت عدة تصريحات من بعض دول العالم تؤكد ضرورة تقرير نظام يحفظ السلم ويمنع الحروب. ومن ضمن المشروعات متعددة الأطراف ” التصريح المشترك للمساعدة المتبادلة ومقاومة العدوان ” الموقع في ١٢ يونيو ١٩٤١ بين كل من إنجلترا وكندا وأستراليا ونيوزلندا وجنوب أفريقيا وبلجيكا والحكومة التشيكية المؤقتة والحكومة اليونانية والهولندية والبولونية واليوغسلافية وحكومة لكسمبورج وممثلي رئيس الفرنسيين الأحرار الجنرال ديغول. حيث تضمن هذا التصريح في مادته الثالثة ” أن الأساس الوحيد والمتين لسلام دائم هو التعاون التلقائي للشعوب الحرة في عالم يزول فيه التهديد بالعدوان ويطمئن فيه الجميع على أمنهم الاقتصادي والاجتماعي وأنه لديهم النية في العمل لتحقيق هذه الأغراض معاً ومع الشعوب الحرة الأخرى سواء وقت الحرب أو السلم ” . وكانت أهم هذه التصريحات :

أولاً : تصريح الأمم المتحدة

صدر هذا التصريح بمدينة واشنطن ولذلك يطلق عليه البعض تصريح واشنطن ويعتبر هذا التصريح أول تصريح تضمن اقتراح اسم الأمم المتحدة United Nations ولذلك حتى وصفه صراحة بتصريح الأمم المتحدة (١) وقد تم التوقيع عليه في أول يناير ١٩٤٢ من كل من الولايات المتحدة وبريطانيا والاتحاد السوفيتي والصين وممثلي اثنتين وعشرين دولة أخرى. ولم تتضمن فرنسا اليه الا في ٢٤ سبتمبر ١٩٤٢ وقد تضمن هذا التصريح عدة مبادئ أساسية من أهمها :

نشر سومر ولرس SUMMER wellers وزير خارجية الولايات المتحدة مشروعاً للنظام الدولي الجديد في كتابه The Time For decision ويظهر أن تصريح الأمم المتحدة قد تأثر بطريق أو آخر بما جاء في هذا الكتاب الذي تضمن ضرورة انشاء منظمة دولية دائمة. هذه المنظمة تقوم على مبادئ واهداف واضحة وتزود بسلطات ملائمة وأجهزة مناسبة وامكانيات مادية بقدر ما يعهد اليها من مهام. وتضمن كذلك اقامة مجلس تنفيذي مؤقت من ١١ عضواً اربعة منهم يمثلون الدول الكبرى والسبعة الآخرون يمثلون مناطق العالم. ويقوم هذا المجلس باعداد النظام

الدائم لحفظ السلم والمن الدوليين عن طريق الأمم المتحدة. وقد وافقت لجنة ما بعد الحرب بوزارة الخارجية الأمريكية على ما جاء بهذا الكتاب وأعدت مشروعاً بذلك أحواله في عام ١٩٤٤ الى الاتحاد السوفيتي وبريطانيا. أنظر الدكتور حسن الجبلي: مبادئ الأمم المتحدة. مرجع سابق. صفحة ٢٠ وما بعدها ويتعين ملاحظة أن هذا المشروع كان مغايراً للمشروع الانجليزي الذي أرسله تشرشل الى روزفلت في فبراير ١٩٤٣ والذي تضمن انشاء منظمة واحدة ” عالمية الاتجاه ” وثلاث منظمات أقليمية. والمنظمة العالمية أو (المجلس العالمي) كما أطلق عليها المشروع الانجليزي تكون عضويتها قاصرة على الولايات المتحدة وبريطانيا وروسيا والصين مع عدم الاخلال بحق هذه الدول في الانضمام الى المنظمات أو المجالس الإقليمية التي ترى أن لها مصلحة في الانضمام اليها. هذه المنظمات أو المجالس التي تضمنها المشروع كانت ثلاث موزعة على ” مناطق ” العالم بحيث تكون واحدة لأوروبا وأخرى للشرق وثالثة لنصف الكرة الغربي. وقد قبل روزفلت من حيث المبدأ هذا المشروع ثم أحواله الى مستشاريه ولكن هؤلاء تمكنوا من اقتناع روزفلت بخطورة هذا المشروع، أولاً أن وجود منظمات اقليمية يثير الخلافات ليس فقط بين الدول ولكن بين أقاليم بأكملها وبذلك تتسع دائرة الحروب بدلاً من انحصارها بالاضافة الى ما قد ينشأ عن ذلك من قفل الأسواق في مناطق كاملة. ثانياً ان اعطاء الدول الكبرى حق الانضمام الى المنظمات اقليمية قد يترتب عليه طلبها الانضمام الى منظمة الدول الأمريكية وهو أمر حساس للولايات المتحدة. وثالثاً أن عضوية الولايات المتحدة لبعض المنظمات الإقليمية التي تراها ممثلة لمصلحة مباشرة لها قد يجعلها في وضع حساس بالنسبة للدول الأخرى وكذلك بالنسبة للمنظمة والمجلس العالمي.

١. اعلان الدول الموقعة عن عدم رغبتها في أي توسيع اقليمي أو غير اقليمي.

٢. أن كل تغير اقليمي يتعين مراعاته لرغبة سكان الأقليم محل التغير.

٣. اعلان مبدأ حق الشعوب في اختيار شكل حكوماتها.

٤. ضرورة تحقيق المساواة في المسائل التجارية وكذلك بالنسبة للحصول على المواد الأولية.

٥. تحقيق التعاون الكامل في المسائل الاقتصادية.

٦. تنظيم السلام الدولي بطريقة تسمح بحفظ الأمن داخل اقليم الدول.

٧. تحقيق السلام الدولي يقتضي ضمان حرية البحار.

٨. ضرورة امتناع الدول عن استعمال القوة وكذلك نزع سلاح الدولة مصدر التهديد.

ثانياً : تصريح موسكو

اجتمع في ١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٣ بمدينة موسكو ممثلو كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي وانجلترا والصين للنظر في الأهداف التي يتعين الدعوة إليها بعد انتهاء الحرب. وقد صدر في ٣٠ أكتوبر تصريح الدول الأربع عن الأمن العالمي. حيث كان هذا التصريح ذو طبيعة مزدوجة اذ تضمن من ناحية نوعاً من التحالف العسكري حيث أكد ممثلي الدول الأربع عزمهم على التعاون لتحقيق السلم ونزع سلاح الأعداء واتخاذ كل ما يلزم لتحقيق ذلك. ومن ناحية أخرى تضمن الالتزام بالتعاون السلمي وعدم استخدام قواتهم بعد الحرب في أراضي دولة أخرى تلا تنفيذاً للتصريح المذكور ، كما تضمن أنهم سيتشاورون فيما بينهم وكذلك مع الدول الأخرى لتقرير نظام عام للتسليح. ولعل أهم ما جاء بهذا التصريح بشأن التنظيم الدولي ما تعلق بضرورة قيام هيئة عالمية واحدة لصيانة السلام والأمن الدولي ، قائمة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول المحبة للسلام ، والعضوية فيها مفتوحة لكل الدول كبيرها وصغيرها.

ثالثاً: تصريح طهران

اجتمع كل من روزفلت وستالين وتشرشل بمدينة طهران في الفترة من ٢٨ نوفمبر الى ديسمبر ١٩٤٣ لدراسة موضوعات كثيرة كان من أهمها الخطط النهائية للهجوم على ألمانيا وإيطاليا وجنوب فرنسا وكذلك دور تركيا في الحرب وأيضاً تحديد حدود دولة بولندا ورغبة الروس في الحصول على موانئ بحرية في المضائق وكذلك في الشرق الأقصى والاتفاق على وضع ايران بعد الحرب. على أن أهم ما جاء في تصريح طهران في أول ديسمبر ١٩٤٣ ما يتعلق بالتنظيم الدولي هو تقدير المؤتمرين تجاه شعوب العالم وضرورة اقامة نظام للسلام الدولي ترضاه غالبية شعوب

العالم يجنب الأجيال المقبلة ويلات الحروب ويؤكد سبل التعاون الايجابي بين أسرة عالمية للشعوب الديمقراطية.

رابعاً : مشروع دمبارتون أوكس

وهو خلاصة المشروع الذي قدمه مستر سمندرلز وزير الخارجية الامريكية ، ووافقت عليه لجنة شئون ما بعد الحرب بعد تعديلات قليلة وارسلته معدلا الى انجلترا والاتحاد السوفيتي في ١٨ يولية سنة ١٩٤٤ ، واتفقت الدول الثلاث على عقد مؤتمر لبحث تفصيلات هذا المشروع ، وقد تم انعقاد هذا المؤتمر في ٢١ من أغسطس الى ٢٨ من سبتمبر عام ١٩٤٤ في دمبارتون اوكس Dumborten Oaks (أحد ضواحي واشنطن) وكان بين كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي وانجلترا ، والاجتماع الثاني بدأ في ٢٦ سبتمبر الى ٧ أكتوبر ١٩٤٤ وكان بين كل من الولايات المتحدة وانجلترا والصين ، وكللت بحوث هذه المؤتمرات بالنجاح ، وفي ٧ أكتوبر عام ١٩٤٤ صدر ما يعرف باسم (مشروع دمبارتون اوكس) الذي اتخذ فيما بعد أساساً للمناقشات في مؤتمر سان فرانسيسكو. ولم يتضمن هذا المشروع صياغة قانونية دقيقة للتنظيم الدولي الجديد بل يتضمن الأسس العامة التي اتفقت عليها الدول الأربع كأساس لهذا التنظيم والتي سوف تعرض على حكومات الدول الأخرى. فهو اذن مشروع يشتمل على ما اتفقت عليه الدول الاربع فيما بينها. وكان أهم ما جاء بهذا المشروع :

أولاد قيام تنظيم دولي يعرف بأسم ” الأمم المتحدة ” ، يكون من أهدافه : حفظ السلم والأمن الدولي ، وتحقيق التعاون الدولي ، ويعمل على تحقيق هذه الأهداف وفق المبادئ الآتية :

١ - المساواة بين الدول ٢ - حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية ٣ - فض المنازعات الدولية بالطرق السلمية

٤ - عدم استعمال القوة في العلاقات الدولية ٥ - الامتناع عن مساعدة أية دولة يتخذ أزمائها عمل من أعمال القمع.

ثانياً د تنشأ الفروع الاتية للتنظيم الدولي :

١- جمعية عامة من مندوبي جميع الدول ، وظيفتها النظر في المبادئ العامة للتعاون في حفظ السلم.

٢- مجلس أمن يتألف من الدول العظمى ، وهي : الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة ، والاتحاد السوفيتي ، والصين ، وفرنسا في الوقت المناسب ، وستة أعضاء آخرين تنتخبهم الجمعية العمومية ، ويختص هذا المجلس بالنظر في كل مشكلة دولية يكون استمرارها مهدداً للسلم ، وله حق استعمال القوة مع أي دولة تهدد السلم.

٣- محكمة عدل دولية تقام على غرار محكمة العدل الدولية الدائمة التابعة لعصبة الأمم.

٤- أمانة عامة تشمل أميناً عاماً وعدداً من الموظفين.

ثالثاً د حتى يتم إقامة التنظيم الدولي الجديد تتشاور الدول التي أشتركت في تصريح موسكو ، ووقعته بتاريخ ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٤٤ ، للقيام نيابة عن التنظيم المزمع أنشاؤه بالأعمال القهرية التي تلزم لحفظ السلام والأمن الدولي. من ناحية أخرى يتعين ادراك عدم اتفاق مندوبي الدول الأربع على أمرين هامين.

الأمر الأول : خاص بنظام التصويت Veto في مجلس الأمن ، كان رأي الاتحاد السوفيتي اطلاق حق الدول الكبرى في استعمال حق الاعتراض Veto على حين رأت الولايات المتحدة أن استعمال هذا الحق لا يكون بصورة مطلقة. بمعنى هذا عدم جواز استعمال هذا الحق من احدى الدول الكبرى اذا كانت المسألة المعروضة تمسها مباشرة.

الأمر الثاني : الزام الدول الأعضاء بوضع قوات عسكرية تحت تصرف مجلس الأمن. والدوافع وراء هذا المقترح هو ما قيل من أن فشل عصبة الأمم يرجع الى عدم وجود قوات عسكرية تحت تصرفها ، وكان على الدول الأربع الاتفاق على هذين الأمرين ، وهو ما حدث في مؤتمر يالطا مع تأكيد قرب انتهاء الحرب على المانبا.

المؤتمرات الدولية (الثلاثة) فى اعقاب الحرب وانشاء المنظمة الدولية

اولاً : مؤتمر يالطا Yalta

فى مدينة يالطا Yalta بمنطقة Crimee على البحر الأسود بالاتحاد السوفيتي اجتمع فى الفترة من ٤ الى ١١ فبراير ١٩٤٥ الزعماء الثلاثة : الرئيس روزفلت ، ومستتر تشرشل ، والماريشال ستالين ، وكان هدفهم من هذا الاجتماع البحث فى مواضيع هامة هي : (١) الاتفاق على اقامة منظمة دولية ، (٢) الاتفاق على مسألة حق الفيتو ، (٣) الاتفاق حول دعوة جمعية للامم المتحدة لصياغة ميثاق الهيئة المقترح ، (٤) الاتفاق على توجيه الدعوة لمشروع الامم المتحدة لوضع نظام محكمة عدل دولية على نمط المحكمة الدائمة للعدل الدولى.

الأمر الأول : فقد جاء فى قرارات المؤتمر ” لقد عقدنا العزم على أن ننشئ مع حلفائنا فى أقرب فرصة ممكنة هيئة دولية عامة للمحافظة على السلم والأمن. ونعتمد أن هذه الهيئة ضرورية سواء لمنع الاعتداء أو لازالة الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي قد تؤدي الى الحرب ، وذلك بالتعاون الوثيق والمستمر بين كافة الشعوب المحبة للسلم ” .

الأمر الثانى : الخاص بالتصويت فى مجلس الأمن فقد تم اتقاق المؤتمرين الثلاث على الأخذ بوجهة النظر الروسية بحيث يكون استعمال حق الاعتراض أو الفيتو مطلقاً من كل قيد أي دون تفرقة بين المسائل التي تتعلق بالدولة التي تستعمله وبين المسائل التي لا تتعلق بها.

الأمر الثالث : فقد اعلن المؤتمرون - بعد الموافقة على اقتراح الولايات المتحدة بشأن اقامة نظام الوصاية - دعوة جمعية للامم المتحدة تجتمع فى صورة مؤتمر بمدينة سان فرانسيسكو يوم ٢٥ أبريل ١٩٤٥ لوضع ميثاق المنظمة الجديدة على اساس ما تم الاتفاق عليه فى يالطا وكذلك على أساس الخطوط الرئيسية التي تضمنها مشروع ديمبارتون اوكس ، وعلى أن تشترك فرنسا والصين فى توجيه هذه الدعوة ولكن فرنسا اعتذرت على أن تكون دولة داعية - بسبب عدم دعوتها الى مؤتمر ديمبارتون أوكس - مع قبولها الاشتراك فى هذا المؤتمر.

الأمر الرابع : الاتفاق المتعلق بمشروع نظام محكمة عدل دولية ، فقد اجتمع بمدينة واشنطن ممثلو اربع وأربعين دولة في الفترة من ٩ الى ٢٠ أبريل ١٩٤٥ لبحث الأسس التي يتعين أن تقوم عليها المحكمة المقترحة وقد انتهى هؤلاء الى صياغة مشروع نظام أساس المحكمة مع ضم التقرير الذي قدمه الوفد المصري الى أعمال اللجنة ، حيث كان بحث قانونياً حول الشريعة الاسلامية.

ثانياً : مؤتمر بوتسدام Potsdam

عقد هذا المؤتمر في بوتسدام في الفترة من ١٧ يولية الى ٢ أغسطس ١٩٤٥ ويعد هذا المؤتمر من اهم المؤتمرات لانه عقد بين حدثين كبيرين هما: استسلام المانيا وقبيل استسلام اليابان، وحضره كل من تشرشل وستالين و الرئيس الاميركي الجديد ترومان بعد موت روزفلت في ٢/٤/١٩٤٥. ووضع هذا المؤتمر المبادئ التي يجب ان تكون الاساس في اي عملية صلح مع المانيا. وتتضمن المبادئ نزع السلاح الالمانى، القضاء على النازية، نشر المبادئ الديمقراطية وتطبيق نظام اللامركزية. وقد عقدت اجتماعات كثيرة بعد استسلام اليابان وانتهاء الحرب العالمية الثانية تمخضت في تقسيم الدول المنتصرة للفنائم فيما بينها، وحصلت الولايات المتحدة الاميركية على الجزء الاكبر من الحصة ويليها الاتحاد السوفيتي ثم بريطانيا وفرنسا. وامتازت الولايات المتحدة، بانها الدولة الوحيدة التي خرجت من الحرب العالمية الثانية كقوة عسكرية عظيمة واقتصاد قوي، وانها لم تعان من الدمار والخراب الذي لحق ببريطانيا وفرنسا والاتحاد السوفيتي وغيرها من الدول الاوروبية. ولهذا تمكنت من بناء علائق خاصة مع الدول الاوروبية الغربية والهيمنة عليها من خلال طرحها لمشروع «مارشال» لاعادة بناء اوربا..

ومن جانب آخر فقد هيمن الاتحاد السوفيتي على دول الجزء الشرقي من اوربا وبدأ بتطبيق الاشتراكية كمرحلة اولى لتطبيق الشيوعية فيها.. ومن هنا برز معسكرين متناقضين في المتبنيات والوسائل هما:

١. معسكر شرقي يقوده الاتحاد السوفيتي مع دول اوربية شرقية.
٢. معسكر غربي تقوده الولايات المتحدة الاميركية مع دول اوربية غربية.

وبدأ مع اتضاح عالم المعسكرين صراعاً جديداً، ولكنه قديم البدايات. ظاهر الصراع هو ايدولوجي، حيث يدعو المعسكر الشرقي إلى الاشتراكية، والمعسكر الغربي إلى الرأسمالية.. وواقع الصراع هو حول مناطق النفوذ في العالم وحرب المصالح الاقتصادية..

وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥، نشبت بين المنتصرين من المعسكرين حرب كبيرة ولكنها لم تكن عبر الدبابات والطائرات أو الاسلحة الاخرى، وانما عبر الصراع الايدولوجي المتبطن الصراع على المصالح ومناطق النفوذ.. وسميت هذه الحرب بـ «الحرب الباردة».

وببروز الحرب الباردة، ظهر نظام دولي آخر، حيث بعد ان كانت دول اوروبا والمستعمرات مقسمة بين بريطانيا وفرنسا خلال حوالي ربع قرن تحول النفوذ إلى المعسكرين المنتصرين بعد الحرب العالمية الثانية..

ويمكن اعتبار نشوء منظمة الامم المتحدة في عام ١٩٤٥ انتصاراً مهماً على صعيد صياغة قوانين حقوق الإنسان واتفق الدول على اسس التعاون والترابط فيما بينها، ويجاد العلائق فيما يخص الوضع الدولي سياسياً واقتصادياً وعسكرياً، وبلورة حالة التفاهم بين الدول في المشتركات والمصالح.. ونقل الصراع العسكري الخطير إلى صراع سياسي في اروقة الامم المتحدة، ولكن هذا الانتصار لم يتمكن من القضاء على محورية التحرك الدولي لصالح القوى العظمى.

ويحكم منظمة الامم المتحدة مجلس يسمى بـ «مجلس الامن الدولي» وسيطر عليه خمسة دول تمتاز بحق النقض «الفيتو» وهذه الدول هي الولايات المتحدة الاميركية، المملكة المتحدة، فرنسا، الاتحاد السوفيتي والصين.

ثالثاً : مؤتمر سان فرنسيسكو

اجتمع في ٢٥ أبريل ١٩٤٥ بمدينة سان فرنسيسكو مؤتمر دولي ضم خمسين دولة هي الدول الداعية الأربع وهي الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي والمملكة المتحدة والصين والدول المدعوة والتي وقعت تصريح الأمم المتحدة وأعلنت الحرب على دول المحور قبل أول مارس ١٩٤٥. وكانت الدول الداعية والمدعوة متساوية من حيث المركز القانوني ، فلكل دولة صوت واحد في المداولات

وقرارات المؤتمر ، ومع ذلك كان للدول الداعية أثر كبير في توجيه المقترحات ، وادارة المناقشات ، واصدار التوصيات ، وفق رغباتها . ومما ساعدها على ذلك كونها من الدول المنتصرة ، وانها هي التي وضعت الشروط الواجب توافرها في الدول المدعوة ، كما انها هي التي أعدت جدول أعمال المؤتمر ، والمقترحات المعروض للبحث . وقد تمت الموافقة على جميع مواد الميثاق وعددها ١١١ مادة في ٢٦ يونية سنة ١٩٤٥ ، وبذلك أعلن ميثاق الأمم المتحدة .

وقد دخلت هذه الوثائق دور التنفيذ في ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٤٥ حيث تم ايداع تصديق الدول الخمس الكبرى وغالبية الدول الموقعة على الميثاق لدى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية تطبيقاً للمادة ١١٠/٣ من الميثاق « الفصل التاسع عشر : في التصديق والتوقيع » حيث نصت هذه المادة على

« يصبح هذا الميثاق معمول به متى أودعت تصديقاتها جمهورية الصين وفرنسا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية وأغلبية الدول الأخرى الموقعة عليه وتعد حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بروتوكولا خاصاً بالتصديقات المودعة وتبلغ صوراً منه لكل الدول الموقعة على الميثاق .»

صوت ٨٩ مقابل ٢ عضو في مجلس الشيوخ الأمريكي . على تصديق ميثاق الامم المتحدة في ٢٨ يوليو عام ١٩٤٥ . في ديسمبر عام ١٩٤٥ طلب مجلس الشيوخ ومجلس النواب الأمريكي بالاجماع من الأمم المتحدة أن يكون مقرها الرئيسي في الولايات المتحدة . قبلت الأمم المتحدة الطلب وتم بناء المقر في مدينة نيويورك . بين عامي ١٩٤٩ و ١٩٥٠ بجانب النهر الشرقي على أرض اشترت ب ٨,٥ مليون دولار تبرعا من الابن جون دي روكيفيلر ، فتح مقر الأمم المتحدة رسميا في ٩ يناير عام ١٩٥١ . تحت اتفاقية خاصة مع الولايات المتحدة منحت بعض الامتيازات والحصانات الدبلوماسية بينما يقع المقر الرئيسي للأمم المتحدة في مدينة نيويورك ، في ٢٥ أكتوبر صادقة الجمعية العامة التابعة للامم المتحدة على القرار ٢٧٥٨ الذي ينص على استبدال حكومة جمهورية الصين الشعبية كالحاكم القانوني والممثل الشرعي للصين في الامم المتحدة وكأحد الاعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الامن .

أجهزة الأمم المتحدة بين الشرعية والواقعية والاختصاصات

نصت المادة السابعة من الميثاق على أن

١. تنشأ الهيئات الآتية فروعاً رئيسية للأمم المتحدة : جمعية عامة ، مجلس أمن ، مجلس اقتصادي واجتماعي ، مجلس وصاية ، محكمة عدل دولية ، وأمانة.

٢. يجوز أن ينشأ وفقاً لأحكام هذا الميثاق ما يرى ضرورة نشأته من فروع ثانوية أخرى.

ويبين من هذا النص وجود ست أجهزة تعمل الأمم المتحدة من خلالها بقصد تحقيق أهدافها. ومن المعروف أن مشروع ديمبارتون أوكس كان يتضمن خمسة أجهزة فقط ولكن مؤتمر سان فرانسيسكو قرر تحت ضغط الولايات المتحدة الأمريكية إنشاء جهاز سادس يحل محل نظام الانتداب القديم والذي كان قائماً في عهد عصبة الأمم. وهو مجلس الوصاية الدولي.

- وإذا كان التنظيم الدولي للعلاقات الدولية قد توافر له سند قوى تمثل في هيئة الأمم المتحدة، وفروعها الرئيسية المتمثلة في الجمعية العامة، ومجلس الأمن، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس الوصاية، ومحكمة العدل الدولية، والأمانة العامة- فإن هذه الفروع لم تنجح حتى الآن في تحقيق المبدأ الذي أعلنته في ميثاقها، وهو « مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الأعضاء. ويكفي أن أشير هنا إلى أن نظام التصويت في مجلس الأمن (المادة ٢٧) يمنح كل دولة من الدول العظمى (جمهورية الصين ، وفرنسا ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، روسيا الاتحادية) حق تعطيل أى قرار يتفق عليه سائر أعضاء مجلس الأمن في المسائل الموضوعية بمجرد التصويت بالاعتراض عليه. وحق الاعتراض هذا يشمل أيضاً موضوع أى تعديل على أحكام الميثاق في المستقبل، كما يشمل دخول مثل هذا التعديل في دور التنفيذ بواسطة إجراء التصديق.

نصت المادة ٢٧ من ميثاق الأمم المتحدة (في التصويت)

١- يكون لكل عضو من أعضاء مجلس الأمن صوت واحد.

٢- تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الإجرائية بموافقة تسعة أعضائه.

٣- تصدر قرارات مجلس الأمن في المسائل الأخرى كافة بموافقة اصوات تسعة من أعضائه يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة ، بشرط أنه في القرارات المتخذة تطبيقاً لأحكام الفصل السادس والفقرة ٣ من المادة ٥٢ يتمتع من كان طرفاً في النزاع عن التصويت.

بيان استخدام سلطة حق الاعتراض «Veto» منذ قيام الأمم المتحدة (١)

اسم الدولة ١٩٤٦ ١٩٥٥ ١٩٥٦ ١٩٦٠ ١٩٦١ ١٩٧٠ ١٩٧١ ١٩٨٠ ١٩٨١ ١٩٩٠ ١٩٩١ ١٩٩٥ ١٩٩٦ ١٩٩٧
١٩٩٨ ٠٠ المجموع

الاتحاد السوفيتي ٨٠ ١٥ ١٣ ١٣ ٢٢ — ١٢٦

الولايات المتحدة — ١ ٢١ ٦٠ — ٣ — ٨٥

بريطانيا — ١٥ ١٣ ٢٢ — ٣٣

الصين ١ — ١٦٥ — ١ — ٢٣

فرنسا ٢٢ — ٧٧ — — ١٨٧

المجموع ٨٣ ١٩ ١٧ ٥٩ ٢١ ٤ — ٢٨٥

لم يرد لفظ (فيتو) في قانون الأمم المتحدة بل ورد لفظ (حق الاعتراض) وهو في واقع الأمر حق (اجهاض) للقرار وليس مجرد اعتراض. اذ يكفي اعتراض أي من الدول الخمسة الدائمة العضوية في مجلس الأمن يتم رفض القرار وعدم تمريره نهائياً. حتى وان كان مقبولاً للدول الأربعة عشر الأخرى.

تبين الأرقام الاحصائية تواتر استخدام سلطة حق الاعتراض (الفيتو) بمعدلات مخيفة ، وخاصة في مراحل الحرب الباردة بين القطبين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي ، وقد تميزت هذه المرحلة من العلاقات المتوترة الى التفاهم وانتهاءً بالتعاون الذي سبق مرحلة انهيار الحرب الباردة وزوال نظام القطبية الثنائية الى النظام الأحادي المتمثل بالولايات المتحدة الأمريكية.

منذ عام ١٩٤٦ وحتى عام ١٩٩٧ استخدم حق الاعتراض ٢٨٥ مرة : منها ٢١٦ فردياً و ١٥٦ مرة ثنائياً و ١٣ مرة ثلاثياً. وكان الاتحاد السوفيتي السابق ، العضو الدائم الأول الذي يستخدم حق الاعتراض في ١٦-٢-١٩٤٦ لأول مرة في تاريخ الأمم المتحدة ، وكانت المناسبة قضية عربية. (٢) ، اذ استعمله ثمانين مرة خلال السنوات العشرة ، منها (٥١) مرة بشأن طلبات انضمام الأعضاء الجدد الى الأمم المتحدة.

TAVERNIER. PAUL ، Questions Juridiques..Lannee des National Unies ١٩٩٤-١٢-٢٤-١٢-٢٣/١٩٩٥-١٢-٢٤، A.F.D.L، XLI، P، ٥٤٠-٥٤١. - وأصل القضية أن سوريا ولبنان تقدما بشكوى الى مجلس الأمن في شباط ١٩٤٦ لعدم انسحاب القوات الأجنبية ” بريطانية وفرنسية ” من اقليميهما بعد انتهاء الحرب. فقدم الى مجلس الأمن مشروع القرار الأمريكي الذي يعبر عن ثقة المجلس في أن الجيوش الأجنبية سوف تتسحب من سوريا ولبنان ، حالما يكون ممكناً ، بالمفاوضات بين الأطراف. وتقدم المندوب السوفيتي باقتراح لتعديل المشروع الأمريكي مؤداها أن يوصي المجلس بالانسحاب الفوري بدلا من ” حالما يكون ممكناً ، ولما لم تقبل ” استخدم حق الاعتراض لأول مرة. أنظر : نبيل محمد نور الدين بشر ، مدى ملائمة سلطات مجلس الأمن للتطور المعاصر للمجتمع الدولي ، جامعة القاهرة ، كلية الحقوق ١٩٧٧ ، ص ٧٩-٨١.

أما الولايات المتحدة ، صاحبة ثاني أعلى نصيب في استخدام حق الاعتراض ، برصيد قدره ٨٥ مرة ، ذهبت ٣٠ مرة لتدعيم سياسة ” الدولة الإسرائيلية ” ضد الحقوق العربية ، و ٨ مرات لحماية نشاطها في منطقة الكاريبي وأمريكا الوسطى ، و ٢٠ مرة لأجل جنوب أفريقيا ، و ١٦ مرة لحيلولة دون انتخاب ” سالم أحمد سالم ” أميناً عاماً للمنظمة الدولية في عام ١٩٨١ ، ومرة واحدة لحرمان الدكتور بطرس بطرس غالي من إعادة انتخابه أميناً عاماً مرة ثانية في عام ١٩٩٦. أما في المرتبة الثالثة بريطانيا برصيد وقدره ٢٣ مرة. وكانت المرة الأولى حينما تعاضدت وفرنسا لاحتباط مشروع قرار عن الوضع في المنطقة العربية عام ١٩٥٥. أما المركز الرابع فقد كان من نصيب الصين برصيد وقدره ٢٣ مرة. كانت أولها في عام ١٩٥٥ لحيلولة دون انضمام منغوليا الى الأمم المتحدة ، و ١٩ مرة بشأن انتخاب الأمين العام ، ومنها ١٦ مرت ضد إعادة ترشيح كورت

فالدهايم في عام ١٩٨١. أما المركز الخامس والأخير ، فقد احتلته فرنسا برصيد ١٨ مرة فقط. كانت أولها حول المسألة الاسبانية ” The Spanish Question ” ، وختصت جنوب أفريقيا بعشرة مرات.

والواقع أن هذا الحق يمكن أن يشل استعماله وجود المنظمة ذاته ويحكم عليها بالانهيار واقعياً. و أن اعتراض الدول الأخرى - التي أطلق عليها « الدول الصغرى » على وجود حق الاعتراض أو الفيتو ، أثير عن احتمال أن يترتب على استعمال هذا الحق من التضحية بمصالح الدول « الصغرى » لصالح الدول « الكبرى ». فقد أعلن مندوب إنجلترا في المؤتمر أن الدول الكبرى لا يمكن أن تخضع لرغبة الأغلبية في مجلس الأمن. أي بمعنى أنه هذا الحق إذا تعارضت رغبة للمنظمة الدولية مع رغبة دولة « كبرى » فإن المنظمة لا تستطيع تنفيذ قراراتها. وفي محاولة لارضاء الدول الصغرى تقرر النص على الحق في الدعوة لاعادة النظر في الميثاق بالأغلبية دون امكان استعمال الاعتراض ضد هذه الأغلبية.

- واحكام تعديل ميثاق الأمم المتحدة تضمنتها المواد ١٠٨ ، ١٠٩ من الميثاق ، فقد نصت المادة ١٠٨ ، على أن التعديلات التي تدخل على هذا الميثاق تسرى على جميع أعضاء الأمم المتحدة اذا صدرت بموافقة ثلثي أعضاء الجمعية العامة وصدق عليها ثانياً اعضاء الأمم المتحدة ومن بينهم جميع أعضاء مجلس الامن الدائمين ، وفقاً للأوضاع الدستورية في كل دولة ويتضح من هذا النص كيف أن سريان التعديل يتوقف على قبول من الدول الخمسة الدائمة بالمجلس حتى ولو كان هذا التعديل جائزاً على أغلبية أعضاء المنظمة ، وبالتالي نرى الى أي مدى يتعارض نص المادتين ١٠٨ و ١٠٩ من الميثاق حيث يجوز طبقاً للمادة ١٠٩ الدعوة الى مؤتمر التعديل بأغلبية الأعضاء واجراء التعديل بنفس الأغلبية ومع ذلك فان مثل هذا التعديل لايصح نافذا الا اذا وافقت عليه الدول الخمس ذات المقاعد الدائمة بمجلس الأمن. ومن هنا نتبين كيف أن هذا التنظيم الدولي لايعطي لأغلبية دول العالم مايعطيه لدولة من الدول التي تمكنت من الفوز بمقعد دائم في مجلس الأمن.

- اخفقت الأمم المتحدة في اخماد الحرب الباردة التي دارت بين واشنطن وموسكو واصاب شرها العالم بأجمعه ، وادى الى تهميش كل القواعد الواعدة للمنافسة معهما ، وبالتالي ظلت جميع

الاطراف الاخرى دولا تابعة بصرف النظر عن قوتها وقدرتها التي تبدو لا يستهان بها (كنموذج اليابان والمانيا وايطاليا ومجموعة الدول الاوربية كفرنسا وبريطانيا شركاء الحلفاء بالحرب). ولم يقتصر اخفاؤها على عجزها عن وقف تلك الحرب الباردة ، بل لم تستطع أيضاً أن تكون هي نفسها بمنأى عن هذه الحرب وانما انغمست بها ، ولم تتردد الولايات المتحدة في جعل المنظمة الدولية اذاة لتأييد دبلوماسيتها ، فلم يكن غريباً أن تصدر أغلبية القرارات والتوصيات وفقاً لسياسة الولايات المتحدة.

- اخفقت الأمم المتحدة في نزع الأسلحة العادية وتحريم الاسلحة الذرية والنووية ، وأقاف السباق المحموم على التسليح والذي يعتبر بوجه من الواجهه عدم ايمان الدول بهذا النظام وعدم الائتمان له ، الامر الذي ادى الى استنزاف المداخل الضخمة للعديد من الدول والذي اثر بدوره على التنمية الاقتصادية - الاجتماعية لمعظم الدول ان كانت في المحور الاشتراكي او الرأسمالي ، وكذلك في دول العالم الثالث. مما تسبب بانواع جديد من اختلالات التوازنات الاقليمية وبالتالي ظهور الحروب مجددا التي غالباً ما تركت آثار على مستوى النظام العالمي.

- اخفقت الأمم المتحدة في تكوين جيش دولي يخضع لها ويفرض العقوبات على الدول التي تخالف مبادئ الأمم المتحدة واهدافها طبقاً لنص المادة ٤٢ / ١ من الميثاق (يتعهد جميع أعضاء الأمم المتحدة في سبيل المساهمة في حفظ السلم والأمن الدولي ، أن يضعوا تحت تصرف مجلس الأمن بناء على طلبه وطبقاً لاتفاق أو اتفاقات خاصة ما يلزم من القوات المسلحة والمساعدات والتسهيلات الضرورية لحفظ السلم والأمن الدولي ومن ذلك حق المرور). بل الأمر بيقه مقتصرأ على قوات لحفظ السلام أو قوات للطوارئ الدولية أو قوات يتم تشكيلها بعد موافقة المجلس تحت قيادة الأمم المتحدة.

- اخفقت الأمم المتحدة في عدم وضع قواعد قانونية ثابتة واضحة تخضع لها الدول ، فلجنة القانون الدولي التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة لم تحقق أهدافها ، ومحكمة العدل الدولية لم تلجأ اليها الدول لفض منازعاتها ، بل مازالت ولايتها اختيارية ، وأن القضاء الدولي يواجه عدة صعوبات منها :

١- قلة عدد المحاكم الدولية الدائمة قياساً بالمحاكم القضائية الوطنية.

٢- انعدام وجود قاعدة عامة تفرض على الدول الالتزام بالاتجاه الى الحل القضائي حيث لا يزال اللجوء الى القضاء الدولي اختيارياً ويتطلب اتفاقات مسبقة أو لاحقة بهذا الشأن تمشياً مع مبدأ سيادة الدولة.

٣- ولاية القضاء الدولي لاتزال قاصرة على الخصومات القانونية ولا تمتد الى الخصومات السياسية ، وهذه كلها أمور تضعف من قدرة وأهمية السلطة القضائية الدولية ، والقضاء الدولي يصدر أحكامه اما في صورة قرارات بأغلبية الآراء أو في صورة آراء استشارية تطلبها المنظمات الدولية أو الدول ، في المسائل المتعلقة بالقانون الدولي العام حيث تنص الفقرة الثانية من المادة السادسة والثلاثين (٢/٣٦) من النظام الأساسي لكل من محكمة العدل الدولية الدائمة ومحكمة العدل الدولية على أن « للدول التي هي أطراف في هذا النظام الأساسي لها أن تصرح في أي وقت بأنها بذات تصريحها هذا وبدون الحاجة الى اتفاق خاص تقر للمحكمة بولايتها الجبرية في نظر جميع المنازعات القانونية التي تقوم بينها وبين دولة تقبل الالتزام نفسه متى كانت هذه المنازعات القانونية تتعلق بالمسائل الآتية :

أ- تفسير معاهدة من المعاهدات الدولية.

ب- أية مسألة من مسائل القانون الدولي.

ت- تحقيق واقعة من الوقائع التي اذا ثبتت تعد خرقاً لالتزام دولي.

ث- نوع التعويض المترتب على خرق التزام دولي ومدى هذا التعويض. أما بشأن ما يأخذ على القضاء والقانون الدولي بشأن نقص أو عدم وجود جزاءات مادية خاصة مع أن الجزاء يرتبط ارتباطاً وثيقاً بفكرة القانون.

- اخفقت الأمم المتحدة بوضعها الشروط التي يتعين توافرها في الدول التي تريد الانضمام الى المنظمه بقولها

١- العضوية في « الأمم المتحدة مباحة لجميع الدول الأخرى المحبة للسلام ، والتي يأخذ نفسها بالالتزامات التي يتضمنها هذا الميثاق ، والتي ترى الهيئة أنها قادرة على تنفيذ هذه الالتزامات وراغبة فيه.

٢- قبول أية دولة من هذه الدول في عضوية « الأمم المتحدة » يتم بقرار من الجمعية العامة بناء على توصية مجلس الأمن.

(نص المادة الرابعة من الميثاق) ومن هذا النص يتضح أن الشروط التي يتعين توافرها في طالب الانضمام الى الأمم المتحدة هي الشروط التالية :

١- أن يكون طالب الانضمام دولة : الأمم المتحدة منظمة من الدول ولذلك تعين أن يكون طالب الانضمام الى المنظمة (دولة) غير أن الميثاق لم يحدد المقصود بالدولة ، فهل يعني الأخذ بتعريف القانون الدولي للدوله والذي يتضمن ضرورة توافر ثلاث عناصر أساسية هي : الاقليم والشعب والسيادة.عندما تقدمت بعض الدول بطلبات الانضمام الى الأمم المتحدة مثل منغوليا الخارجية والأردن وكوريا ونيبال وغيرها . فقد أعترضت انجلترا وبعض الدول على قبول منغوليا الخارجية استناداً الى أنها لا تتبادل التمثيل الدبلوماسي الامع الصين الشعبية وروسيا في سبتمبر ١٩٤٧ ، وكذلك أعتراض الاتحاد السوفيتي على قبول الأردن بحجة أنها ليست دولة مستقلة حيث تحتلها جيوش أجنبية.

٢- أن تكون هذه الدولة محبة للسلام : منذ تصريح كل من موسكو وطهران وهذا الشرط قائم كما تضمنه مشروع دومبارتون أوكس الذي اعتبره الشرط الوحيد ، ثم جاء الميثاق فاعتبره أحد الشروط الموضوعية لقبول الدول.واذ كان هذا الشرط يتطابق مع الباعث الأساسي لاقامة التنظيم الدولي وهو حفظ السلم والأمن الدوليين الا أنه في الواقع يحتمل تفسيرات لأنه غير محدد وبالتالي يصعب انعقاد الاتفاق على مدلوله. وفي أثناء مؤتمر سان فرانسيسكو أعيد التساؤل عن حب الدولة للسلام فقيل بأن يكون هذا الحب قد دفعها (الى الحرب من أجل السلام. وانطلاقاً من هذا عارضت بعض الدول في سبتمبر ١٩٤٧ قبول البرتغال وايرلندا في المنظمة لأنهما قدمتا لدول

المحور خدمات أثناء الحرب وأن هذه الدول طالبة الانضمام الى المنظمة. والواقع أن شرط حب السلام لا يمكن التحقيق منه ببسر لأنه مستند على نية الحكومات وضمائر ممثليها. وحيث أنه هذه النية لا يمكن التحقيق منها بدقة الا عن طريق تصرفات مادية ، لذلك يعطي هذا الشرط مكاناً كبيراً للاعتبارات السياسية ويسمح للجمعية العامة ومجلس الأمن بممارسة سلطة تقديرية واسعة تتأثر حتماً بمصالح وأهواء الدول بالذات الدول الخمس الكبرى. (١)

٣- قبول الدولة الالتزامات الواردة في الميثاق : نصت على هذا المبدأ المادة ١/٤ من الميثاق وكذلك المواد ٥٨ من اللائحة الداخلية للمجلس و ١٢٥ من اللائحة الداخلية للجمعية العامة. وهذا شرط طبيعي بالنسبة لمن يريد التمتع بالحقوق التي يقررها نظام معين اذ يتعين عليه الالتزام بما يفرضه هذا النظام من واجبات. وكذلك يقتضي هذا النص عدم جواز قبول دول ذات حياد قانوني دائم بسبب التعارض بين تنفيذ مقتضيات الأمن الجماعي وبين النظام القانوني لمثل هذه الدول.

١- أنظر : د. براهيم أحمد شلبي ، مرجع سابق ، ص ٢٢٢

٤- أن تكون الدولة قادرة على تنفيذ الالتزامات الواردة في الميثاق : هذا الشرط السياسي يمكن أن تتجمع بعض العناصر القانونية أو الواقعية لتحديده وبالتالي تجسيده في صوره واضحة ومن العناصر القانونية يمكن ابراز الآتي

أولاً : أن القدرة على تنفيذ الالتزامات الواردة في الميثاق لا تتحقق الا اذا كان اعلان الرغبة في الالتزام بأحكام الميثاق قد تم وفقاً للاجراءات الدستورية السليمة لأن ذلك يمكنها من القدرة على التنفيذ.

ثانياً : أن يكون لدى الدولة الأهلية القانونية التي تمكنها من الوفاء بالالتزاماتها بما في ذلك تحقيق الأمن الجماعي ، وهذا ما لا يتحقق الا كانت الدولة متمتعة بقدر معين من الاستقلال ، كما عند عرض قبول منغوليا الخارجية في المنظمة

ثالثاً : أن القدرة على تنفيذ الالتزامات الواردة في الميثاق قد تتوافر في حالة الحياد الدائم حيث يترتب على هذا الوضع القانوني التزامات معينة لا يمكن تنفيذها في نفس الوقت مع تنفيذ

التزامات الميثاق. والمثال التقليدي لهذا هو حالة الاتحاد السويسري بالرغم من تمتعها بوصف (الحيادة الدائم) اذ قدرت بالنسبة لهاتين الدولتين أن مايلتزم به من التزامات ناتجة عن حالة الحيادة الدائم لا يمنع من طلبهما الانضمام الى المنظمة الدولية.

رابعاً : أن تكون الدولة الراغبة في تنفيذ الالتزامات الواردة في الميثاق : أن تكون الدولة راغبة في تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في الميثاق ، حيث أنه مثل شرط أن تكون محبة للسلام و شرط سياسي وليس قانوني كما أن الاستدلال عليه يكمن في معرفة نية الحكومات وضمائم من يمثلوها فلا يكفي مجرد اعلان من الدولة الراغبة في الانضمام يتضمن هذه الرغبة في تنفيذ الالتزامات بحيث يترك تقدير تلك الرغبة الى عوامل الثقة أو الشك ، القاعدة العامة في كل الأمور القانونية - بل في كل الشؤون الانسانية هي قاعدة حسن النية بحيث يفترض في الدولة التي تريد الانضمام صدق رغبتها في تنفيذ الالتزامات الواردة في الميثاق كما يرد في إعلان الرغبة في الانضمام التنفيذ. أو أن تكون الرغبة في الانضمام الى المنظمة وليدة ايمان الدولة بفائدة هذا الانضمام وليس نتيجة الاكراه. ومع كل هذا الجدل الواقع أن هناك سلطة تقديرية واسعة للجمعية العامة ومجلس الأمن في هذا الشأن لا تتدخل فيها فقط العوامل السابقة بل أيضاً التيارات السياسية المختلفة داخل المنظمة.

ولكن مايتعين الاشارة اليه هو أن توافر هذه الشروط لا يترتب عليه تلقائياً القبول بل يتعين اتمام بعض الاجراءات حتى تتم قانوناً عملية القبول.

- اخفقت الأمم المتحدة بوضعها المعايير الأساسية التي يمكن للناس ، من دونها أن يعيشوا بكرامة كبشر ، فانه يحق لهم أن يتمتعوا بالحرية والامن ، وبمستويات معيشة لائقة - فحقوق الانسان « غير قابلة للتجزؤ » لذا نرى ضعف الاهتمام من جانب القوى المهيمنة على القرار في مجلس الأمن ، وخاصة مايتعلق في :

١- عدم حماية السكان المدنيين ضد جرائم الإبادة الجماعية.

٢- عدم حماية السكان المدنيين ضد جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

٣- عدم تطوير وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤- ضعف مراقبة إعمال الحقوق المدنية والسياسية في أغلب الدول النامية.

اجهزة الامم المتحدة بين الشرعية وتناقد السياسة الدولية

بلغت الأمم المتحدة الستين. وهي ولدت مع ميثاق سان فرانسيسكو الذي وقع في ٢٦ تموز ١٩٤٥ ، وأقرته ٥١ دولة يوم ذاك. وخلفت الأمم المتحدة عصبة الأمم (واسمها : مجتمع الأمم) المولودة في ١٩٢٠ ، غداة الحرب الأولى ، والمتوفية رسمياً ١٩٤٦. (١)

والمنظمتان ، الهيئة والعصبة ، هما بنتا الولايات المتحدة الامريكية. ورعى ولادة الامم المتحدة رئيسان أمريكيان ، فرانكلين د. روزفلت وخليفه هاري س. ترومان. وأراد الرئيسان ارساء السلام بواسطة الهيئة الدولية ، على أركان أربعة : انشاء ديمقراطية عالمية ، وادارة القوة المشروعة والقانونية في رعاية الدول القوية ، وحشد قوة عسكرية دولية ، واضطلاع الولايات المتحدة بدور قائد الاوركسترا غير الرسمي. (٢)

بل ان شعوب الأمم المتحدة ، التي كتب الميثاق باسمها ، تبحث الآن عن سبل جديدة لتحديد كيف تكون مجتمعاً موحداً وان كان منقسماً في العادات والمعتقدات والنفوذ والمصالح.

لقد نص ميثاق الامم المتحدة على الكثير من القيم والمعايير المشتركة ، وهي كما جاءت في ديباجة المواد والمبادئ ، ولاكنها بقيت حبر على ورق.

النص في ديباجة ميثاق الامم المتحدة :

” نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلينا على أنفسنا ، أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الانسانية مرتين أحزاناً يعجز عنها الوصف ” ، وأن نبين الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي ، وأن ندفع بالرفقي الاجتماعي قدما ، وأن نرفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح. وأن نظم قوانا كي نحتفظ بالسلم والأمن الدولي. (٣)

غير أن تلك المبادئ أو القواعد في العلاقات بين الدول ظلت نظرية فقط ، ومع ذلك ومن الزاوية الدبلوماسية والاستراتيجية بقي النظام الدولي فيما يتعلق بالجوهر ثنائي القطب : الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة هما القوتان الدوليتان الوحيدتان القادرتان على التدخل عسكرياً في أي مكان من الكرة الأرضية ، والارخاء بثقائهما على المشاركة في اشغال او تسوية كل نزاع

فيليب مورو ديفاج ، الأمم المتحدة في اطوارها الأربعة ، مركز دراسات امريكا والغرب ،

٢٠٠٥/٩/٢٦

١- أنظر ، فيليب مورو ديفاج ، مرجع سابق ، مركز دراسات امريكا والغرب ، ٢٠٠٥/٩/٢٦

٢- « الأمم المتحدة » نيويورك. سان فرانسيسكو في يوم ٢٦/حزيران/١٩٤٥ «ميثاق الأمم المتحدة»

ظهر نمط جديد لتوازن القوى - للمرة الأولى عبر التاريخ - هو نظام القطبية الثنائية ، وأوشك العالم أن يصبح نصفي كرة من الناحية السياسية ، إذ انتشرت الدول الممزقة « منقسمة » التي أخضعها الاستقطاب الثنائي لموجبات مصالحة ، على محور عرضي في الشرق ، ومحور طولي في الغرب ، فهناك « كوريا الشمالية وكوريا الجنوبية » ، و « الصين الشعبية والصين الوطنية » ، ثم « فيتنام الشمالية والجنوبية » ، وفي الغرب كان الانشطار على مستوى القارة بأكملها « أوروبا الشرقية وأوروبا الغربية » ، أولاً ، ثم على مستوى الدولة « ألمانيا الشرقية وألمانيا الغربية » ثانياً ، وصل التقسيم الى مستوى المدينة فكانت هناك « برلين الشرقية وبرلين الغربية » .(١)

وهكذا انقسم الحلف المنشئ للأمم المتحدة الى معسكرين متناقضين عقائدياً ، وأصبح « للايديولوجيا » أثراً عميقاً في تسيير العلاقات بينهما ، وجندت القدرات لأغراض الصراع العقائدي وقد نهض النظام الجديد لتوازن القوى على أساس غير مسبوق في تاريخ العالم ، ألا وهو السلاح الذري أو نظم أسلحة التدمير الشامل « WMD » ، التي تخطت الحصانة التقليدية للحدود الدولية ، لما لها من قدرات تدميرية قادرة على أقصاء التمايز القانوني بين الدول المتحاربة والمحيدة ، والخطوط الفاصلة ما بين الأهداف العسكرية والمدنية .(٢)

لقد تم أقصاء الآليات الدستورية لنظام الأمن الجماعي " Collective Security " التي أسساها

مؤتمر ” سان فرانسيسكو ” وتضمنها الميثاق ، فبقيت المواد من ٤٢- ٤٨ حبراً على ورق ، وتزامن ذلك مع قيام منظمات الأمن الاقليمية :

منظمة حلف شمال الأطلنطي ” NATO ” التي تضم الولايات المتحدة وكندا وبريطانيا وثلاثة عشر دولة أوروبية من بينها تركيا ، وتخصصت هذه المنظمة في النشاط العسكري لأعضائها ، من خلال التنسيق والموائمة بين القيادات المحلية ، ومتطلبات التعبئة الاستراتيجية التي تقتضيها توازنات القوى ، وكانت مهمتها الرئيسية دفاعية ” افتراضية ” مؤداها ردع خطر أي هجوم سوفيتي محتمل على أوروبا الغربية ، إضافة الى أشراك دولاً ممثلة ذات دعوة اقتصادية أساساً ومهمة بتنمية مبادلاتها وتوسيع أسواقها ، ولا تخضع لنمو اجهزتها العسكرية التي ما كانت مصالحتها الحيوية مهدد ، وقد تعهدت الولايات المتحدة الأمريكية - التي كانت تحتكر السلاح النووي بحماية حلفائها الأوروبيين ، الذين قدموا القوى البشرية والمعدات التقليدية والأراضي اللازمة لاقامة قواعد الدفاع المشترك تحت قيادة مشتركة ، آلت بمقتضى الحال الى الولايات المتحدة .

وقد نهض حلف الأطلنطي مستظلاً بحق الدفاع الشرعي الفردي والجماعي الذي أقره ميثاق الحلف ، الذي وقع في واشنطن في ٤/٤/١٩٤٩ ترتيباً اقليمياً مشروعاً في ظل الأمم المتحدة ، أي أنه جاء مغايراً ومخالفاً ولاغياً لمبدأ الأمن الجماعي ، وداعياً بصورة وأخرى بمشروعية عسكرة العالم من خلال هذا التحالف العسكري الذي اطلقتة العنان لسباق التسليح .

١- د. جمال حمدان ، استراتيجية الاستعمار والتحرير ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٩ ، ص ٢٧٣ .

٢- شكلت أسلحة التدمير الشامل ” WMD ” ، التي تخطت الحصانة التقليدية للحدود الدولية ، ما لها من قدرات تدميرية لأهداف مدنية وعسكرية ، لمزيد من التفاصيل :

See: SALKOVSKY, O. Lnsane Squandering, p.p. Mosco .p٢٥٠, ١٩٨٨.

«Warsaw pact Organization» منظمة حلف وارسو

اعتمد الاتحاد السوفيتي أسلوب المعاهدات الثنائية مع حلفائه ، ونهضت تلك المعاهدات التي أبرمت مع كل من (المجر و ألبانيا وبلغاريا و بولندا وتشيكوسلوفاكيا وألمانيا الشرقية) خلال المدة من ١٩٤٣ - ١٩٤٥ على أساس من المساعدة المتبادلة ضد ألمانيا وحلفائها ابان الحرب. ولكن ازاء قيام الحلف الأطلنطي وضم الجزء الغربي من ألمانيا له ، تغيرت نظرة الحلف ورأى بأن المعاهدات الثنائية غير كافية ويجب تطويرها ، بحلف عسكري جماعي وأعادة تقويم الاستراتيجية الدفاعية في أوروبا ، لذا عقد حلفاً جماعياً في العاصمة البولونية في ١٩/٥/١٩٥٥ باسم حلف وارسو نسبة الى العاصمة البولونية.

القطب الدولي الثالث ” حركة دول عدم الانحياز ”

اجتمع في سبتمبر ١٩٦١ بمدينة بلجراد مؤتمر دولي ضم خمسة وعشرين دولة وكان على رأس هذه الدول الداعية الى هذا المؤتمر هي جمهورية يوغسلافية والهند وجمهورية مصر العربية ، والدول المدعوة والتي وقعت ” إعلان بلجراد ” بحضور كل من الرئيس اليوغسلافي تيتو والرئيس الهندي نهرو والرئيس المصري جمال عبد الناصر. (١)

” وفقاً لفهمي، هناك فارق بين عدم الانحياز والحياد. الحياد تعبير يستخدم أثناء الحروب فقط، أما عدم الانحياز فيعني أنه ينبغي أن نقرر سياستنا وفقاً لما نعتقد، لا وفقاً لما يرضي هذه الدولة أو تلك “.

هذه كانت كلمات الرئيس المصري الراحل جمال عبد الناصر في المؤتمر الأول لمنظمة عدم الانحياز ببلجراد عام ١٩٦١ التي عبرت عن رغبة عدد من الدول حديثة الاستقلال في التخلص من الارتباط بإحدى الكتلتين العظميين: الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها في حلف شمال الأطلنطي، والاتحاد السوفيتي وحلفائه في حلف وارسو.

فما إن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها حتى بدأت الحرب الباردة بين القوى الكبرى؛ حيث

برزت الولايات المتحدة الأمريكية كقوة اقتصادية ونووية هائلة، واتبعت سياسة الاحتواء لتطويق الاتحاد السوفيتي ودول أوروبا الشرقية بسلسلة من الأحلاف والقواعد العسكرية. وعلى الجانب الآخر سعى الاتحاد السوفيتي إلى تدعيم نفوذه في أوروبا الشرقية بعدد من المعاهدات الثنائية والجماعية، فضلا عن تطوير قدراته النووية. ووسط هذا الجو الملبد بالتوترات وعمليات الاستقطاب للدول حديثة الاستقلال ظهرت حركة عدم الانحياز كإحدى أهم الظواهر السياسية في عالم ما بعد الحرب.

وقد كان عدد الدول المؤسسة لها ٢٥ دولة، هي مجموع الدول التي حضرت مؤتمر باندونج ١٩٥٥ أول تجمع منظم لدول الحركة. وانهقد المؤتمر الأول للحركة في بلجراد عام ١٩٦١، وحضره ممثلو ٢٥ دولة، ثم توالى عقد المؤتمرات حتى المؤتمر الأخير في القمة الرابعة عشر والتي عقدت في هافانا-كوبا، سبتمبر ٢٠٠٦ إلى حوالي ١١٦ دولة فضلا عن وجود ٢٤ مراقب دولي (١٧ دولة، ٧ منظمات دولية وإقليمية لتصبح بذلك حركة عدم الانحياز "أكبر تجمع دولي بعد الأمم المتحدة". (٢)

١- كتاب: مؤتمر عدم الانحياز من ٦-١ سبتمبر ١٩٦١ - دار التعاون - مصر.

٢- أماني قنديل: "مصر و دول عدم الانحياز: من باندونج إلى هافانا". (السياسة الدولية - عدد ٧٤ - أبريل ١٩٨٣). ص.٦٨

ووصل عدد الأعضاء في الحركة إلى أكثر من ١١٦ دولة، فضلا عن ١٧ دولة و٧ منظمات كمراقبين. ولقد أوجدت حركة عدم الانحياز نمطا فريدا للأسلوب الإداري، وصل إلى الاتفاق على عدم وضع دستور أو مبادئ أو سكرتارية دائمة للحركة، ويعزى ذلك -من وجهة نظرهم- إلى أن الاختلاف في أيديولوجيات ومصالح هذا العدد الكبير من الدول يحول دون إيجاد بنية إدارية يقبلها جميع الأعضاء. ومن ثم فالإدارة دورية وشاملة تضم جميع الدول الأعضاء.

حيث تنتقل رئاسة الحركة إلى الدولة المضيئة للقمة، التي تستمر في رئاستها إلى أن يعقد مؤتمر القمة التالي؛ حيث تتولى الرئاسة من بعدها الدولة المضيئة له، وهكذا. وبذلك فقد وضع عبء البنية الإدارية على عاتق الدولة التي تتولى الرئاسة؛ حيث يتحتم عليها إنشاء قسم كامل في وزارة الخارجية لمعالجة القضايا الخاصة بالحركة، وبما أن دول عدم الانحياز تجتمع بانتظام في الأمم المتحدة؛ فإن سفير الدولة التي تتولى الرئاسة في الأمم المتحدة يقوم بعمله "كسفير لشؤون دول عدم الانحياز لدى المنظمة الدولية".

لقد تصورت هذه الدول أن مبدأ عدم الانحياز سيضمن لها عدم إقحامها في دوامة الصراعات الدائرة بين التكتلات الدولية العملاقة؛ حيث إن ذلك الانخراط قد يحولها إلى مناطق نفوذ وأذيل للقوى الكبرى تتلاعب بها كما تشاء.

ومن جانب آخر تولد لدى هذه الدول الاقتناع التام بأن تجنبها لصراعات القوة بين الكتلة الشرقية والغربية سوف يدفع بها إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويعزز إمكانياتها بشكل لن يتوافر في حالة الانحياز إلى أحد الطرفين.

وعلى ذلك تشكلت أهم أهداف حركة عدم الانحياز كما بلورتها المؤتمرات الأولى للحركة في حرصها على التعايش السلمي بعيدا عن إبرام أحلاف عسكرية، سواء أكانت جماعية أو ثنائية، وخاصة تلك التي تشارك فيها الدول الكبرى، وهو ما يؤكد امتناع أعضاء المنظمة عن إعطاء قواعد عسكرية لدولة كبرى في صراعها مع دولة أخرى؛ لذلك أيدت الحركة نزع السلاح بعدما وصل سباق التسلح إلى مرحلة تهدد السلام العالمي. ولذلك فقد ساندت الحركة حركات التحرير الوطني ومحاربة الاستعمار بكافة أشكاله.

تباين رد فعل العملاقين من مبادئ وتوجهات حركة عدم الانحياز؛ فالاتحاد السوفيتي السابق عبّر عن استجابة متعاطفة معها؛ وهو ما دفعه إلى إدخال تحويلات ضخمة على إستراتيجيته الدولية.. فمن مبدأ حتمية الحرب إلى التعايش السلمي، ومن رفض الحياد في السابق إلى تقبله ومؤازرته، ولكن استطاع الاتحاد السوفيتي أن يستغل الحركة؛ حيث تحركت الدبلوماسية السوفيتية في مسارين متوازيين: فمن جهة توسعت في بذل المساعدات الاقتصادية لتلك الدول بتسهيلات كبيرة، وتم ذلك تحت شعار أن لتلك المساعدات دوراً أساسياً في تثبيت الاستقلال السياسي والاقتصادي لهذه الدول وانتشالها من التبعية والتخلف. ومن جهة أخرى انضمت إلى الدول غير المنحازة في حملتها ضد الأحلاف والتكتلات العسكرية الغربية والمشاركة في إدارتها كأداة استعمارية تحاول الضغط على هذه الشعوب وإكراهها على اعتناق سياسات تضر باستقلالها ولا تخدم مصالحها. ومن هنا جاء إسهام السوفييت النشط في المؤتمرات الأفرو آسيوية، وسعيهم الدءوب إلى بلورة إحساس عام بأن الأخطار التي كانت تُجابه مجموعة الدول غير المنحازة قد شملت الاتحاد السوفيتي أيضاً.

أما الولايات المتحدة الأمريكية فقد عبرت منذ البداية عن رد فعل معادٍ لهذه السياسات غير المنحازة، وقد نبغ ذلك العداء من ميلها إلى تقسيم العالم ما بين مؤيد ومعارض لها، بل إنه في وقت من الأوقات وصم وزير الخارجية الأمريكي ”جون فوستر دالاس“ حركة عدم الانحياز بالانتهازية واللاأخلاقية.

ولكن جاءت سياسات عدم الانحياز وسط مؤثرات وظروف دولية متغيرة أدت إلى إحداث تبديل واضح في مضمون هذه السياسات وتحويل أهداف الحركة..؛ فكثير من دول الحركة لم تستطع أن تنأى بنفسها عن صراعات القوة الدولية؛ وبالتالي فقد أصبحت متورطة - بقصد أو دون قصد - في اللعبة الدولية التي أرادت أن تتحاشاها، قد دفع هذه الدول إلى الاعتماد على مصدر دولي لتمويلها؛ وهو ما جعل ارتباط المصالح يبدو أوضح من معسكر إلى معسكر. بل إن حاجة دول الحركة إلى التسليح الدائم لضمان صمودها في عالم مضطرب جعلها تعتمد على إحدى الكتلتين في تسليحها.

كما كان الاختلاف في طبيعة أنظمة الحكم في هذا العدد الكبير من الدول وتباين مصالحها أن يحدث اختلاف في توجهات السياسة الخارجية لها، بالإضافة إلى أن الصراعات الإقليمية والمحلية في بعض الدول غير المنحازة أدت إلى استعانة بعض الأطراف بإحدى القوى الكبرى للانتصار على الطرف الإقليمي أو المحلي الآخر، ومن ثم أصبح يدين بالفضل لتلك القوة؛ فمثلا الهند اعتمدت بالكامل على الدعم العسكري الكامل من الاتحاد السوفيتي في حربها ضد باكستان عام ١٩٧١، وكذلك فإن اعتماد مصر على سلاح الاتحاد السوفيتي بعد هزيمة يونيو ١٩٦٧ في حربها ضد إسرائيل.. وهذا التوجه من بعض دول الحركة إلى القوى الكبرى لم يجد نفس الاستجابات عند باقي الدول داخل المنظمة؛ وهو ما أدى بالتدريج إلى إظهار التناقض الصارخ في مواقف دولها. ففي مؤتمر هافانا ١٩٧٩ طرحت كوبا اقتراحا صريحا يتمثل في الاعتراف الرسمي بأن الاتحاد السوفيتي هو الحليف الطبيعي والوحيد للحركة. وطلبت من الأعضاء إقراره وتنفيذه!! وقد جُوبِهَ هذا الاقتراح بالمعارضة الشديدة.

وفى مؤتمر نيودلهي ١٩٨١ لوزراء خارجية الحركة ظهرت خلافات جوهرية بين الأعضاء حول ما يجب أن يكون عليه موقفها بشأن التواجد السوفيتي في أفغانستان، والتواجد العسكري الفيتنامي في كمبوديا، كما حدثت انقسامات شديدة حول الخلافات بين العراق وإيران، وبين ليبيا وتشاد، وبين إثيوبيا والصومال.

أصبح السؤال أما الحركة الانحياز.. لمن.... وضد من.....

حركة عدم الانحياز تتهاوى على أرض الواقع بفعل الصراعات الدولية، وتوازنات القوى، وصعوبة توحيد كلمة ما يقرب من ١١٦ دولة على رأي واحد، فضلا عن عدم وجود آلية لتنفيذ هذه القرارات، إلى أن جاءت الضربة القاصمة للحركة بانتهاء الحرب الباردة بانتصار المعسكر الغربي، وزوال المعسكر الشرقي، وتحول العالم إلى صياغة نظام دولي جديد، يقوم على هيمنة القطب الواحد، وتمثله الولايات المتحدة الأمريكية.

أرتبط عدد كبير من أعضاء الحركة بسياسات الدول الكبرى، وهو يتخذ في عدة أحيان شكل موائيق التحالف والقواعد العسكرية الأمريكية الهائلة في عدد ليس بقليل من دول الحركة، فضلا

عن عجز الحركة عن حل المنازعات السياسية للدول الأعضاء بها بعيداً عن تدخل الدول الكبرى.

ولقد أثبت المؤتمر الأخير لحركة عدم الانحياز أن زمن الحركة قد ولى؛ فالهوة بدت سحيقة بين مضمون البيان الختامي الذي جاء متوازناً في إدانة الحرب دون إغضاب أمريكا، وفي إرضاء أمريكا من خلال حض العراق على تنفيذ القرار ١٤٤١ وعدم عرقلة عمل المفتشين الدوليين، وبين التصريحات النارية في التنديد بالسياسة الأمريكية من قبل بعض الزعماء؛ كالكوبي فيدل كاسترو، والزمبابوي روبرت موجابي؛ حيث سمعت منهما خلال جلسات القمة عبارات من نوع ”بوش الطاغية“ و”بلير الاستعماري الجديد“ في معرض التنديد بالسياسات الأمريكية وبالتفوق الأمريكي في امتلاك أسلحة الدمار الشامل. بينما اعتبر البيان الختامي أن أهم ما ينبغي فعله هو احترام العراق لقرار مجلس الأمن، كما أفلحت بعض الدول مثل الكويت وقطر في تجريد البيان من فقرة تضمنها مشروع البيان، نصت على ضرورة امتناع البلدان الأعضاء عن السماح باستخدام أراضيها في شن هجوم على العراق، ومع ذلك ولحفظ ماء وجه الحركة فقد نص البيان على ضرورة أن تتولى الأمم المتحدة وليس الولايات المتحدة الأمريكية مهمة تسوية الأزمة العراقية.

فإن إعادة بعث أهداف الحركة، وتفعيل أنشطتها، وإبراز مواقفها السياسية غير المنحازة للقوة الكبرى، ونصرة قضايا الدول النامية.. أصبح بحاجة إلى معجزة حقيقية، وإلا فإن الموت الإكلينيكي الذي أصاب حركة عم الانحياز أصبح بحاجة أكثر إلحاحاً إلى رصاصة الرحمة. (١)

وأخيراً يمكن القول أنه خلال الحرب الباردة كان المصدر الرئيسي لحظر المواجهة العالمية هو مناطق النفوذ وكانت سيادة الدول الصغرى تحدد طبقاً لقرار من الزعماء الأقوياء لمناطق النفوذ والسيطرة، ويعتبر مؤتمر الأمن والتعاون الأوربي نقطة ايجابية أما الوثيقة التي أقرت عام ١٩٧٥ فقد عملت كأداة للتفاوض والتغلب على نظام القطبين وكأداة للبحث عن سبل لعالم أفضل مبني على الاحترام الكامل لاستقلال وسيادة كل الدول وعلى إقامة حقوق الانسان والحريات الأساسية وأيضاً على نبد القوة واقامة علاقات ديمقراطية بين الدول الأوربية، وقد سعت دول عدم الانحياز الى نفس الهدف ولكن بنطاق واسع.

١- محمد مصطفى، عندما تموت السياسة اكلينيكيًا، ٢٠٠٢/٤/٩، موقع صفوة الأمة على الأنترنت. alsafwah.net

” ليس في هذا الميثاق ما يضعف او ينتقص الحق الطبيعي للدول ، فرادى أو جماعات ، في الدفاع عن أنفسهم اذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء “ الامم المتحدة ” استنادا الى نص المادة ٥١ من ميثاق الامم المتحدة ” . وظهر للجميع حقيقة الضعف الذي تعاني منه هذه المنظمة التي اصبحت غير قادرة على تحقيق اهدافها ومبادئها الاساسية بحفظ الامن والسلم الدوليين ، وأصاب الجمود أول ما أصاب مجلس الأمن ، وذلك منذ اندلاع الحرب الكورية في ١٩٥٠ ، ودعوة الولايات المتحدة المجلس الى مسانبتها في مقاومة الشمال وحليفه الصين ، فلجأ الاتحاد السوفيتي الى حقه في النقض ” الفيتو ” ، وترتب على هذا كف المنظمة الدولية عن التدخل في المنازعات التي يتورط فيها أحد القوتين العظميين كطرف مباشر في الحروب العالم الثالث وهي خارج نطاق النفوذ كما حدث في الحربين (الفيتنامية والافغانية) .

استمرار الحرب الباردة

الحرب الباردة مصطلح يُشار به إلى التنافس الحاد الذي كان قائمًا بين الدول الشيوعية والدول الغربية في الفترة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى نهاية الثمانينيات من القرن العشرين، وكان أحد طرفي التنافس هو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (سابقًا) وحلفاؤه الذين عُرفوا بالكتلة الشرقية. وفي الطرف المقابل كانت الولايات المتحدة الأمريكية وحلفاؤها الذين سُموا بالكتلة الغربية. أما الصراع بين الجانبين فقد سُمي الحرب الباردة نظرًا لعدم اشتماله على حروب ساخنة ذات قيمة تُذكر.

استمرت الحرب الباردة حتى بعد موت ستالين عام ١٩٥٣م وساهمت الحرب الكورية في تطبيق الغرب لسياسة الحصار ضد الشيوعية في الشرق الأقصى. وفي عام ١٩٥٢م اختبرت الولايات المتحدة قنبلتها الهيدروجينية الأولى، وتبعها الاتحاد السوفياتي بعد عام واحد فقط. كما زاد تماسك الأحلاف العسكرية، فدخلت ألمانيا الغربية في حلف الناتو عام ١٩٥٥م. مقابل هذا وقع الاتحاد السوفياتي وحلفاؤه في شرقي أوروبا معاهدة وارسو للدفاع المشترك. وفي عام ١٩٥٤م وقعت الولايات المتحدة وسبع دول أخرى معاهدة جنوب شرقي آسيا للدفاع المشترك.

وفي عام ١٩٥٦م، نادى الزعيم السوفييتي نيكيتا خروتشوف بمبدأ التعايش السلمي وذلك يعني التنافس بدون حرب بين الشرق والغرب. لكن المحادثات بين خروتشوف والرئيس الأمريكي دوايت إيزنهاور في عام ١٩٦٠م لم تفلح نظراً لتصادف الاجتماعات مع إسقاط طائرة تجسس أمريكية من طراز يو-٢ في وقت كانت تُصوّر فيه الأراضي السوفييتية.

زادت حدة التوتر بين الشرق والغرب بعد الثورة المجرية عام ١٩٥٦م، وكذلك أزمة الصواريخ الكوبية عام ١٩٦٢م، وفي أعقاب الغزو السوفييتي لتشيكوسلوفاكيا عام ١٩٦٨م. كما أن تدخل الولايات المتحدة في فيتنام في ستينيات القرن العشرين كاد يحوّل الحرب الباردة إلى حرب عامة ساخنة.

على أن الشرق والغرب عقدا عدة اتفاقيات بينهما. ففي عام ١٩٦٢م اتفقت كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي وبريطانيا على توقيع معاهدة تمنع اختبار الأسلحة النووية في الجو أو في الفضاء وكذلك تحت الماء. وأسس الاتحاد السوفييتي والولايات المتحدة خطأً هاتفيًا ساخنًا مباشرًا بينهما لتقليص احتمال نشوب حرب نووية بطريق الخطأ. وبحلول عام ١٩٧٠م، أدركت كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي أنه لا يمكن أن يكون هناك منتصر في حرب نووية شاملة. وحدثت انشقاكات كثيرة بين أعضاء التحالف الواحد. فالصين تخاصمت مع الاتحاد السوفييتي. وفي شرق أوروبا سعت بعض الدول إلى الحصول على استقلال أكبر من السيطرة الروسية. كما أن فرنسا سحبت قواتها من القيادة الموحدة لحلف الناتو. وزادت المجموعة الأوروبية من تجارتها مع الكتلة الشرقية، وشرعت اليابان في الاستقلال النسبي عن السياسة الأمريكية.

إلا أن وضع برلين قد سُوي عام ١٩٧٢م حيث تم الاتفاق بين ألمانيا الشرقية وألمانيا الغربية على الانضمام إلى الأمم المتحدة في سنة ١٩٧٣م، كما سُمح للصين بشغل مقعدها في الأمم المتحدة عام ١٩٧١م. وفي عام ١٩٧٩م تبادلت الصين والولايات المتحدة التمثيل الدبلوماسي.

وفي عام ١٩٧٢م وقعت الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي اتفاقية الحد من الأسلحة الاستراتيجية (سولت). على أن غزو الاتحاد السوفييتي لأفغانستان عام ١٩٧٩م كاد أن يحيي الحرب الباردة

من جديد واستجابت الولايات المتحدة لهذا بزيادة إنفاقها العسكري. لكن اتفاقية تقليص الأسلحة الصاروخية التي وُقعت بين الزعيم السوفييتي ميخائيل جورباتشوف والرئيس الأمريكي رونالد ريجان عام ١٩٨٧، خفضت من حدة النزاع.

في عامي ١٩٨٨م و١٩٨٩م سحب الاتحاد السوفييتي قواته من أفغانستان، وبنهاية الثمانينيات أيضاً بدأ الاتحاد السوفييتي تخفيض قواته التقليدية في شرقي أوروبا. وفي داخل الاتحاد السوفييتي سمح جورباتشوف بمزيد من الديمقراطية وحرية التعبير. وشجّع مثل ذلك في أوروبا الشرقية. وفي عام ١٩٨٩م انتهى الحكم الشيوعي في عدد من بلدان أوروبا الشرقية. ومن ضمنها بولندا والمجر وألمانيا الشرقية وتشيكوسلوفاكيا وتم تحقيق الوحدة بين شطري ألمانيا الشرقية والغربية في عام ١٩٩٠م. وتفكك الاتحاد السوفييتي إلى عدد من الدول المستقلة غير الشيوعية عام ١٩٩١م. وفي عام ١٩٩٢م أعلن الرئيس الأمريكي جورج بوش الأب والرئيس بوريس يلتسن رسمياً أن بلديهما وضعاً حدّاً للعداوة الطويلة بينهما. ويعتقد كثير من الناس أن هذه الأحداث وضعت نهاية للحرب الباردة.

ملامح التغيير في النظام الدولي

شهد النظام العالمي في العقد الأخير من القرن العشرين ومع بداية القرن الواحد والعشرين حركة تغيير واسعة النطاق توحى ببدء ملامح نظام عالمي جديد تحكمه مجموعة متداخلة ومتشابكة من الأبعاد السياسية والاقتصادية والعسكرية والاجتماعية والثقافية والقانونية والمؤسسية أي في كافة نواحي الحياة بشكل عام ، فأن جذور هذا النظام ترجع الى فترة طويلة من قبل وتعد نتيجة طبيعية للتطور التراكمي للنظام الذي يسبقه بأبعاده المختلفة.

كانت نهاية الحرب الباردة ، في ١٩٨٩ - ١٩٩١ ، المنعطف الكبير الثالث في تاريخ القرن العشرين : كانت ايدانا بتحول درامي في الشؤون الدولية مثله مثل نهاية الحربين العالميتين الاولى والثانية. وقد نهارت عمليات عدة في هذا الانتقال السريع ، المفاجئ والسلمي من حيث الأساس ، نهاية سباق التسلح النووي الاستراتيجي الذي القى بظلاله على الانسانية جمعاء - كانت لحظته الأشد

درامية في البحر الكاريبي في أكتوبر ١٩٦٢ ، ونهاية الصراع بين القوى الكبرى ، الذي سيطر على العالم طيلة اربعين عاما ، ونهاية نزاع إيديولوجي سعى فيه نظامان اجتماعيان متزاحمان ، رغم كل الخطابية والانتهازية اللتان ارتبطتا به ، الى بسط هيمنتها على العالم ، وكانت ساحاته الشرق الاقصى وجنوب القارة الافريقية وامريكا اللاتينية ، وصراعات اجتماعية حادة كلفت ملايين الارواح ، وانبثاق عشرين دولة جديدة نتيجة تفكك دول فدرالية متعددة القوميات مثال على ذلك (يوغسلافيا والاتحاد السوفيتي وجمهورية تشيكوسلوفاكيا) ، بالاقتران مع ازمة الانظمة الشيوعية ان اسباب الانهيار كان ناجما في جزء منه عن العولمة ذاتها نتيجة ضغط النموذج الرأسمالي المتطور الأنجح نسبيا على المجتمعات الاشتراكية السلطوية التي كانت راکدة فكريا واقتصاديا.

أن قضية السلام والأمن الدوليين المسألة الأكثر أهمية في العلاقات الدولية خاصة بعد اعادة رسم الخريطة الدولية عقب انهيار الكتلة الاشتراكية ، فخلال السنوات الاربعين من الحرب الباردة كانت خريطة العالم مستقرة نسبيا ، بلدان نالت استقلالها من السيطرة الكولونيالية ولكن باستثناء وحيد هو بنغلاديش ، ولم تحدث تعديلات في خريطة الدول . وسيكون من الخطأ بالقدر نفسه معاملة التجربة الشيوعية التي غطت اكثر من ثلث البشرية بوصفها مجرد خطأ أو انحراف ملايين البشر ثاروا وناضلوا وعملوا وماتوا من اجل بناء نظام بديل لأنهم وجدوا ان النظام القائم نظام لا يطاق.

أن رأسمالية الحداثة القائمة فعلا ، بما تتسم به من حروب وقهر ولا مساواة واستغلال، هي التي انجبت الشيوعية كفكرة وكتحد. وما لم تتعلم الرأسمالية ايضا من ذلك الفشل وبخاصة معالجة اللامساواة التي توجد على الصعيد العالمي والتي هي الآن اشد وطأة منها قبل خمسين أو مائة عام ، فإنها ستواجه في المستقبل تحديات اخرى، ايضا باهضة الكلفة وفاشلة في نهاية المطاف.

ملامح التغيير بعد احداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١

منحت تفجيرات ١١ سبتمبر ٢٠٠١ ادارة بوش ما كانت ستعثر عنه في جميع الأحوال من مبررات

لتطلق من جديد عنان النفقات الحربية على نطاق يفوق ما بعد حرب كوسوفو ، ولتتشر جهازها العسكري على صعيد العالمي في شبه القارة الهندية وأفريقيا وآسيا الوسطى ومنطقة الخليج العربي والفلبين وكولومبيا. لا يمكن فصل هذه السياسة عن علاقات النهب الضاربة التي تقيمها الولايات المتحدة الأمريكية ، والرأسمال المالي الذي يجد فيها سنده الرئيسي ، مع القسم الأعظم من بلدان العالم ومناطقه.

منذ ١١ سبتمبر وسلوك ادارة بوش يرسم استراتيجية امبريالية في أبعادها العسكرية والاقتصادية على السواء. لقد تبدلت طبعا أشكال السيطرة السياسية قياساً بما كانت عليه خلال الاستعمار ، كما تبدلت بعض الأشكال ” الاقتصادية ” لسيطرة الرأسمالية قياساً على تلك التي حلها الماركسيون في بداية القرن العشرين.

اذن استخدمت حادثة ١١ سبتمبر من العام ٢٠٠١ لاطلاق حملة حربية عالمية مقصودة على نمط حرب البليوبونيزية (Peloponnesian) اليونانية المأساوية الحمقاء وعلى نمط السوابق الفاشية الكلاسيكية كالتى ارتكبتها قياصرة الرومان ، والامبراطور نابليون بوناپرت ، وأدلف هتلر. وهكذا فان ايديولوجية السرقة والنظرة الامبريالية لدى تشيني وجماعته الفاشيين من الصقور الجبناء تجمع عقيدة برتراند رسل Bertrand Russel القائمة على الحرب النووية الوقائية ، مع النمط النيتشوي والمستورد من الايديولوجية الفاشية التي تبناها المفكرون الألمان كارل شمث Carl Schmitt ومارتن هايدغر Martin Heidegger وليوشتراس.

١- مجلة الفكر السياسي ،مجلة فصلية تصدر عن اتحاد الكتاب العرب في دمشق العدد ١٧/ السنة الخامسة/٢٠٠٢ بقلم :ليندن لاروش ، ترجمة د. ابراهيم يحيى الشهابي، المقال « أبناء الشيطان »

الولايات المتحدة وبناء القوة

تمكنت الولايات المتحدة الأمريكية منذ استقلالها من بناء قوتها الذاتية ، وانطلقت بسرعة قياسية بحسب تعبير بول كيندي ، وساعدها في ذلك انعدام القيود الفعلية الاجتماعية والجغرافية ، وانعدام المخاطر الخارجية الكبيرة ، اضافة الى تدفق رأس المال الاستثماري وبخاصة الداخلي. لذا ضغطت الجماعات ذات المصالح لفتح أسواق خارجية وراء البحار ، وهكذا فان تنامي القوة الصناعية الأمريكية والتجارة الخارجية قد خلق الاهتمام بالسياسة الخارجية، وبدأ تحديد الدور الأمريكي في اطار العلاقات الدولية.

انخرطت ادارة بوش والكونغرس في زيادة هائلة للميزانية العسكرية سنة ٢٠٠١ ، حيث بلغت الميزانية العسكرية ٣٠٧ مليار دولار ، وارتفعت ميزانية سنة ٢٠٠٢ الى ٣٣٩ مليار دولار ، واقترح الرئيس بوش في رسالته حول دولة الاتحاد (فبراير ٢٠٠٢) رفع ميزانية سنة ٢٠٠٣ الى ٣٧٩ مليار دولار ، كما اقترح مضاعفة النفقات المخصصة ل ” الأمن الوطني ” لتصل الى ٣٧,٧ مليار دولار سنة ٢٠٠٢. أي زيادة للميزانية العسكرية بنسبة ٢٦٪ بين سنتي ٢٠٠١ و ٢٠٠٣ ، وابتغاء بلوغ مستوى ٤٥١ مليار دولار سنة ٢٠٠٧ لأغراض عسكرية.

يعني قرار ادارة بوش خوض حرب ضد ” محور الشر ” ان الولايات المتحدة تهب نفسها فصاعدا حق التدخل في كل نقطة بالكوكب حيث تعتبر مصالحها مهددة. وستكون محاربة الارهاب ذريعة. والهدف سياسي في المقام الأول بالمعنى الأساسي للكلمة ، متمثل في استعمال القوة وتحطيم أعدائها المحتملين او الفعليين بالحرب... ان نظام الدفاع المضاد للصواريخ والاجراءات البليغة المتخذة منذ ١١ سبتمبر غير موجهين الى إيران وكوريا الشمالية وغيرها من ” الدول المارقة ” حسب التعبير الامريكي ، بل الى الصين التي لاتبدي الولايات المتحدة أدنى استعداد لقبول صعودها بصفتها قوة رأسمالية ، ولا حتى جهوية في العقود المقبلة. كما أن محاصرة روسيا غربا بتوسيع حلف شمال الأطلسي ليشمل هنكاريا وبولونيا والجمهورية التشيكية سيتواصل بانضمام أعضاء جدد (جمهوريات البلطيق و أوكرانيا) ، كما يتمدد الانتشار العسكري والأحلاف شرقا في القوقاز و حضور العسكريين الأمريكيين في جورجيا. وتعمل الاستراتيجية الأمريكية الى زيادة هامة في

اختلال موازين القوى ازاء البلدان الحليفة للولايات المتحدة الأمريكية في حلف شمال الأطلسي أو المرتبطة باتفاقيات أخرى مثل (اليابان وكوريا) ، أن ادارة بوش ترمي ازاء الحلفاء الى مفعول استعراضي ، فمثلا تذكير الحكومات الأوربية بوزنها السياسي الفعلي “ أي الضئيل ” في الشؤون الدولية ، وتستند الادارة الأمريكية على موازين القوى تلك لتعزيز مواقع الرأسمال الأمريكي ، ويزداد سقوط المنظمات الدولية ، صندوق النقد الدولي والبنك العالمي والمنظمة العالمية للتجارة ، وحتى الأمم المتحدة تحت تبعية الادارة الأمريكية.

السياسة الخارجية الامريكية والعلاقات الدولية

أن النظرة الأمريكية للسياسة الخارجية وللعلاقات الدولية تستند على المصلحة القومية العليا ، والتي تتكون من مرتكزات ثلاثة : القوة ، القيم والمعتقدات الايدلوجية ، الامكانيات والموارد الهائلة. لقد ادى تحالف الساسة ورجال المال ورجال الدين في أمريكا الى رسم الخلفية الفكرية الحاسمة للمصلحة القومية العليا للولايات المتحدة ، التي أثرت وبشكل مباشر على السياسة الخارجية ودورها في العلاقات الدولية. يصرح بعض القادة الأمريكيين أن ” على الولايات المتحدة أن تشر نفوذها التجاري في أنحاء الأرض كلها والتصدي للأهداف الامبريالية الأوربية... ان مبدأ مونرو يوجب على الولايات المتحدة رفض أي نفوذ آخر... الأمر محكوم بالمصلحة القومية وحدها ، ولا يبدو أن له حدوداً . فعلى الولايات المتحدة الارتقاء الى مصاف القوى العظمى.. المعلن في طلبها بهيمنة أمريكية ممتدة الى ما بعد البحار...”

أن رغبة رجال الدين والسياسة والمال في الولايات المتحدة تعكس رغبة الهيمنة الاقتصادية والعسكرية وحتى الدنية على العالم ، فالمشروع الأمريكي منذ وقت مبكر ” بات هو جذب كل البشرية الى مجتمع مثالي ، تشكل على الأرض الأمريكية ، وتحقيقه أولاً بالتسامح ، ثم بالقوة عند الاقتضاء ، وأخيراً وهو الأفضل والاسهل كما يعتقدون بالتجارة ، ان مهمة أمريكا هي أن تدل بقية العالم على طريق التوبة والتطهير الكبير والاصلاح الاجتماعي ، وتراكم الثروة بشتى الطرق. وعليه فان النظرة الامريكية نظرة ” رسالية ” و ” فوقية ” تجاه العالم الذي لم يزل يعيش الظلمة

ببني قيمها وبالتجارة طواعية أو بالقوة اذا لزم الأمر. ان الرسالة الأمريكية هي مصلحتها القومية ، وتحقيق المصلحة القومية انما يحقق الرسالة الأمريكية : القيم / الدين / القوة / والتجارة ، انها استعادة للثلاثية الأوروبية ” . العسكر والتاجر والمبشر.

بيد أن الثلاثية الأوروبية كانت تعبر عن قوى اوروبية متعددة ومتنوعة في فكرها واتجاهاته واهدافها ، فيما الحالة الأمريكية فانها تعبير عن حالة قوة مطلعة ذات ابعاد امبراطورية خارج لعبة التوازن الدولي ، وهذا ما استقرت عليه بشكل عام الرؤية الأمريكية للعالم على مدى قرنين تقريباً. ان الامبراطوريات بحسب وزير الخارجية الامريكي الأسبق هنري كيسنجر لا تهتم بأن تدير شؤونها في اطار نظام دولي ؛ فهي تطمح الى أن تكون هي ذاتها النظام الدولي. هكذا مارست الولايات المتحدة الأمريكية دورها في العلاقات الدولية منذ اليوم الأول الذي بدا فيه توسعها الدولي وحاولت تكريسه في مختلف حقبات النظام الدولي.

ملامح وشكل النظام الدولي الجديد

يرى البعض في ملامح النظام الدولي الجديد أنه أصبح نظام أحادي القطبية في حين ذهب آخرون الى أنه أصبح متعدد الأقطاب تتوازن فيه خمس قوى على الأقل هي : الولايات المتحدة الأمريكية ، الاتحاد الأوروبي ، اليابان ، الصين وروسيا الاتحادية وذهب فريق ثالث الى القول بأن النظام الراهن لا يعدو أن يكون مرحلة انتقالية تفصل بين سقوط النظام القديم ثنائي القطبية وبروز هياكل النظام الجديد الذي لم تتشكل ملامحه بعد ، أما وجهة نظرنا وتقديرنا هو اتجاهه نحو التعامل ” الكتلي ” أي الى نظام الكتل ، أنه سيكون نظام متعدد التكتلات والمجموعات الكبرى وليس الأقطاب ، ان لم تعد الدولة مرتكزاً أساسياً في رسم تصورات المستقبل مهما كان من حجم لهذه الدولة على المستوى السياسي أو العسكري أو الاقتصادي أو السكاني ، ولذا فان أنظمة الدول المستقلة لن تجد لها مكاناً بارزاً إلا من خلال تكتلات كبرى بدت ملامحها من المجموعة الأوروبية التي تشكل أقوى قوة اقتصادية ، وكتلة دول الكومنولث المستقلة - رغم هشاشتها وضعفها ، وكذا مجموعة الدول الصناعية ، وما تتجه اليه منظومة دول جنوب شرقي آسيا من تكتل تبحث من خلاله عن مكان لها بين دول العالم الجديد وتبدو هذه الكتل من خلال التقاء المصالح الاقتصادية

في عالم تتنافس فيه المصالح ، بل تكاد تسيّر شؤون العلاقات الدولية المعاصرة بصورة شبه كاملة إلا أن هذه التكتلات لا تتوقف عند نقطة المصالح الاقتصادية بل تمتد نظرها الى أفق بعيد أرحب وأشمل للتحوّل بعد ذلك الى كتل سياسية كبرى. ولعل نموذج الوحدة الأوربية واضح في هذا المر فالعصر القادم هو عصر التكتلات أو المجموعات السياسية الكبرى الذي تحتفظ فيه الدول القطرية بشخصيتها القانونية ومكانتها وسيادتها ، إلا أنها تدور في فلك واسع هو الكتلة التي تنتمي إليها.

في ظل هذه التحولات الكبرى نجد أن الأمة العربية والإسلامية تعيش واقعا مغيبا ومأساوي وممزق ، فحين يتجه العالم الى التكتلات نجد الأمة العربية تراوح مكانها في رؤيتها للتكتلات ، فبعد تجارب مريرة كان دافعها العاطفة والمزايدات والشعارات الجوفاء نحو وحدة عربية شاملة وما تلي ذلك من تجارب نظرية وعملية فاشلة ، لم تجن منها الأمة إلا الفشل والدمار وغياب الحريات وسيادة الرأي الواحد والفكر الواحد والحزب الواحد والعشيرة الواحدة والعائلة الواحدة كما هي في دول الخليج ، وفي ظل ذلك تجسدت الدولة القطرية وأصبحت واقعا قانونيا لا بد من التعامل معه وحين نتحدث عن هذه الوحدة والتكتلات نتفزع الى أذهاننا الصورة المقابلة وهي الدولة القطرية ، وكانت هذه المقابلة تعني التضاد والتصادم ولا تعني حلا ثالثاً أو بحثاً عن حل آخر.

فالرجوع الى أصحاب الرأي الأول يبنون اعتقادهم على أساس أن الولايات المتحدة الأمريكية أصبحت القوة العظمى الوحيدة القادرة على ترتيب الأوضاع العالمية دون معارضة فعالة من قوى أخرى كما أن القوى المرشحة لمنافستها ليست مؤهلة لكي تلعب دور القطب والمنافسة كما يرى أنصار هذا الرأي ، أن ما حدث في حرب الخليج الثانية يمثل نموذجاً لهذه القدرة حيث تمكنت الولايات المتحدة الأمريكية من حشد التأييد الدولي في مجلس الأمن ثم شكلت ائتلافاً عسكرياً ضخماً تحت قيادتها تولى العمل العسكري ضد العراق بل أنها نجحت في إظهار العمل العسكري ضد العراق على أنه بداية لوضع أسس نظام عالمي جديد وهو المصطلح الذي أطلقه الرئيس الأمريكي ” جورج بوش ” وبالتالي يبدو واضحاً لأنصار هذه الرؤية تأثيرهم بما حدث في حرب الخليج الثانية عام ١٩٩١ سواء من حيث التوظيف الأمريكي لمفهوم النظام العالمي الجديد أو في

قدرة الولايات المتحدة الأمريكية في تحقيق وتنفيذ ما تريد وبالتالي جعلوا من نتائج هذه الحرب السياسية العسكرية - وطبقاً للنهج الأمريكي - نتائج مشابهة لنتائج الحرب العالمية الأولى أو الثانية حيث تغير بعد كل منهما النظام العالمي الى نظام جديد.

أما أصحاب الرأي الثاني ”نظام متعدد الأقطاب” فينبون رأيهم على ما يلي أن النظام بعد الحرب الباردة تنعدم فيه امكانية سيطرة دولة على مجمل التفاعلات الدولية ومن ثم فالنظام أقرب الى التعددية منه الى القطبية الواحدة مع التأكيد على اختلاف هيكل التعددية.

١- هناك فرق بين القدرة بمعنى ”عناصر القوة” وبين النفوذ بمعنى القدرة على التأثير على سلوك الآخرين أنه في ظل ظاهرة الاعتماد المتبادل فان احتمال استخدام القدرات العسكرية لتوجيه التفاعلات الدولية أصبح احتمالاً محدوداً بل هناك أنواعاً أخرى من القدرات يجب أن تتمتع بها الدولة اذا كان لها أن تسيطر على مجرى الأحداث الدولية - اضافة الى القدرات العسكرية - وهي القدرات التكنولوجية والاقتصادية والثقافية والبشرية والحضارية.

٢- ومع ذلك فان القوى الدولية الخمسة (الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد الأوروبي واليابان والصين وروسيا) في النظام الدولي الحالي لا توجد قوة واحدة منهم تتفوق في جميع العناصر ، فالولايات المتحدة وان تفوقت في معظم العناصر الا أنها تعاني في المجال الاقتصادي من مشكلات كبيرة وتدهور في أدائها مقارنة بالاتحاد الأوروبي واليابان ، كما أن الاتحاد الأوروبي المتفوق اقتصادياً يعاني من نقص في القدرات العسكرية وأيضاً القدرة على العمل السياسي المستقل كما تبين ذلك خلال أزمات البلقان المختلفة حيث عجزت الدول الأوروبية عن وقف الصراعات عسكرياً في كل من البوسنة وكوسوفا الا بعد أن قررت الولايات المتحدة الأمريكية التدخل. وايضاً اليابان فرغم تقدمها الاقتصادي وتفوقها في مجالات شتى الا أنها غير مؤهلة للقيام بدور قيادي في النظام العالمي نتيجة ضعفها العسكري وضعف سيادتها وحضارتها في النظام العالمي ، وما ينطبق على اليابان ينطبق على الصين التي تتفوق بشرياً وحضارياً وذات قدرات عسكرية لا بأس بها الا أنها دولة نامية اقتصادياً وكذلك روسيا الاتحادية فرغم قوتها العسكرية الهائلة الا أنها لاتزال تصارع التخلف الاقتصادي ومشاكلها الداخلية واقتصادها الذي يعتمد بنائه على المعونات والخبرات الغربية والدولية.

٣- وأيضاً لا يمكن اعتبار النظام العالمي الراهن متعدد الاقطاب - بل متعدد التكتلات - حيث أنه يبدو واضحاً ومنذ أزمة الخليج الثانية عدم قدرة قطب واحد من القوى المرشحة لمنافسة الولايات المتحدة على تحدي السياسة الأمريكية ، وكما حدث في احتلال أفغانستان والعراق التي أصابت الهيئات والفروع الرئيسية للأمم المتحدة بالشلل ، وأصاب الجمود مجلس الامن لأن يتخذ قرارات ضد الهمجية والسياسة الغير دستورية للولايات المتحدة الأمريكية ، رغم تعارض هذه الهيمنة مع المصالح السياسية والعسكرية والاقتصادية لبعض القوى الأخرى وفي منطقة الخليج بالذات.

الأمر الذي يقودنا الى القول بأن النظام العالمي الراهن في مطلع الألفية الثالثة وهو في بداية تكوينه حتى الآن هو نظام عالمي أحادي القطبية المتكثرة لأنه اذا أخذنا في الاعتبار باقي المؤثرات الاقتصادية والثقافية الى جانب القدرات العسكرية فان هذا القطب الأحادي عبارة عن كتلة دولية متكاملة هي المنظومة الرأسمالية التي تعبر عنها الولايات المتحدة الأمريكية واليابان والاتحاد الأوروبي.

فالدول الرأسمالية في توجهاتها السياسية تمتلك مجتمعة نحو ٤٩,٥٪ من اجمالي الناتج العالمي وتستحوذ الولايات المتحدة من هذا الناتج على ٢٦,٨٪ أو ما ٥٤٪ من ناتج دول تحالف الأطلسي هذا وتحكم المنظومة الرأسمالية شبكة من المنظمات والمؤسسات الدولية مثل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية - وكالة الطاقة الدولية - البنك والصندوق الدوليين - منتدى الدول الصناعية الكبرى وبالتالي فهي هيمنة قطب أو منظومة تحمل بداخلها التعددية ، ولكنها تعددية محكومة وفق قواعد مستقرة ينتفي فيها احتمال استخدام القوة العسكرية أو التهديد باستخدامها في علاقاتها المتبادلة وخاصة بصورة متفردة وذلك وفق ما أسماه كارل دويتس ” المجتمع الدولي الأمن التعددي ” (١)

١- د. محمد السيد سليم ، الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة للنظام العالمي الجديد ، مرجع سابق ، ص ٥٢